الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع

تأثير هيكل قطاع التأمين على أداء المؤسسات

دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين

« SAA »

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد صناعي

إعداد الطالب:

قادة سليم

إشراف الدكتور:

بن بريكة عبد الوهاب

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
د.مرغاد لخضر	أستاذ محاضر"أ"	جامعة بسكرة	رئيسا
د.بن بريكة عبد الوهاب	أستاذ محاضر"أ"	جامعة بسكرة	مقررا
د.برحومة عبد الحميد	أستاذ محاضر"أ"	جامعة المسيلة	مناقشا
أد.موسي عبد الناصر	أستاذ محاضر"أ"	جامعة بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية: 2012/2011

شكر و تقدير

إن الحمد والشكر لله تبارك وتعالى الذي أعانني على انجاز هذا العمل

و يسر لي أمري وأمدني بالصبر والعزيمة.

و مصداقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

أتقدم بالشكر الجزيل، والامتنان الكبير، إلى الأستاذ المشرف الدكتور

"بن بريكة عبد الوهاب"

لما بذله معي من جهد و وقت خلال إشرافه ولتوجيهاته ونصائحه القيمة

فقد كان سند قوي، في كل مراحل إنجاز هذا العمل.

وأشكر، كل من أعانني، في إنجاز هذا العمل العلمي سواء من قريب،

أومن بعيد، كما أقدم بشكري إلى الأساتذة والأصدقاء، الذين لم يبخلـــوا

عني بآرائهم ومساعداتهم، و إلى الأساتذة الذين تفضلوا لمناقشة البحث.

وأخيرا أتوجه بتشكراتي إلى كل عمال مكتبة كلية العلوم الاقتصادية بجامعة بسكرة و باتنة.

الإهداء

إلى أعز ما أملك في الوجود و أبر الناس بصحبتي

إلى اللذين تعجز الكلمات عن الوفاء بحقهما و أقف

عاجزا عن رد جميلهما،

ومثلي الأعلى في الحياة أمي و أبي حفظهما الله.

إلى أخي و ابنته و أخواتي

كما أهديها إلى كل أفراد العائلة بدون استثناء، وكل

الأصدقاء و الزملاء الذين

قاسمتهم شطرا من حياتي.

مقدمة

المقدمة:

في ظل التغيرات والتحولات الاقتصادية و الاجتماعية يظل دائما الفرد معرضا إلى الإصابة بالعديد من المخاطر، ويظل التأمين الوسيلة الوحيدة للتصدي والتخفيف من حدة هذه المخاطر،كونه وسيلة حماية وادخار ووسيلة تعاون مع الآخرين، وما شركات التأمين وإعادة التأمين إلا وسيلة لتنظيم العمليات التأمينية وتسويقها. ويعد قطاع التأمين من القطاعات التي تبني الاقتصاد وهذا من خلال مساهمته في بعث الضمان والأمن والطمأنينة والاستقرار لدى الأشخاص، بالإضافة إلى عمله على تحقيق استقرار المشروعات والحفاظ على الثروة المستغلة، والقيام بوظيفة التمويل وزيادة الكفاية الإنتاجية وكل هذا يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات للدولة والدخل الوطني، ومن جهة أخرى له أثر سلبي على الاقتصاد والذي أساسه استخدام مؤسسات التأمين كقناة لتبييض الأموال.

بفعل التأثر بالعولمة من خلال الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وما لها من تأثيرات والخضوع لوصفات صندوق النقد الدولي والبنك العالمي وإحداث تغيرات في جميع المجالات الاقتصادية، كان من نتائجها تحرير قطاع الخدمات الذي يشمل بالدرجة الأولى قطاع التأمين مما استدعى الإسراع بإدخال إصلاحات هيكلية وتشريعية في قطاع التأمين، وتوفير أنظمة داخلية جديدة للرقابة على شركات التأمين وإعادة التأمين وتعزيز معايير الشفافية والإفصاح وإلغاء جميع المعوقات التي تعترض تطوير القطاع.

إن قطاع التأمين الجزائري شهد عدة إصلاحات حيث عملت السلطات الجزائرية على سن نصوص تشريعية لتنظيم عمليات التأمين، منها قانون 1963،حيث كان نقطة بداية للنشاط الفعلي للتأمين الجزائري وذلك من خلال تحويل التأمين من وسيلة لتحقيق الأهداف الشخصية إلى خدمة المصلحة العامة، ونظرا للأهمية الاقتصادية التي يكتسبها قطاع التأمين ومدى فعاليته في دفع وتيرة التنمية، كان لابد من تأميم هذا القطاع، وأصدرت الدولة قوانين مكملة لقانون 1963، منها قانون 1966، الذي كان ينص على احتكار الدولة ومبدأ التخصيص لكافة عمليات التأمين، ثم جاء قانون 1974، المتضمن لإلزامية التأمين على السيارات.

في إطار الإصلاحات التي عرفتها الجزائر سنة1988، ودخولها نظام السوق كانت نقطة تحول بارزة في الاقتصاد، حيث فتح المجال لشركات التأمين بممارسة نشاطها في جميع فروع التأمين، وفي سنة 1995، عرف قطاع التأمين تغيرات عميقة، وذلك في خضمّ الإصلاحات التي مرّ

بها الاقتصاد الوطني، حيث صدر قانون 07/95 المتعلق بالتأمين، وينص على تحرير نشاط التأمين في الجزائر وبذلك تم إلغاء قانون احتكار الدولة لقطاع التأمين، ويهدف هذا التشريع إلى وضع السوق الوطنية في جو المنافسة من أجل ترقية مستوى الخدمات المقدمة، ومن ضمن المسعى الهادف إلى إصلاح المنظومة المالية جاء قانون04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95، بغية توفير ظروف مواتية وتطوير القطاع من حيث التحكم في نشاطه وتفعيل أدائه.

إن سياسة الانفتاح الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر و التي ستتعمق أكثر فأكثر بفعل تيار العولمة و مقتضيات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، جعلت الشركات الوطنية تعمل في مناخ مغاير لما كان سائدا في عهد الحماية و الدعم و التطهير المالي و الاحتكار الحكومي، سمته الأساسية ازدياد شدة المنافسة من طرف الشركات الأجنبية و الخاصة، حيث أصبحت معادلة ربحيتها و نموها فيه مرهون بمدى تنمية و تقوية قدرتها التنافسية كأحد مستلزمات البقاء و النمو و الاستمرار.

انطلاقا من هذا الطرح تبرز إشكالية البحث و تتبلور في الطرح التالي:

- ✓ **ما هو تأثير هيكل قطاع التأمين على أداء المؤسسات؟**

وللإجابة على إشكالية البحث تتفرع الأسئلة التالية:

- ماهية التأمين و واقع صناعة التأمين في الجزائر؟
- ما هي الهياكل المختلفة للسوق؟ و ما هو تأثيرها على أداء المؤسسة؟
- ما هي التغيرات التي عرفتها صناعة التأمين الجزائرية بعد الانفتاح الاقتصادي الذي عرفته الجزائر؟
- ما هو موقع الشركة الوطنية للتأمين «SAA» في صناعة التأمين الجزائرية قبل و بعد تحرير السوق للمنافسة، و ما مدى تأثرها بالمنافسة.

الفرضيات:

من أجل الإجابة على الأسئلة الفرعية السابقة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

1- إن النمو المرتفع نسبيا الذي عرفته صناعة التأمين الجزائرية هو نتيجة الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها من خلال تحرير و فتح القطاع للمنافسة و إلغاء مبدأ الاحتكار الذي لازمه لفترة طويلة.

2- إن غياب الثقافة التأمينية لدى المجتمع الجزائري جعل مساهمة صناعة التأمين ضعيفة نسبيا في الاقتصاد الوطني.

3- إن التغير الحاصل في صناعة التأمين الجزائري يؤدي إلى التأثر على سلوك الشركات العاملة في السوق من خلال المنافسة المفروضة من طرف الشركات الخاصة و الأجنبية، مما يؤدي بها إلى صعوبة تحقيق أهدافها.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في الدور الذي يلعبه التأمين في الاقتصاد الوطني و تشجيع المستثمرين على إقامة المشروعات، من خلال توفير الأمن و الحماية و تغطية المخاطر التي قد تتعرض لها الاستثمارات خاصة و إن الجزائر تسعى لجلب الاستثمارات و إقامة مشاريع كبري للنهوض بالاقتصاد الوطني، من جهة أخرى يعتبر وعاء لتجميع الموارد المالية التي تستفاد منها في إقامة مشاريع و استثمارات منتجة.

كما يطرح العلاقة بين تفعيل المنافسة التأمينية بين القطاعين العام و الخاص من جهةو الاستثمارات الكبيرة غير المستغلة التي يزخر بها سوق التأمين الجزائري.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أهمها:

- إلقاء الضوء على المشكلات و العقبات التي تعترض سبيل إنعاش و تطور سوق التأمين الجزائري.
- التعرف على العلاقة هيكل أداء في قطاع التأمين.
- تحليل مكانة الشركة الوطنية للتأمين في سوق التأمين الجزائري، و التعرف على السلوكيات و الاستراتيجيات المعتمدة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.
- إبراز التحديات و الرهانات التي يواجهها القطاع بصفة عامة و الشركة SAA بصفة خاصة في تداعيات العولمة المالية.

مبررات الدراسة:

إن الدوافع التي أدت إلى معالجة هذا الموضوع دون غيره نجملها فيما يلي:

- الرغبة الشخصية في دراسة موضوع التأمين كوني عامل بالقطاع.
- التغيرات الهيكلية التي عرفها القطاع و التي تدخل تحت تخصص الاقتصاد الصناعي.
- معرفة موقع و مكانة الشركة الوطنية للتأمين في السوق الوطنية.
- الإصلاحات و التغيرات التي شهدتها الصناعة التأمينية في الجزائر.
- توضيح اثر المنافسة على الشركة الوطنية للتأمين في تنمية و تقوية قدراتها التنافسية.

منهج الدراسة:

للإجابة على الإشكالية و بناء على طبيعة الموضوع تم الاعتماد على عدد من المناهج المكملة لبعضهما البعض، حيث تم الاعتماد على المنهج التحليلي الوصفي أولا الذي يركز على وصف موضوع الدراسة وصفا كميا و وصفا نوعيا، كما تم الاعتماد أيضا على المنهج التحليلي و ذلك من أجل تحليل البيانات و المعطيات الخاصة بالموضوع. كما تم الاعتماد أيضا على المنهج التاريخي لدراسة مراحل تطور صناعة التأمين في الجزائر حيث تم مراعاة التسلسل الزمني للتطورات والتغيرات الحاصلة في هذا القطاع والمؤثرة على هيكل الصناعة التأمينية.

حدود الدراسة:

حُددت دراسة الموضوع في إطار مكاني وإطار زماني، فيما يتعلق بالإطار المكاني شملت الدراسة قطاع التأمين الجزائري بصفة عامة و الشركة الوطنية للتأمين "SAA" بصفة خاصة ، أما بشأن الإطار الزماني للدراسة، فالأمر يتعلق بالتغيرات الهيكلية التي عرفها القطاع في الفترة (1992- 2011) أي هذه الفترة تدرس نوعين من هياكل السوق التي تتمثل قبل 1995 بالاحتكار العمومي للقطاع، أما بعدها فتم تحرير القطاع للمنافسة، وهي فترة كافية للإجابة على إشكالية البحث.

صعوبات البحث:

لقد واجهت الطالب جملة من الصعوبات أثناء إعداد هذا البحث، نلخصها في:

- صعوبة الحصول على المعلومات العامة بالقطاع.
- نقص المراجع الخاصة بالاقتصاد الصناعي.

الدراسات السابقة:

رغم الأهمية الكبيرة لصناعة التأمين باعتبارها أحد أبرز القطاعات المالية التي تساهم في دفع عجلة النمو في أي دولة، و خاصة في الجزائر رغم التغيرات الهيكلية و التشريعية التي عرفتها الى أنه لوحظ نقص في دراسة صناعة التأمين في الجزائر، و من بين الدرسات التي تناولتها ما يلي:

- مذكرة ماجستير من إعداد الطالب: صيفي وليد، السياسات الصناعية" دراسة حالة قطاع التأمين في الجزائر للفترة الممتدة من 1995 إلى 2008، جامعة بسكرة، 2010.

- مذكرة ماجستير، من إعداد الطالب: بناي مصطفى، دور التأمين في التنمية الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005- 2006. التي حاول الطالب من خلالها ابرز الدور الذي يلعبه التأمين و مدى مساهمته في التنمية الاقتصادية، من خلال تأثيره في المتغيرات الكلية للاقتصاد الوطني.
- مذكرة ماجستير من إعداد الطالبة: طيايبية سليمة، تقييم الأداء المالي لشركات التأمين، جامعة قسنطينة،2005 - 2006. والتي عملت من خلال بحثها إلى تقييم الأداء الخاص بشركات التأمين باستعمال مختلف المؤشرات المالية.
- مذكرة ماجستير من إعداد الطالبة: أقاسم نوال، دور التأمين في التنمية الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001. حاولت الطالبة في بحثها توضيح أهمية المدخرات المالية التي يتوفر عليها قطاع التأمين في تمويل المشاريع الاقتصادية الإنتاجية الأخرى.

تقسيم الدراسة:

تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول منها اثنان تتعلق بالجانب النظري و الفصل الثالث تناولنا من خلاله تحليل قطاع التأمين الجزائري ، أما الفصل الأول فقد خصص لتسليط الضوء على المفاهيم الخاصة بالهيكل و الأداء و العلاقة بينهما، حيث نقدم في المبحث الأول مفاهيم حول هيكل السوق، ثم تطرقنا في المبحث الثاني إلى دراسة الأداء، أما المبحث الثالث خصص لتوضيح العلاقة بين هيكل الصناعة و الأداء.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه للجزء النظري الخاص بصناعة التأمين، حيث تناولنا في المبحث الأول معلومات عامة حول التأمين، ثم التطرق في المبحث الثاني إلى صناعة عقد التأمين، و بعدها في المبحث الثالث إلى المفاهيم الخاصة بعملية إعادة التأمين.

الملخص

يعد قطاع التأمين من أهم القطاعات الحساسة اليوم في عالم المال و الأعمال و الخدمات على مستوى العالم الحديث ، و الذي بات من الضروري إعطاءه الأولوية القصوى ، كونه محرك النشاط الاقتصادي برمته ، و بالتالي أصبحت مسألة و تنميته و تطويره بجميع الوسائل التكنولوجية و المعلوماتية أمر ضروري لابد منه ، و هذا ما لوحظ خاصة خلال السنوات الأخيرة، وذلك حيال التسابق التكنولوجي و المنافسة الحادة بين شركات التأمين في العالم الحديث داخل دوامة العولمة و اختلاق الأزمات الاقتصادية و تفاعلها .

و في غضون ذلك طبقت الجزائر سلسلة من برامج الإصلاح الاقتصادي، كضرورة فرضتها ظروف اجتماعية و حتميات سياسية و ضغوط دولية من طرف المؤسسات المالية الدولية، نتج عن ذلك الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر القائم على قاعدتي العرض و الطلب، تماشيا مع التحولات الجذرية و التطورات البنيوية على مستوى الاقتصاد العالمي.

إن سياسة الانفتاح الاقتصادي التي انتهجتها الجزائر جعلت الشركات العمومية تعمل في مناخ مغاير لما كان سائدا في عهد الحماية و الدعم و الاحتكار الحكومي، سمته الأساسية ازدياد شدة المنافسة من طرف الشركات الخاصة، حيث أصبحت معادلة ربحيتها و نموها مرهون بمدى تنمية و تقوية استراتيجياتها و قدراتها التنافسية.

إن الشركة الوطنية للتأمين تعد أبرز الشركات العمومية العاملة في صناعة التأمين الجزائري و التي سيطرت على أكبر حصة سوقية منذ نشأتها خاصة في المرحلة التي تميزت بالاحتكار الحكومي للقطاع، لكن من خلال الدراسة يتضح أن هذه الحصة في تراجع نتيجة الانفتاح الاقتصاد و اشتداد المنافسة من طرف الشركات الخاصة (المحلية و الأجنبية)، السبب الذي دفع بها إلى مواكبة هذه التطورات لزيادة قدراتها التنافسية من خلال اعتماد مجموعة من الاستراتيجيات.

Le Résumé

Le secteur de l'assurance est considéré aujourd'hui comme l'un des secteurs les plus sensibles dans le monde de la finance et des services. En effet, il est indispensable de lui donner une priorité absolue, car étant un moteur de l'activité économique. Son développement nécessite l'emploi de tous les moyens de la technologie et de l'information, devenus un enjeu important. D'ailleurs, il a été constaté qu'au cours des dernières années une concurrence intense entre les compagnies d'assurance, dans la spiral de cette mondialisation de ses économiques et de leurs interaction.

Dans cet intervalle l'Algérie a mis en place une série de réformes économiques essentielles suite aux conditions, sociales et politiques exigées par les institutions financières internationales, ce qui entraine le passage d'une économie imposée vers une économie libre basée sur l'offre et la demande, en conformité avec les transformations structurelles de l'économie mondiale.

La politique d'ouverture économique menée par l'Algérie a permis aux entreprises publiques de travailler dans un climat différent de celui du protectionnisme et le du monopole de l'État. Cet accès fondamental du secteur de l'assurance a pour but de rivaliser avec les entreprises privées, devenues incontournables d'où la nécessité de croitre, d'évoluer et de renforcer sa stratégies et ses capacités compétitivités.

La Société Nationale d'Assurances est l'une des plus grandes entreprises publiques opérant dans le secteur de l'assurance algérienne, Elle contrôlait naguère la plus grande part de marché. Mais suite aux différentes études menées par l'entreprise, il a été constaté que cette part de marché est en nette régression, due essentiellement à l'ouverture de l'économie et à la concurrence accrue des entreprises privées (nationales et étrangères).

C'est la raison pour laquelle est appelée à suivre le rythme de ces développements pour accroitre sa compétitivité en adoptant un ensemble de stratégies.

.

الفصل الأول

هيكل الصناعة وأداء المؤسسات

تمهيد:

إن هياكل الصناعة و المنافسة تتعلق بالقوة التي تتمتع بها المؤسسات القائمة في الصناعة، والتي تعتمد على خبراتها المتراكمة في الإنتاج و التسويق و على معرفة الأفراد للمنتجات أو الخدمات التي تقدمها المؤسسة و بمتوسط تكلفة منخفضة للوحدة المنتجة ،في وضع كثير من القيود أمام أي مؤسسة جديدة ترغب في الدخول، فاختلاف المؤسسات و تنوع قدراتها مع وجود مستويات مختلفة للعرض و الطلب كلها عوامل تؤدي بشكل أو بأخر إلى تحديد نوع السوق الذي تعمل به المؤسسة، مما يشكل هيكل منافسة خاص بها.

كما أن نوع الهيكل الذي تنشط فيه المؤسسة يلعب دور كبير في تحديد أهدافها المسطرة و الأهداف المحققة للمؤسسة، لأن المؤسسة التي تنشط في هيكل يتميز بالتركز يكون من السهل تحقيق أهدافها و هذا يعود إلى قلة المنافسة، بينما العكس في حالة المنافسة.

المبحث الأول: هيكل الصناعة

قبل التطرق إلى تعريف الهيكل يجب أولا التعرف على مفهوم الصناعة، لان تعريفها يختلف حسب المجال و نتيجة العملية الإنتاجية.

فقد عرف" **تشمبرلين**" الصناعة بأنها مجموعة من المؤسسات التي تنتج سلعا من نفس النوع إن لم تكن متجانسة تجانسا مطلقا. [1]

يتخذ مفهوم هيكل الصناعة عدة تعارف ومفاهيم فهي قد تعني" خواص التركيبة البنائي للأسواق التي تنتج في ظلها الصناعات في بلد ما".يمكن أن يعبر عن عدد المؤسسات المتواجدة في صناعة و توزيع حجمها النسبي في الاقتصاد. [2]

أيضا فقد ذهب "**جون سيتون**" إلى نفس التعريف السابق تقريبا حيث عرف هيكل الصناعة بأنه يعني عدد المؤسسات المتواجدة في الصناعة و علاقتها القوية، و التي تقاس بمقاييس التركيز التي تعطي نسبة تركيز الصناعة. [3]

انطلاق من هذه التعاريف يمكن أن نميز أربع هياكل للسوق وهي سوق الاحتكار التام,سوق المنافسة التامة,سوق المنافسة الاحتكارية,سوق احتكار القلة، و التي سنتناولها بنوع من التفصيل في هذا المبحث .

1- المنافسة التامة:

إن المنافسة التامة هي حالة تقريبا منعدمة لا توجد في الواقع و تدرس فقط للمساعدة في دراسة الأسواق الأخرى، [4] تتميز سوق المنافسة الكاملة بعدة خصائص التي تجعل سعر الوحدة من السلعة المنتجة و المباعة في هذه السوق ثابت لا يمكن التأثير فيه مهما كانت الكمية المباعة، ويتحدد السعر عن طريق العرض و الطلب، و من أهم خصائصها ما يلي: [5]

1- تجانس السلع المنتجة و الباعة (لا يوجد اختلاف بين السلع المنتجة).

2- وجود عدد كبير من البائعين و المشترين في هذه السوق.

---

[1] .مدحت القريشي، **الاقتصاد الصناعي**، دار وائل للنشر، ط2، عمان،2005 ص26.

[2] .أحمد سعيد بامخرمة، **اقتصاديات الصناعة**، دار زهران للنشر و التوزيع، جدة، السعودية،1994، ص51.

[3] Louis Phlips Applied, **Industriel Economics**,université Press Cambridge,1998,P2.

[4] .Dennis W.Carlton, Jeffrey M.Perloff,tra:Fabrice Mazerolle, **Economie industrielle**,2éme édit, Groupe De Boeck,2008,p98.

[5] .إسماعيل أحمد الشناوي، أسامة أحمد الفيل، **النظرية الاقتصادية الجزئية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص ص289-290.

3- حرية الدخول إلى و الخروج من السوق (لا توجد أي قيود على دخول منتجين جدد و خروج منتجين من السوق).

4- عدم وجود قيود على انتقال الموارد الاقتصادية بين الاستخدامات المختلفة والسلع و الخدمات من مكان إلى أخر.

5- توافر معلومات كاملة عن تكاليف إنتاج السلع و الخدمات المنتجة و المباعة لجميع المنتجين و المستهلكين في السوق.

إن في سوق المنافسة الكاملة يكون الطلب على السلعة المنتجة من طرف المؤسسة الواحدة لا نهائي المرونة لأن المؤسسة لا تستطيع أن تأثر في سعر السوق بل هو سعر ثابت عند أي كمية مباعة في السوق. ويكون عبارة عن مستقيم موازي لمحور الكميات يدل على ثبات السعر مهما كانت الكمية المباعة.[1]

1- 1- توازن المؤسسة في سوق المنافسة التامة:

إن هدف المؤسسة هو تحقيق أقصى ربح ممكن، لذا فان التوازن في سوق المنافسة التامة في الأجل القصير يتحقق عندما يتساوى الإيراد الحدي مع التكلفة الحدية و يكون منحنى التكاليف المتوسطة اقل من السعر، أما في الأجل الطويل فيتحقق التوازن عندما يتساوى كل من السعر مع منحنى التكلفة المتوسطة و التكاليف الكلية الإيراد الحدي و الإيراد المتوسط، و يمكن القول إن في الأجل الطويل لا يكون هناك ربح وسطي و لا خسارة و إنما يكون هناك ربح عادي.

منحني(1- 1) توازن المؤسسة في سوق المنافسة التامة في المدى الطويل

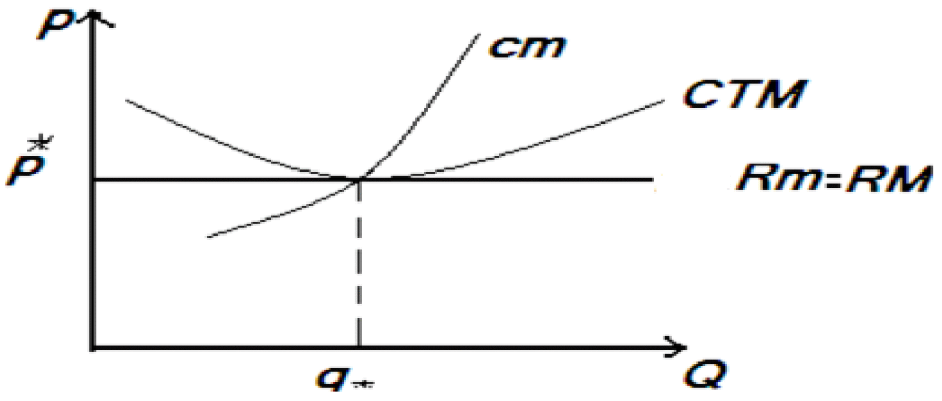

المصدر: د.عمر صخري، مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدوي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر،2001،ص91.

[1] بوكرين رزيقة، تطبيقات في الاقتصاد الجزئي، دار الأمل للطباعة و النشر، تيزي وزو، 2005، ص 116.

1- 2- سلوك المؤسسات في سوق المنافسة التامة:

إن الهدف الرئيسي للمؤسسات هو تحقيق الربح، وفي سوق المنافسة التامة يتميز بوجود عدد كبير من المؤسسات لعدم وجود عوائق الدخول ما يدل على أن تركيز السوق يقترب أو يساوي الصفر ، وتستطيع المؤسسة تحقيق الربح عند سعر معين يتحدد وفق العرض و الطلب و إذا كانت تنتج بأقل تكلفة ممكنة وتحقق اقتصاديات الحجم فيمكنها الاستحواذ على حصة مهمة من السوق لأن زيادة عرض المؤسسة يؤدي إلى انخفاض السعر مما يؤثر على المؤسسات الأخرى التي تتحمل تكاليف إنتاج مرتفعة خاصة عندما لا تغطي التكاليف المتغيرة فعليها مغادرة السوق وهي الإستراتيجية الوحيدة التي يمكن أن تعتمد عليها المؤسسة لكون كل المنتجات متماثلة.

إن المؤسسة التي تغطي عند سعر معين في المدى القصير التكاليف المتغيرة تستطيع مواصلة الإنتاج أما في المدى الطويل فعلى المؤسسة الانسحاب من السوق.

2- الاحتكار التـام:

الاحتكار التام يتميز بوجود مؤسسة واحدة في سوق السلعة بحيث أن هذه السلعة ليست لها بدائل قريبة. و أنه لا يمكن لأي مؤسسة أخري الدخول إلى سوق هذه السلعة و بالتالي فان المؤسسة المحتكرة تسيطر على مجموع إنتاج الصناعة. إذن نستطيع القول أن: [1]

- المؤسسة المحتكرة لها كل الحرية في تحديد السعر و لكنها لا تستطيع أن تحدد الكمية التي تشترى عند مستوى هذا السعر.
- يعتبر منحنى عرض المؤسسة هو منحنى عرض السوق و أن منحنى طلب السلعة التي تنتجها المؤسسة المحتكرة هو عبارة عن منحنى طلب السوق على تلك السلعة أيضا.
- تستطيع المؤسسة بواسطة تغيير سعرها أو الكمية المنتجة من السلعة أن تعظم أرباحها داخل السوق.
- في حالة الاحتكار فان زيادة الكمية المباعة تكون مرفوقة بانخفاض السعر و بالتالي فان الإيراد الحدي يكون متناقصا. [2]

و تعتبر أهم أسباب نشوء الاحتكار في ما يلي: [3]

_ احتكار المنتج للمادة الأولية.

---

[1] .هارون الطاهر، بلمرابط أحمد، التحليل الاقتصادي الجزئي، منشورات جامعة باتنة، 1997، ص188.

[2] .Robert Pindyck, Daniel Rubinfeld, **Microéconomie**, 6éme édit, PEARSON Education, France ,2005, p373.

[3] .بوكرين رزيقة(م غراب)، مرجع سابق، ص136.

_ براءة الاختراع و الاكتشافات العلمية.

_ الاحتكار الطبيعي و هو الاحتكار الذي ينشأ عندما لا تستطيع أي مؤسسة إنتاج السلعة إلا إذا كانت كبيرة.

_ الحد من استراد السلع الأجنبية المنافسة للسلع الوطنية الناشئة، مما يسمح للشركات العامة احتكار إنتاج هذه السلعة.

2- 1- التوازن في سوق الاحتكار

تصل المؤسسة المحتكرة لوضع التوازن عندما تحقق هدفها الذي يتمثل في تعظيم الربح. ويحقق المحتكر أقصى ربح ممكن عندما يتساوى الإيراد الحدي مع التكلفة الحدية في مرحلة تزايدها و تقطع الإيراد الحدي من أسفل.[1]

منحنى(1- 2) توازن المؤسسة في سوق الاحتكار

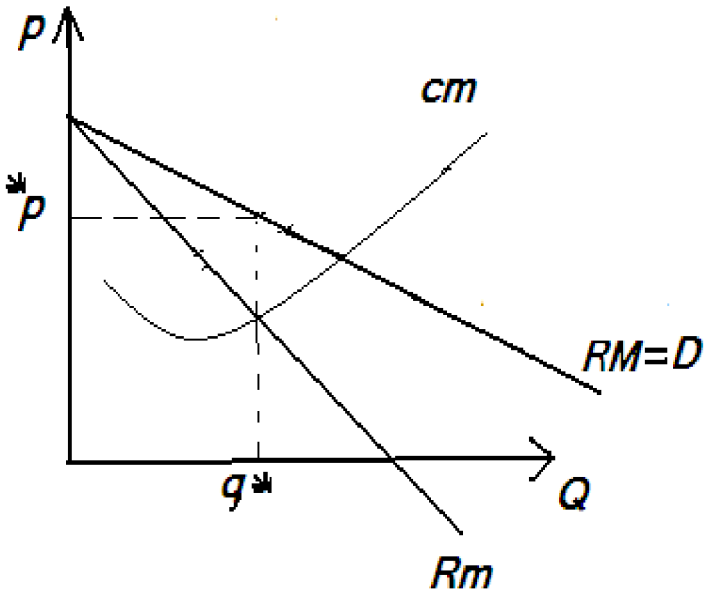

المصدر: د.عمر صخري، سابق، ص102.

[1] .محمدي فوزي أبو السعود، الاقتصاد الجزئي مع التطبيقات، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 2005، ص273.

- **مقاييس الاحتكار:**

توجد عدة مقاييس لدرجة الاحتكار السائد في الصناعة و لعل أهمها: [1]

أ- **مقياس ليرنز:** ويعتمد هذا المؤشر على مقدرة المحتكر رفع السعر عن مستوى التكلفة الحدية، ويأخذ الصيغة التالية:

$$LR = \frac{p - Cm}{p}$$

إن السعر في حالة الاحتكار يكون أكبر من التكلفة الحدية و لذلك **LR يكون** اكبر من الصفر، وكلما زاد السعر عن التكلفة الحدية كلما زادت قيمة مقياس ليرنز دلالة على زيادة المقدرة الاحتكارية للمنتج.

ب- **مقياس تريفن:** لقد ركز في مقياسه كون أن السلعة التي ينتجها المحتكر ليست لها بدائل قريبة مما يمكنه السيطرة على سعرها. و هذا يعني أن المرونة التقاطعية بين سلعة المحتكر و السلع الأخرى قريبة من الصفر، و تتمثل صيغته في:

$$Tr = \frac{1}{E_{xy}}$$

حيث :

$$E_{xy} = \frac{D_x}{p_y} \cdot \frac{D_y}{p_x}$$

Exy تشير لدرجة استجابة طلب السلعة 1 إلى التغير في سعر السلعة 2 باعتبار أن كل من 1و2 بدائل.

و يلاحظ انه إذا كانت مرونة الطلب التقاطعية بين الكميات المباعة من قبل مؤسسة ما و الأسعار التي تبيع بها المؤسسات التي تنتج بدائل لها تساوي الصفر فان ت ر تساوي مالا نهاية و عندئذ المقدرة الاحتكارية للشركة عند حدها الأقصى.

[1] .عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **التحليل الاقتصادي الجزئي بين النظرية و التطبيق**، الدار الجامعية تانيس، الإسكندرية،2002_2003، ص ص296- 305.

ت- **مقياس روتشيلد:** وتتمثل صيغته في ما يلي:

$$\text{ش ر} = \frac{\text{ميل طلب المؤسسة}}{\text{ميل طلب الصناعة}}$$

منحنى(1- 3) روتشيلد لقياس درجة الاحتكار

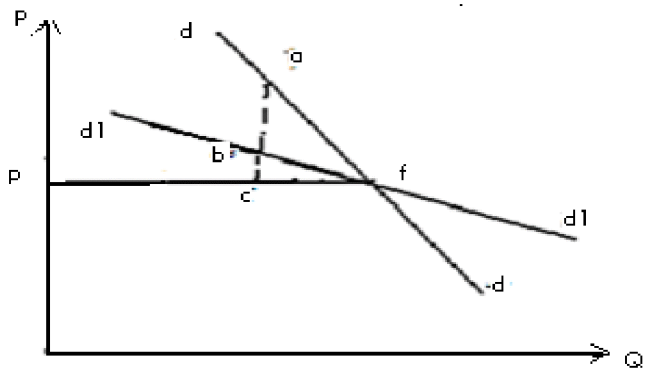

المصدر: عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص304.

d1d1 = الطلب على سلعة المؤسسة.

dd = ميل طلب الصناعة.

$$ch = \frac{bc}{fc} \div \frac{ac}{fc}$$

$$ch = \frac{bc}{fc} \cdot \frac{fc}{ac} = \frac{bc}{ac}$$

إن في ظل المنافسة التامة يكون الطلب الذي يواجه المنشأة لا نهائي المرونة أي أن ميله يساوي الصفر، إذن:

$$ch = \frac{o}{ac} = o$$

إن في حالة الاحتكار يكون طلب المنشأة هو طلب الصناعة نفسه، ومن ثم:

$$ch = \frac{ac}{ac} = 1$$

و تتراوح قيمة ch بين 0 و 1.

2- 2- سلوك المؤسسات في سوق الاحتكار التام:

يعتبر الاحتكار التام السوق المعاكسة لسوق المنافسة الكاملة، و يتميز بوجود منتج واحد أو مؤسسة واحدة تقوم بإنتاج منتوج ليس له بديل في السوق، في هذه الحالة يحقق أرباح عالية من خلال التأثير في عنصر واحد فقط من بين الكمية و السعر فإذا رغب المحتكر في التحكم بالكمية المباعة و أراد أن يحدد الكمية التي يجب أن تباع فإنه غير قادر على تحديد سعر الوحدة و العكس. [1]

3- المنافسة الاحتكارية:

يتميز سوق المنافسة الاحتكارية بوجود عدد كبير من المنتجين كل منهم ينتج جزءا بسيطا من مجموع الإنتاج، و السلع المنتجة متشابهة و قريبة من بعضها البعض و لكن ليست متجانسة أي أنها سلع بديلة و لكن غير تام. كما تتميز بضعف التحكم في الأسعار كما أن الدخول إلى السوق أو الخروج ممكن و لكن أصعب مقارنة بسوق المنافسة التامة، وتتم المنافسة بين المنتجين بطرق أخري غير السعر مثل إبراز صفات و خواص السلع المنتجة و ذلك باستعمال الدعاية و الإعلان .

3- 1- توازن المؤسسة في سوق المنافسة الاحتكارية:

يكون المنتج في حالة توازن في سوق تسوده المنافسة الاحتكارية في المدى القصير أي يحقق أقصى ربح ممكن عندما تتساوي التكلفة الحدية مع الإيراد الحدي، وتحقيق أرباح عالية في المدى القصير يشجع المؤسسات الأخرى لدخول السوق مع ثبات الطلب الكلي يقلل من الطلب الذي يواجه كل منشأة قائمة من قبل، و يصبح توازن المؤسسة في الأجل الطويل عندما تتساوى التكلفة المتوسطة مع السعر السائد في السوق و بالتالي فالمؤسسة في هذه الحالة تحقق أرباح عادية.

3- 2- سلوك المؤسسات في سوق المنافسة الاحتكارية: [2]

إن سوق المنافسة الاحتكارية هو الحالة الوسط بين سوق المنافسة الكاملة و سوق الاحتكار التام، لذا سلوك المؤسسة في سوق المنافسة الاحتكارية في المدى القصير يشبه سلوكها في سوق الاحتكار التام لان السعر يخضع لقوى العرض و الطلب. أما سلوكها في المدى الطويل فيشبه سلوك المؤسسات العاملة في سوق المنافسة الكاملة لان الدخول و الخروج من السوق في المدى الطويل ممكن،

---

[1] .حسن أبو الزيت، علي المشاقبة،هيثم الزعبي، أسس و مبادئ الاقتصاد الجزئي بين النظرية و التطبيق، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، عمان، 2000، ص253.

[2] .نفس المرجع، ص ص 264- 266.

فإذا أصبحت المؤسسة تحقق خسارة فيمكنها مغادرتها السوق كما يمكن أيضا للمؤسسة التي ترى أنها قادرة على تحقيق أرباح دخول السوق دون أي عائق.

منحنى (1- 4) توازن المؤسسة في حالة منافسة الاحتكارية

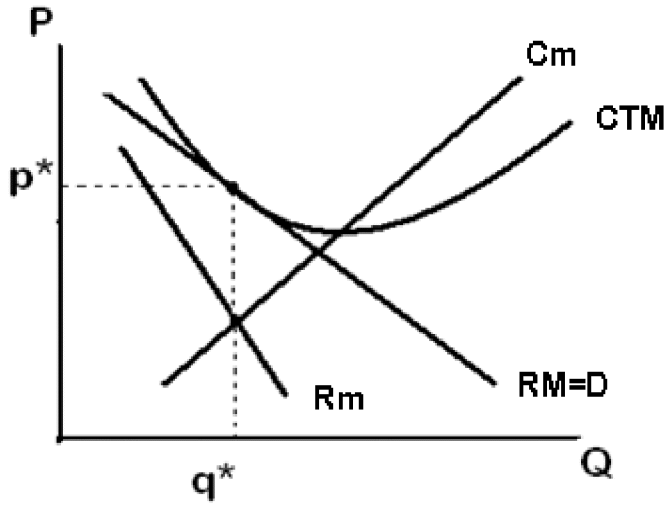

Source:N.Gregory Mankin, **Principles of Micro economics**, 4edition, p371.

4- احتكار القلة:

إن احتكار القلة يشير إلى وجود عدد قليل من المؤسسات العاملة في الصناعة، ففي وجود عدد قليل من المنتجين في الصناعة كثيرا ما يعل المؤسسات تفكر في الدخول في تكتلات احتكارية لإيقاف المنافسة السعرية بينها، التي تؤدي في غالب الأحيان إلى حرب الأسعار و هذا ما يقوم به بعض المنتجين بغرض زيادة مبيعاتهم و بالتالي زيادة نصيبهم النسبي من السوق، ما يؤدي بالمنتجين الآخرين أيضا بالرد بتخفيض أسعارهم إلى نفس السعر أو أقل و هذا ما يسمى حرب الأسعار مما يؤدي بالمنتجين جميعا إلى تحقيق خسائر. وتأخذ التكتلات الاحتكارية ثلاث أشكال: [1]

4- 1- أشكال التكتلات الاحتكارية:

4- 1- 1- الكارتل: يتمثل الكارتل في اتفاقية مباشرة بين مجموعة من المنتجين المتنافسين لتسويق قرارات الإنتاج و التسعير بينهم بهدف إيقاف المنافسة التي قد تضر بمصالحهم. و نميز نعين من الكارتل :

- كارتل يهدف لتعظيم الأرباح المشتركة للصناعة ككل.

[1]. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص ص341- 349.

- كارتل يهدف لتوزيع الأنصبة السوقية.

4- 1- 2- الاندماج: الاندماج هو اتحاد منشأتين أو أكثر في منشأة واحدة مع محافظة كل واحدة منها على نصيبها في ملكية الشركة المندمجة كشريك. و هناك ثلاث أنواع للاندماج:

- **اندماج أفقي:** و هو أن تقوم مؤسستان تعملان في نفس المرحلة الإنتاجية أو تنتجان نفس المنتج بالاندماج في مؤسسة واحدة.

- **اندماج عمودي:** و هو أن تقوم مؤسستان تعملان في مرحلتين إنتاجيتين مختلفتين بالاندماج و هو ينقسم بدوره إلى اندماج للخلف و يكون اتجاه مصدر المدخلات، و اندماج للأمام ويكون اتجاه السوق.

- **اندماج تكتلي:** وهو أن تقوم مؤسستان تنتجان منتجات مختلفة تماما بالاندماج في تكتل واحد.

4- 1- 3- القيادة السعرية: في ظل القيادة السعرية يتفق عدد من الشركات على أن يتخذوا قائدا لهم عادة ما يكون هو الشركة الأكبر حجما أو الأقل تكلفة على أن يتبعوا السعر الذي تحدده هذه الشركة القائدة وعادة ما تحدد السعر الذي يحقق لها أقصى ربح ممكن بينما قد لا يحقق للمؤسسات التابعة أقصى ربح . ونفرق بين حالتين:

- القيادة السعرية وفقا للتكلفة.
- القياد السعرية وفقا للحجم.

4- 2- سلوك المؤسسات في سوق احتكار القلة: [1]

4- 2- 1- في حالة الاندماج الكامل: يحقق التضامن للمنتجين منافع من أهمها: زيادة أرباحهم بسبب خفض حدة المنافسة فيما بينهم، تعزيز قدرتهم على عرقلة دخول منافسين محتملين للصناعة، إن القدرة على التضامن بين المنتجين تزداد كلما انخفض عددهم، لأن انخفاض العدد يسهل عملية المراقبة و السيطرة.

إن في حالة اتحاد المنتجين يتم تحديد الكمية المنتجة و السعر انطلاقا من كمية طلب السوق و تكاليف الإنتاج لمجموع المؤسسات أو تحديد نصيب كل مؤسسة من إجمالي المبيعات في السوق دون تحديد الأسعار بالضرورة.

[1]. حسين العمر، مبادئ التحليل الاقتصادي الجزئي، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، الكويت، 2004 ، ص ص 344- 347.

4- 2- 2- في حالة السلوك المستقل: في هذه الحالة يقوم كل منتج بالتصرف بشكل مستقل الأمر الذي قد يترتب عليه حرب أسعار بين المنتجين، ومن أهم هذه النماذج:

- نموذج كورنو: طور الاقتصادي الفرنسي (اوغستين كورنو) عام 1883 نموذج لسلوك المنتجين في حالة احتكار القلة، و يفترض أن المنتج يتوقع ثبات إنتاج منافسه و من ثم يقوم بتحديد إنتاجه بالأخذ بعين الاعتبار حجم الطلب الكلي للسوق، و يخلص هذا النموذج إلى أن المشاريع العاملة في الصناعة ستنتج كمية أكبر من تلك التي سينتجها المحتكر و لكنها أقل من تلك المنتجة في ظل المنافسة الكاملة.

- **نموذج ستاكلبرغ:** يفترض هذا النموذج في حالة أن أحد المنتجين(المنتج القائد) قام بتحديد كمية إنتاجه قبل منافسيه، فسيحقق مكاسب على المنافسين و يستمر في التمتع بهذه المكاسب طالما كان هدف الجميع تحقيق الربح و ليس الانتقام بسياسات مضادة يترتب عليها انخفاض عوائد الجميع. و يكون هذا النموذج صالحا في حالة وجود مشروع كبير مسيطر في الصناعة.

ج- **نموذج برتراند:** طور الاقتصادي (جوزيف برتراند) عام 1883 نموذجا لسلوك المنتجين في حالة الاحتكار الثنائي، و يفترض هذا النموذج أن المنتج يتوقع ثبات سعر بيع منافسه، و هو مشابه لنموذج (كورنو) من حيث المبدأ، إلا أن النتيجة تختلف بشكل جذري حيث أن السعر و الكمية المنتجة ستكون تلك المحققة في المنافسة التامة، [1] لان المستهلك يقتني السلعة الأقل سعرا، مما يعني أن المنتجين في هذه الحالة سينتجون الكمية التي يتساوى عندها السعر مع التكلفة الحدية، و هو الحل التنافسي و ذلك بافتراض أن السلع المنتجة متشابهة إلى درجة كبيرة.

[1].هارون الطاهر، بلمرابط أحمد، مرجع سابق، ص 239.

- جدول 1- 1 مختصر يبين خصائص الأسواق الأربعة

طبيعة السوق	سوق المنافسة التامة	سوق المنافسة الاحتكارية	سوق احتكار القلة	سوق الاحتكار التام
عدد المنتجين	- كثرة عدد البائعين و المشترين.	- كثرة عدد المنتجين و ان كان ليس بالضرورة كما هو الحال في المنافسة التامة.	- قلة عدد البائعين 2 فما فوق.	منتج واحد.
نوع السلعة	- سلع متجانسة (نفس المنتج نفس المواصفات).	- سلع غير متجانسة.	- سلع متجانسة. - سلع غير متجانسة.	- سلعة واحدة.
الدخول و الخروج	- حرية الدخول و الخروج.	- عوائق الدخول مرتبطة بسياسات التميز في المنتجات.	- صعوبة الدخول.	- وجود عوائق الدخول إلى السوق.
التأثير في السوق	- عدم القدرة على التأثير في السعر. - العلم الكامل بأحوال السوق و حرية الانتقال.	- عدم وجود تأثير متبادل بين المؤسسات. - عدم وجود معرفة كاملة بأحوال السوق.	- تأثير متبادل و قدرة نسبية على التأثير في الأسعار.	- سياسة المحتكر كاملة على السوق و لا توجد منافسة من أحد.
مرونة الطلب	- طلب غير متناهي المرونة	- مرونة الطلب منخفظة.	- منحنى الطلب قليل المرونة.	- مرونة الطلب متناقصة.

المصدر: أ.د.غوفي عبد الحميد، محاضرات الإستراتيجية، ماجستير اقتصاد صناعي، جامعة بسكرة، 2009- 2010.

المبحث الثاني: محددات الهيكل و تحليل الصناعة.

بعد التطرق إلى مختلف هياكل السوق التي تعمل في ظلها أي صناعة، في هذا المبحث يتم التعرف على العناصر التي من خلالها يتحدد هيكل الصناعة.

1- محددات هيكل الصناعة:

يتحدد هيكل الصناعة بعدة عوامل أساسية تتمثل في:

1- 1- التركز الصناعي:

إن المقصود بتركز الصناعة هو إلى أي مدى يتركز الإنتاج في احدي الصناعات أو الأسواق في أيدي عدد محدود من المؤسسات. فقياس تركز السوق يتم في كل صناعة أو سوق على حدى و على العدد و الحجم النسبي للمنشات المتواجدة في الصناعة.

إن الصناعة تكون أكثر تركيزا كلما قل عدد المؤسسات المنتجة أو زاد التباين بين أنصبتها في السوق. [1]

إن تركيز السوق الحالة التي تكون فيها الصناعة يسيطر عليها عدد قليل من المنتجين، و هناك متغيران لهما علاقة بتحديد هذه الحالة و هما: عدد المشاريع في الصناعة و توزيعهم النسبي و الذي ينعكس تأثيرهما على تحديد هيكل الصناعة و في قرارات التسعير. [2]

إن لتركيز السوق تأثيرا على أداء المشاريع في الصناعة و على تحقيق الربح و النمو و التقدم التكنولوجي، حيث تكون معدلات الربح الأعلى في الصناعات الأكثر تركيزا في حين الإنفاق على البحث و التطوير و نفقات الدعاية منخفضة بنسبة كبيرة مقارنة بالصناعات الغير مركزة و التي تمتاز بالمنافسة. و يعتبر تركز الصناعة مظهرا من مظاهر المنافسة الغير كاملة حيث يسيطر منتج واحد أو عدد قليل على الصناعة.

1- 1- 1- مقاييس التركز الصناعي:

يوجد نوعان من مقاييس تركز الصناعة، مقاييس التركز المطلق و مقاييس التركز النسبي. فالأول يتحدد بعدد المؤسسات المتواجدة في الصناعة و الأنصبة النسبية لها، فكلما قل عدد المؤسسات زادت درجة التركيز أما الثاني فيتحدد بدرجة التشتت بين الأنصبة السوقية للمؤسسات

---

[1] .عبد الغفور حسن كنعان المعماري، اقتصاديات الإنتاج الصناعي، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، ط1 ،2010،ص81.

[2] .مدحت كاظم القريشي، الاقتصاد الصناعي، دار وائل للنشر، عمان، ط1،2001،ص ص29- 30.

العاملة بالصناعة، فكلما زاد التشتت بين الأنصبة السوقية للمؤسسات كلما دل ذلك على زيادة درجة التركز و هذا بغض النظر عن عدد المؤسسات العاملة.

ومن أهم هذه المقاييس ما يلي:

1- 1- 1- 1- مقاييس التركز المطلق: ويمكن تلخيصها في ما يلي: [1]

- **مقلوب عدد المؤسسات:**

ويأخذ الصيغة التالية:

$$C=\frac{1}{n}$$

حيث "n" تمثل عدد المؤسسات المتواجدة بالصناعة.

و يعد ابسط مؤشرات التركيز خاصة في حالة تساوي حجم المؤسسات العاملة في الصناعة، ويأخذ أو يساوي الواحد (1) في حالة وجود مؤسسة واحدة محتكرة أي درجة تركيز عالية ، وينخفض كلما زاد عدد المؤسسات و يقترب إلى الصفر(0) مما يدل على انخفاض التركز و زادت درجة المنافسة.

- **منحنى التركز:** هو عبارة عن منحنى يقاس على المحور الرأسي النسبة المؤوية التراكمية للإنتاج، و على المحور الأفقي العدد التراكمي للمنشات مرتبة من أكبرها إلى أصغرها.

يوضح الشكل (1- 5) البياني ثلاث منحنيات للتركيز بثلاث صناعات (A ، B ،C)

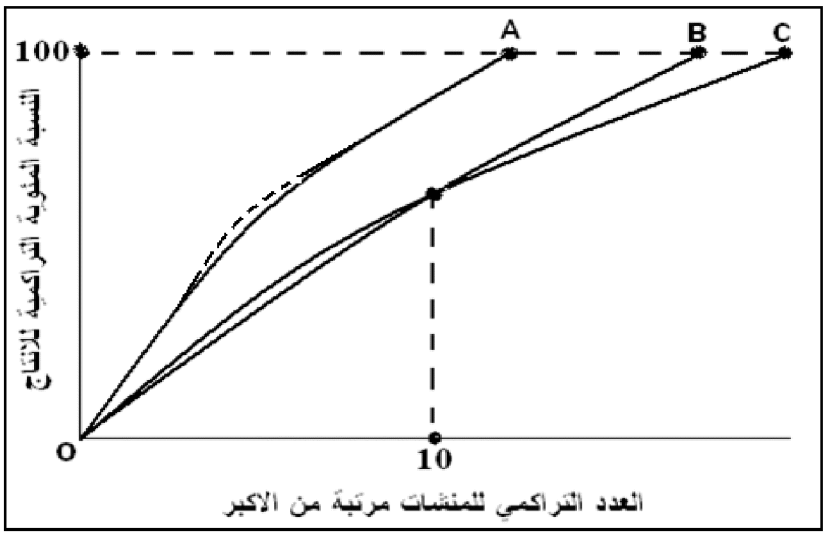

المصدر: روجر كلارك، تر: فريد بشير طاهر، دار المريخ، الرياض، السعودية، 1994، ص33.

[1] .عبد الغفور حسن كنعان المعماري، مرجع سابق،ص85.

و فقا لتعريف تركيز الصناعة يمكننا الآن نستدل على زيادة التركيز في إحدى الصناعات على غيرها إذا ما وقع منحنى التركيز لتلك الصناعة كلية في موضع أعلي من منحنيات الصناعات الأخرى.

فيمكننا القول من خلال الشكل أن الصناعة (A) هي أعلى الصناعات الثلاثة تركيزا و الصناعة (B) أعلى تركيزا من الصناعة (C). ويمكن مقارنة تركيز الصناعات من خلال المنحنيات شريطة أن لا تتقاطع.

- **مؤشر هرفندال و هيرشمال:**

إن مؤشر هيرشمان و هرفندال هو من أشهر المؤشرات لقياس التركيز و هو مؤشر إحصائي يقيس درجة المنافسة السائدة في السوق و يأخذ الصيغة التالية: [1]

$$IHH = \sum_{i=1}^{n} (xi/X)^2 = \sum_{i=1}^{n} Si^2$$

حيث:

n: عدد المنشات العاملة في الصناعة. Si: نصيب كل منشأة من الصناعة.

ويتم حسابه كمجموع مربعات أنصبة جميع المؤسسات العاملة بالصناعة لان تربيعها يعطي وزنا أكبر للمؤسسات كبيرة الحجم، وتتراوح قيمته بين الصفر(0) في المنافسة التامة و الواحد(1) في حالة الاحتكار.

فاذا أخذنا سوقا من أربعة منشات و كانت أنصبتها السوقية: 10%, 20%, 30%, 40%
فمربعات الأنصبة هي: 1% , 4%, 9%, 16% فيكون تركيز السوق H = 30% ، و من الواضح أن للمنشآت الكبيرة الإسهام الأكبر في هذه القيمة.

- **مؤشر هانا و كاي:** [2]

إن هذا المؤشر يستوفي المعايير الأربعة التي وصفها **هانا و كاي** و يتميز بالمرونة التي أدخلت على

[1] بن بريكة عبد الوهاب، صيفي وليد، دور مقاييس التركيز و اللامساواة في قياس التركيز الصناعي و السلطة على الأسواق بالتطبيق على قطاع الاتصالات بالهاتف النقال بالجزائر، ملتقى الاقتصاد الصناعي، جامعة بسكرة، 02- 03 ديسمبر 2008.

[2] . عبد الغفور حسن كنعان المعماري، مرجع سابق،ص ص88- 91.

مقاييس التركيز حيث أعطيت المؤسسات التي تتميز بحجمها الكبير أوزانا أكبر و صيغته كما يلي:

$$R=\sum_{i=1}^{n} S_i^{\alpha} \quad , \alpha > 0$$

حيث "α" أي رقم اختياري ، و يلاحظ أن مقياس هيرشمان- هيرفندال يعتبر حالة خاصة من مقياس هانا و كاي ، و هي الحالة التي تكون فيها α=2. [1]

- **مؤشر أنتروبي:**

وهو أحد المؤشرات المعكوسة للتركيز و لحسابه تعطى أنصبة المؤسسات أوزانا مساوية لـ ln(1/Si) ثم تجمع على النحو التالي:

$$E = \sum_{i=1}^{n} S_i \, Ln\left(1/S_i\right)$$

إن قيمته تتناسب عكسيا مع درجة التركز. فكلما قلت قيمة معامل أنتربولي كلما دل ذلك على زيادة درجة التركز ، و كلما زادت قيمته كلما دل ذلك على نقص درجة التركز. [2]

تأخذ E القيمة صفرا في حالة الاحتكار التام و القيمة ln(1/S1) في حالة المنافسة التامة و بين (n) من المؤسسات متساوية الحجم.

1- 1- 1- 2- مقاييس التركز النسبي: و يمكن تلخيصها في ما يلي:

- **منحنى لورنس :**

إن مقاييس التركيز النسبي لا تأخذ في الحسبان عدد المؤسسات و يتم ترتيب المؤسسات من الأصغر إلى الأكبر، يقيس المحور الرأسي لمنحى لورنس النسبة المئوية التراكمية للإنتاج بالصناعة و يقيس المحور الأفقي النسبة المؤوية التراكمية لعدد المؤسسات.

[1]. عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **الاقتصاد الصناعي بين النظرية و التطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص18.
[2]. نفس المرجع، ص21.

شكل (1- 6) يوضح منحنى لورنس

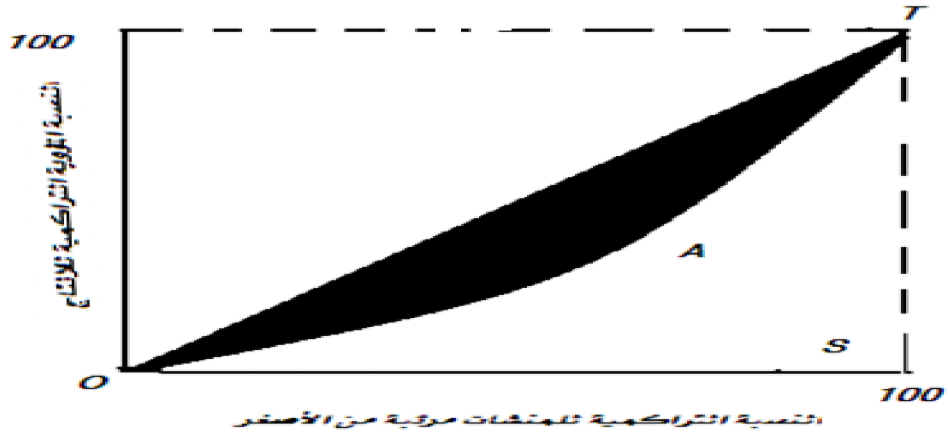

المصدر: روجر كلارك ، اقتصاديات الصناعة، ص 41.

يعكس تقعر المنحنى بعيدا عن خط المحور عدم تساوي حجم المؤسسات و ترتيبها من الأصغر إلى الأكبر و كلما زاد التباين بين أحجام المؤسسات كلما زاد تقعر المنحنى و بعد عن المحور، وفي حالة المؤسسات المتساوية الحجم ينطبق منحني لورنس على خط المحور و لا يتأثر بعدد المؤسسات العاملة في الصناعة.

- **معامل جيني:** إن معامل جيني يمكن استنباطه مباشرة من منحنى لورنس حيث يمثل المساحة المحصورة بين منحني لورنس و مساحة المثلث(OST)، تكون قيمته تتراوح بين الصفر و الواحد، و يمكن حسابه رياضيا بالعلاقة التالية: [1]

$$IG = 1 - \sum_{i=1}^{p} F_i \left(q_i + q_{i-1} \right)$$

1- 2- عوائق الدخول إلى الصناعة:

تعتبر موانع الدخول أحد المؤشرات لهيكل السوق. و تتمثل عوائق الدخول في الحواجز و العوائق الطبيعية أو الإستراتيجية التي تمنع و تكبح دخول مؤسسات جديدة إلى صناعة ما فتحد من المنافسة و تزيد من درجة الاحتكار. و هناك عدة محاولات لتعريف عوائق الدخول أهمها:

- **تعريف" ديمستز"** : من وجهة نظر "**ديمستز**" فإن عوائق الدخول "تتمثل في القيود الحكومية التي يترتب عليها رفع التكلفة بالنسبة للمؤسسات المحتملة أو الراغبة في الدخول إلي الصناعة". [2]

[1] Yadalah Dodge, **statistique dictionnaire encyclopédique**, Springer, Suisse, 2002, P256.

[2] روجر كلارك،تر:د.فريد بشير طاهر، مرجع سابق، ص126.

أما " **ستيقلر**" فيعرف عائق الدخول بأنه أي تكلفة إضافية سوف تتحملها المؤسسة الداخلة دون أن تتحملها المؤسسة القائمة بالصناعة [1]، و يعود هذا الفرق إلى اختلاف ظروف الطلب أو ظروف التكلفة الخاصة بالمؤسسات المحتمل دخولها إلى الصناعة عن تلك الخاصة بالمؤسسات القائمة. [2]

و نجد أيضا تعريف "**بين**" و الذي يعتبر الأكثر استخداما "إلى أي حد، و في المدى الطويل، تستطيع المؤسسة وضع سعر يفوق تكلفة إنتاج الوحدة و تحقق عنده أرباح دون أن تغري أو تسمح للمؤسسات المحتملة أن تدخل الصناعة عند هذا السعر.

فمن خلال التعاريف السابقة يتضح أن تعريف "**بين**" يعتبر الأوسع و الأكثر اعتمادا لأنه أدخل السلوك الإداري للسوق و كذلك ظروف السوق، و ذلك على عكس ما هو عليه الحال في تعريف "**ديمستز**" و تعريف" **ستيقلر**" التي تعتمد في الأساس علي السلوك الإداري للسوق فقط.

و قد نشرت أعمال و دراساته **بين** التي أعدها حول عوائق المنافسة الجديدة والخاصة بالمؤسسات الجديدة التي ترغب في دخول صناعة ما، والتي تناول فيها ثلاث مصادر أساسية لعوائق الدخول:

اقتصاديات الحجم، الميزة المطلقة في التكلفة، و تمييز المنتجات. [3]

1- 2- 1- اقتصاديات الحجم:

يقال إن اقتصادا ما يتميز بخاصية اقتصاديات الحجم عندما يؤدي التوسع في الإنتاج بالنسبة لشركة أو صناعة معينة إلى تخفيض التكاليف بنسبة أكبر من زيادة الإنتاج. [4]

إن في تصنيف **بين** اقتصاديات الحجم كعائق لدخول الصناعة اعتمد على حجم الإنتاج الكبير بالنسبة لحجم السوق،حيث أن المؤسسات الداخلة للصناعة لا تستطيع الإنتاج بكميات كبيرة و بمزايا و خصائص مميز للمنتج كما أن الإنتاج بكميات كبيرة يتطلب تحمل المؤسسة تكاليف ثابتة مرتفعة، إن في حالة دخول المؤسسة للسوق بالحد لأدنى للإنتاج الكفء أو أعلى فإنها تساهم في زيادة إنتاج الصناعة ككل وهذا قد يؤدي إلى انخفاض كبير في سعر السوق و ربما بأقل من تكلفة الوحدة خاصة في حالة كون العرض اكبر من الطلب.

---

[1] Karin Chapelle, **Economie Industrielle, librairie Vuibert**, Paris, 2008, P 163.

[2] Stigler George, the **Organization of Industry**, Chicago, university of Chicago, Press, 1968, P67.

[3]. روجر كلارك، تر: د.فريد بشير طاهر، مرجع سابق، ص 128.

[4]. صالح فلاحي، **الاقتصاد الدولي**، مطبوعة خاصة بطلبة السنة الثانية اقتصاد و تسيير، شركة باتنيت للطبع و النشر، باتنة، 2003، ص30.

1- 2- 2- 1- اقتصاديات الحجم كعائق للدخول:

إن"**بين**" في دراسته التي أعدها اعتبر أن اقتصاديات السلم عائق من عوائق الدخل إلى الصناعة بالنسبة للمؤسسات الراغبة في الدخول، كما أن المؤسسات القائمة و التي تتميز عمليتها الإنتاجية بانخفاض التكاليف و هذا نتيجة حجم الإنتاج الكبير التي تتميز به، و لأن أي زيادة في كمية الإنتاج بأكبر من زيادة تكاليف الإنتاج تمكن المؤسسة من اكتساب ميزة التكلفة المنخفضة في إنتاج الوحدة الواحدة، عكس المؤسسات الراغبة في الدخول و التي يتعين عليها في حالات محددة أن تبدأ بحجم معين من الإنتاج مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة و بالتالي لا تستطيع منافسة المؤسسات القائمة .

1- 2- 2- المزايا المطلقة للتكاليف :

لقد عرف "**ستيقلر**" المزايا المطلقة في التكاليف للمنشات القائمة كأحد عوائق الدخول، و تنشأ هذه المزايا لأسباب مختلفة، كأن يكون للمنشات القائمة براءة الاختراع أو السيطرة على تقنيات إنتاجية أفضل مقارنة بالمؤسسات الراغبة في الدخول للصناعة، أو لها السيطرة على مصادر المواد الأولية من خلال التكامل الخلفي، هذا ما يؤدي بالمؤسسات الجديدة الراغبة في المنافسة في الصناعة إلى دفع أسعار أعلى للحصول على المواد الأولية، ويعتبر رأس المال أيضا عائقا بالنسبة للمؤسسات الراغبة في الدخول للصناعة خاصة منها الصغيرة فقد تواجه صعوبة في الحصول على رأس المال [1] عند سعر تنافسي مقارنة بالمؤسسات القائمة التي تتحصل عليه بسهولة تامة و عند سعر فائدة تنافسي و هذا بسبب الوفاء بالتزاماتها في كل مرة من جهة و شهرتها ومعرفة مركزها في الصناعة من جهة أخرى.

كما إن سلسلة القيمة تعتبر ذات أهمية بالغة بالنسبة للمؤسسات لتتبع و تحليل مختلف الأنشطة و مراحل العملية الإنتاجية، حيث إن التكلفة الإنتاجية للوحدة الواحدة هو عبارة عن مجموع مختلف تكاليف العمليات الجزئية الداخلة في الإنتاج لذا فإن المؤسسة التي تتمكن من تخفيض تكاليفها عبر مراحل الإنتاج حتما ستكون التكلفة المتوسطة لإنتاج المنتج النهائي منخفضة مما يسمح لها باكتساب ميز التكلفة الأقل.

1- 2- 2- 1- المزايا المطلقة للتكاليف كعائق لخول الصناعة:

إن كل من "**بين**" و "**ستيجلر**" اعتبرا أن التكاليف التي تتحملها المؤسسات الراغبة في دخول الصناعة دون المؤسسات القائمة [2] ميزة خاصة لهذه المؤسسات والتي تستغلها هذه المؤسسات بتحديد

---

[1] .أحمد سعيد بامخرمة، مرجع سابق، 94.

[2] .مقدم عبيرات، حساب محمد الأمين، **إستراتيجية وضع حواجز الدخول أمام تهديد المنافس المحتمل**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، 2008، ص 307.

الأسعار و احتكار الأرباح، و يكون السعر الذي تحدده المؤسسات عائقا أمام دخول مؤسسات جديدة بحيث يكون أقل من متوسط التكلفة الكلية طويلة الأجل و اعلي من متوسط تكلفة إنتاجها.

منحنى (1- 7) التكاليف

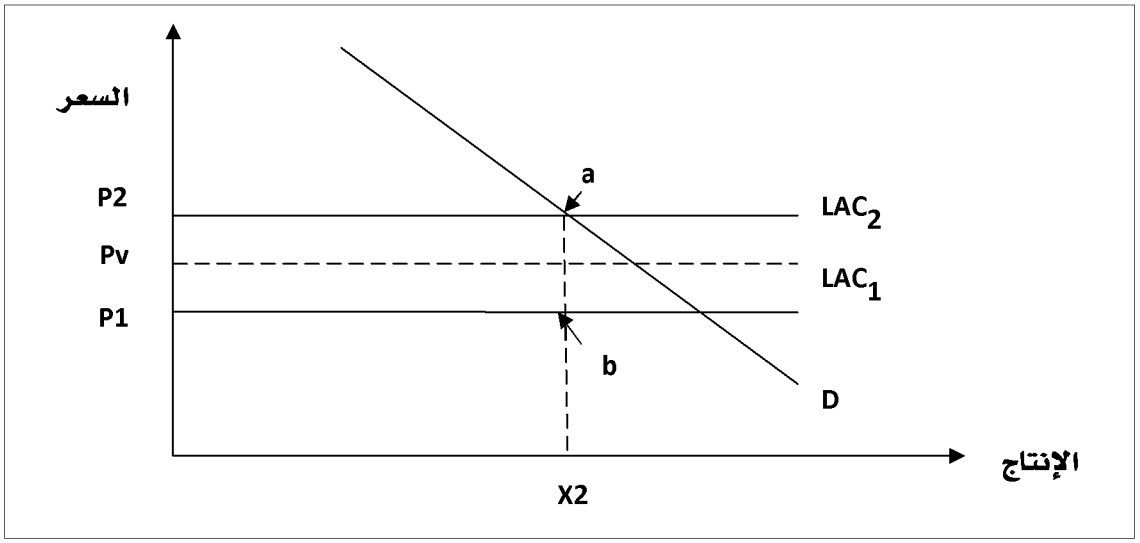

المصدر: روجر كلارك ، مرجع سابق ، ص.130.

منحنى التكاليف LAC2 الذي يقع أعلى منحنى التكاليف للمؤسسات القائمةLAC1، نفرض أن المؤسسات الداخلة تتوقع أن تحافظ المنشات القائمة على أسعارها قبل الدخول. إذا يكون الحد الأقصى للسعر المنفر للدخول في الشكل هوP2 ، و تكون الأرباح الغير العادية في المدى البعيد مساويا لمساحة المستطيل(P1P2ab)بهذه الصناعة.

1- 2- 3- تميز المنتجات:

إن التميز في المنتجات يعتبر من أهم أبعاد هيكل الصناعة كما أنه في الوقت نفسه أحد أهم ركائز عوائق الدخول إلى الصناعة و ذلك عن طريق تنويع المنشات في صناعة معينة و إنتاج سلع و خدمات معينة تتسم بخصائص منفردة و مميزة يصعب تقليدها أو محاكاتها من طرف المنافسين لها في السوق [1]، و أهم هذه الخصائص في : تشكيلات مختلفة للمنتج، سمات خاصة بالمنتج، تقديم خدمات ممتازة، جودة غير عادية، توفر قطع الغيار، الريادة التكنولوجية [2].....

إن عن طريق هذه الإستراتيجية يمكن للمؤسسة أن تحافظ على تفضيلات و ولاء المستهلكين لمنتجاتها، و بالتالي تجعل من الصعب على المؤسسات الراغبة في الدخول أن تجذب

[1]. مصطفى محمود أبوبكر، فهد بن عبد الله النعيم، الإدارة الإستراتيجية و جودة التفكير و القرارات في المؤسسات المعاصرة، الدار الجامعية ، الاسكندرية، مصر، 2007_2008، ص 688.

[2]. نبيل مرسي خليل، الميزة التنافسية في مجال الأعمال، الدار الجامعية، مصر، 1992، ص 111.

المستهلكين إليها و هذا إلا أن تتحمل تكاليف إضافية (تكاليف الدعاية و الإعلان) أو تبيع منتجاتها بسعر أقل من سعر منتجات المؤسسة المتواجدة في الصناعة. [1]

1- 2- 3- 1- التميز في المنتجات كعائق للدخول:

و هي تعتبر من عوائق الدخول الطبيعية، إن تميز منتجات المؤسسات القائمة يجعل المستهلكين أوفياء لمنتجاتها مما يساهم في الاحتفاظ بحصتها السوقية، ما يؤدي بالمؤسسات الراغبة في الدخول إلى الصناعة والمنافسة أن تبذل جهود مضاعفة أو تقديم منتجات جديدة أو خدمات متميزة و بتكاليف منخفضة مقارنة بالمؤسسات القائمة في الصناعة و هذا بغرض جذب المستهلكين لاقتناء منتجاتها و بالتالي الاستحواذ و السيطرة على جزء من الصناعة.

و أهم شروط نجاح إستراتيجية التميز ما يلي: [2]

- أن يكون التميز المحقق للسلعة أو الخدمة محسوس بشكل و واضح من طرف الزبون.
- أن يكون التميز على المدى الطويل.
- عند إتباع إستراتجية التميز على المؤسسة أن تبرر سعرها بصفة دائمة.

2- القوي الخمس لتحليل الصناعة: [3]

تشمل الصناعة مجموعة من المؤسسات التي تنتج سلع أو خدمات متشابهة. و مراجعة أصحاب المصالح مثل الموردين و المستهلكين, يعد جزء مهم و أساسي في تحليل الصناعة. ويرى **مايكل بورتر** أن تركيز المؤسسة الرئيسي ينصب على درجة حدة المنافسة القائمة داخل صناعتها ,وتتوقف درجة المنافسة على القوى التنافسية الخمس التي ستبين في الشكل الموالي.

و لذا ينبغي أن تقوم المؤسسة عند مسح الصناعة بمراجعة و تقييم الأهمية النسبية لكل عنصر و مدى تأثيرها على نجاح المنظمة:التهديد بدخول منافسين جدد، المنافسة بين المؤسسات القائمة، التهديد بمنتجات أو خدمات بديلة، قوة المساومة عند المشترين، قوة المساومة عند الموردين. و النموذج في الحقيقة لم يذكر سوي خمس قوى, وبعدها أضيفت القوة النسبية لأصحاب المصالح الآخرين(الحكومة,النقابات ...). كلما زادت قوة كل عنصر من هذه العناصر كلما أصبحت المؤسسة غير قادرة على الزيادة في سعر منتجاتها ومن ثم زيادة أرباحها.

---

[1] .أحمد سعيد بامخرمة، اقتصاديات الصناعة، دار زهران، جدة، السعودية،ط1، 1994، ص 111- 112.

[2] .رحال سلاف، محاضرات في التسيير الاستراتيجي، السنة أولى ماجستير اقتصاد صناعي، جامعة بسكرة، 2010.

[3] .نادية العارف، الإدارة الإستراتيجية"إدارة الألفية الثالثة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999، ص87,,89.

إن النظر إلى أي قوه من القوي السابقة و تحليلها في حالة كونها قوية فهي يعني أنها تهديدا للمؤسسة، و قد تؤدي إلى انخفاض أرباح المؤسسة و العكس فان القوة الضعيفة يمكن اعتبارها فرصة للمؤسسة لأنها قد تؤدي إلى رفع أرباح الشركة.

شكل (1- 8) تحليل الصناعة و الموقف التنافسي

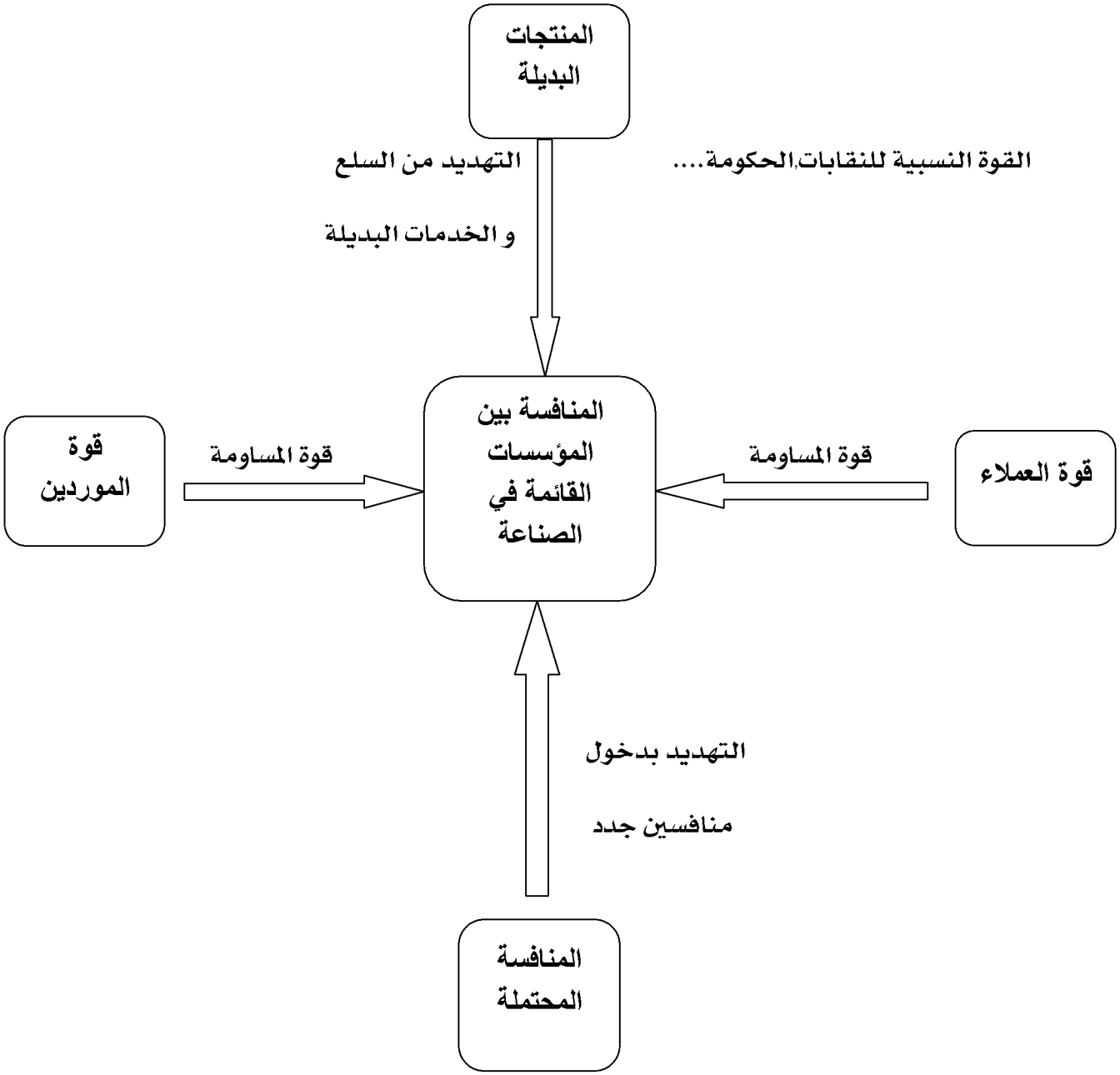

Source: Michael Porter, **L'Avantage concurrentiel**, DUNOD, Paris, 1999, P15.

2- 1- شدة المنافسة بين المؤسسات القائمة في الصناعة:

تتمثل المزاحمة بين المنافسين محور و مركز القوى التي تساهم في تحديد مدى جاذبية الصناعة و أي تصرف يصدر من أي مؤسسة يكون له صدى عند المؤسسات الأخرى. ويرى **بورتر** أن المنافسة الحادة مرتبطة بوجود عدة عوامل أهمها: [1]

- عدد المنافسين (كلما قل كلما ازدادت حساسيتهم لبعضهم البعض).
- معدل نمو الصناعة (فإذا كانت الصناعة تنمو بشدة، فهناك فرص متاحة لكل شركة في الصناعة لاقتسام الغنائم الناتجة باعتبارها مصدرا لتحقيق نجاح محتمل و غير محدود. [2]
- حجم التكاليف الثابتة.
- تميز المنتجات.

2- 2- التهديد بدخول منافسين جدد:

تمثل المؤسسات الراغبة في الدخول للصناعة القائمة تهديدا مباشرا للمنظمات العاملة في هذه الصناعة,و تتوقف قوة التهديدات التي تواجهها المنظمات القائمة على مدى سهولة أو صعوبة الدخول إلى الصناعة، فكلما كانت هناك حواجز أو معوقات كبيرة في الدخول للصناعة كان التهديد ضعيفا,و العكس في حالة سهولة الدخول إلى الصناعة يصبح التهديد كبيرا. [3]

و قد تتمثل عوائق الصناعة في: [4]

- اقتصاديات الحجم.
- تمييز المنتج.
- متطلبات رأس المال الضخمة.
- التكاليف المرتفعة.

---

[1] .نادية العارف، مرجع سابق، ص91.

[2] .نبيل مرسي خليل، مرجع سابق، ص68.

[3] .المنظمة العربية للتنمية الإدارية. قياس و تقييم الأداء كمدخل لتحسين جودة الأداء المؤسسي. مصر 2009 ص34.

[4] .نادية العارف، مرجع سابق،ص90.

2- 3- تهديد السلع البديلة:

تمثل المنتجات البديلة تلك السلع التي تبدو مختلفة و لكنها تشبع نفس الحاجة .فعلى سبيل المثال يعد الفاكس بديل للبريد السريع، و السكارين بديل للسكر، و المياه المعدنية بديلا عن المياه الغازية. ويمكن اعتبار القهوة بديل للشاي، وإذا ارتفع سعر الشاي فقد يتحول المستهلكين إلى شرب القهوة. وبالتالي فان سعر الشاي يمثل السقف بالنسبة لسعر البن.

2- 4- قوة المشترين (العملاء) على المساومة:

يؤثر المشترون على الصناعة من خلال قدرتهم على تخفيض الأسعار، و المساومة على جودة أعلى أو المزيد من الخدمات و التنافس مع بعضهم البعض.

ويعتبر العميل أو مجموعة المشترين أقوياء و لهم نفوذ إذا ما توافرت بعض العناصر التالية:

- الصناعة يسيطر عليها عدد محدود من الموردين بالرغم من كبر حجم مبيعاتها.
- السلعة أو الخدمة مميزة.
- تكلفة التغيير عالية.
- البدائل غير متاحة.
- إمكانية التكامل الأمامي مع عملائهم.

2- 5- القوة التفاوضية للموردين:

يستطيع الموردون التأثير على ربحية أي صناعة من خلال عدد من الطرق، [1] و يمتثل الموردون في المؤسسات التي توفر المدخلات للصناعة مثل المواد الأولية، الخدمات و العمالة، و تشير هذه القوة إلى قدرة الموردين على رفع أسعار المدخلات أو رفع تكاليف الصناعة كما تشكل القدرات التفاوضية للموردين عاملا حاسما في توجيه المنافسة في الصناعة التي قد تكون أصلا على الموردين. ويتوقف تأثير الموردين على: [2]

أ- تميز منتجات الموردين.

ب- تكاليف تغيير المورد.

---

[1] .روبرت أ بتس- ديفيد. لي تر:عبد الحكم الخزامي، الإدارة الإستراتيجية بناء الميزة التنافسية، دار الفجر، القاهرة ،مصر،2008، ص153.

[2] .رحال سلاف، مرجع سابق ، 2009.

ج- تركيز الموردين مقابل تجزئة زبائنهم.

د- عدم وجود منتجات إحلالية.

ه- إمكانية التكامل الرأسي مع الموردين.

3- المجموعات الإستراتيجية:

إن مفهوم المجموعات الإستراتيجية " عبارة عن مجموعات من الشركات تتبنى أنواعا متشابهة من الاستراتيجيات داخل نفس الصناعة. [1]

إن تحديد المجموعات الإستراتيجية يستند إلى تجميع عدة منظمات لها خصائص أو مميزات إستراتيجية متشابهة، و تتبع استراتيجيات متماثلة أو التي ترتكز على نفس عوامل المنافسة.

إن الشركات التي تعمل في نفس الصناعة و تسلك نفس السلوك الاستراتيجي تعتبر المنافس المباشر للشركة، بينما التي تنتمي للصناعة و تسلك سلوك استراتيجي مغاير للذي تعتمد عليه الشركة، فتعتبر منافسة للشركة لكن بطريقة غير مباشرة و تصنف في مجموعة أخرى.

يفيد تفكيك الصناعة إلى العديد من المجموعات الإستراتيجية من التعرف على المنافسين المباشرين للمؤسسة و فهم و مقارنة الأوضاع الإستراتيجية لشركتهم الخاصة و تصرفاتها مع خصومها.

4- العلاقة هيكل أداء:

إن النوع الهيكلي الذي سيطر على التحليل الاقتصادي للمنتجين لمدة نصف قرن ظهر في الثلاثينات انطلاقا من النظرية النيوكلاسيكية الخاصة بالمنتج (ألفرد مارشال) أبحاث في المنافسة الغير كاملة تستعمل منتوجات مختلفة.

إن من خلال هذه المقاربة أداء المؤسسة يتعلق بالاستراتيجيات الخاصة و المتبعة من طرفها، كما أن هذه الاستراتيجيات نفسها تتحدد حسب هيكل السوق. [2]

---

[1] روبرت.أ.بتس- ديفيد.لى، تر:عبد الحكم الخزامي، "مرجع سابق،ص164.

[2] Theirry Pénard,**cours d'economie industrielle** 1, licence 3 économie-gestion, 2006-2007.

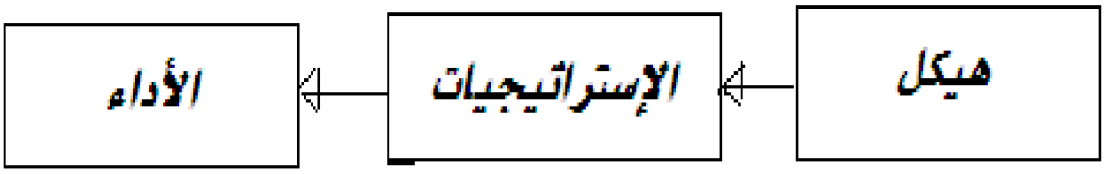

إن عدد من الدراسات تبحث عن العلاقة بين درجة تركيز الصناعة و مجموع الأرباح المحققة. حيث يتضح أنه في الصناعات الأكثر تركيزا يكون الربح مرتفعا لأن المؤسسة تستغل حالة السوق الذي يتميز بغياب المنافسة و تبيع منتجاتها بأسعار مرتفعة.

إن مجموع الأرباح المحققة في صناعة معينة تنشط في اقتصاد متوسط إما بسبب ضعف المنافسة في الصناعة و هيكلها يميل للتركز و إما بسبب أن المنتجين المتواجدين في الصناعة يملكون فعالية كبيرة مما أدي إلى السيطرة على جزء مهم من السوق من أجل رفع مرد ودية الصناعة.

إن في الصناعة المركزة تكون المرد ودية مرتفعة و هذا بسبب غياب المنافسة حيث أن المنتجين الذين يتمتعون بحجم كبير يحققون أرباحا مرتفعة بينما العكس بالنسبة للمنتجين ذو الحجم الصغير فهم لا يحققون أرباح مرتفعة مقارنة مع المنتجين من نفس الحجم و المتواجدين في صناعة اقل تركيز.[1]

من جهة أخري إن غياب المنافسة في صناعة مركزة يكون السعر مقبولا بالنسبة للمستهلك، كما يتضح انه في القطاعات الأكثر تركيزا تكون الزيادة في السعر تكون بطيئة.

كما نستطيع تفسير أيضا المرودية المرتفعة في الصناعات المركزة هي بالكفاءة العالية للمنتجين الكبار المتواجدين في الصناعة و بنظرة دقيقة هناك علاقة بين حجم المنتجين و الأداء. إن المنتج ذو الحجم الكبير يستطيع تحقيق اقتصاديات السلم و الإنتاج بأكبر حجم و هذا يساهم في التخفيض من تكاليف الإنتاج و من ثم تحقيق الفعالية و زيادة أرباح المؤسسة.

[1] Jean Pierre Angelier, **Economie industrielle Eléments de méthode**, O,P,U, Alger, 05-1993,p108-109.

المبحث الثالث: أداء المؤسسة الاقتصادية

إن معني كلمة أو مصطلح الأداء يتغير حسب المجال المستعمل فيه رياضة,اقتصاد..... فنجد أن المؤسسة هي حلقة من حلقات أي اقتصاد دولة، و متابعة أداء المؤسسات عموما و الاقتصادية منها خصوصا يعتبر أحد أهم المواضيع التي تشغل بال المسيرين باعتباره يعكس النتيجة المنتظرة من كل نشاط و من خلال هذه النتيجة يتحدد المركز التنافسي للمؤسسة في الصناعة و مدي قدرتها على الاستمرار, ونظرا لأهمية هذا الموضوع و لتسليط الضوء عليه نتناوله من عدة زوايا في هذا المبحث.

1- مفهوم الأداء:

لم يتم تحديد مفهوم دقيق و خاص للأداء لأنه متعدد الجوانب و الأبعاد من جهة و تداخله و اقترانه بالفعالية و الكفاءة و المر دودية و الإنتاجية من جهة أخرى و هو ما يفسر اختلاف الباحثين في تحديد مفهومه و الأداء لغة هو اللفظة اللاتينية "performe" و التي أشقت منها اللفظة الانجليزية Performance و التي تعني "انجاز العمل" أو "الكيفية التي يبلغ بها التنظيم أهدافه ".[1]

الأداء بوجه عام هو درجة النجاح التي تحققها المؤسسة في انجاز الأهداف المحددة لها مسبقا.[2]

كما يعتبر الأداء هو تحقيق الكفاءة و الفعالية فالكفاءة هي "القدرة على تحقيق الأهداف المسطرة" أما "الفعالية فهي تحقيق الأهداف بأقل استعمال للموارد".[3]

الأداء هو حث الجهود و النشاطات و السلوكيات نحو تحقيق الجودة ثم الامتياز. و بذلك يكون معني الأداء مرتبطا مباشرة بالإتقان و الانضباط و المسؤولية.[4]

من التعاريف السابقة يمكن القول أن " الأداء هو قدرة المؤسسة على تحقيق الأهداف المنتظرة و المخططة بأقل استعمالا ممكن من الموارد.

---

[1] .عبد المليك مزهودة، **الأداء بين الكفاءة و الفعالية**، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد الأول,نوفمبر 2002 جامعة بسكرة.

[2] .عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **الاقتصاد الصناعي بين النظرية و التطبيق**، مرجع سابق،1998ص153.

[3] .Claud Alzard et Salime Separi,**contrôle de gestion** ,dunord edition France,1998,P11

[4] . محمد سعيد أوكيل، الملتقى العلمي الدولي، **أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي**، الاوراسي، ماي- جوان 2003 ,جامعة الجزائر.

2- أنواع الأداء:

إن الأداء من حيث المفهوم يرتبط إلي حد بعيد بالأهداف فانه يمكن نقل المعايير المعتمدة في تصنيف هذه الأخيرة و استعمالها في تصنيف الأداء كمعيار الشمولية الأجل و الطبيعة.

فحسب معيار الشمولية الذي قسم الأهداف إلى كلية و جزئية يمكن تقسيم الأداء إلى: [1]

2- 1 الأداء الكلي:

وهو الذي يتجسد بالانجازات التي ساهمت جميع العناصر و الوظائف أو الأنظمة الفرعية للمؤسسة في تحقيقها، و في إطار هذا النوع من الأداء يمكن الحديث عن مدى و كيفية بلوغ المؤسسة أهدافها الشاملة كالاستمرارية، الشمولية، الأرباح والنمو .....

2- 2 الأداء الجزئي:

و هو الذي يتحقق على مستوى الأنظمة الفرعية للمؤسسة، كما نشير إلى أن الأداء الكلي للمؤسسة في الحقيقة هو نتيجة تفاعل أداءات أنظمتها الفرعية حيث أن دراسة الأداء الشامل للمؤسسة يفرض أيضا دراسة الأداء على مستوى مختلف وظائفها.

2- 3 الأداء الفردي (الوظيفي): [2]

و نقصد به الانجاز المحقق على مستوي الوظائف أو الأفراد المشاركين في تنفيذ الأنشطة الإستراتيجية العامة للمؤسسة.

و ترتبط المستويات الثلاثة للأداء و تتأثر ببعضها البعض، فتحقق الأداء الكلي للمؤسسة يتطلب تحقق الأداء الجزئي الذي يتطلب بدوره تحقق الأداء الوظيفي و الفردي.

---

[1]. عبد المليك مزهودة، مرجع سابق، ص85.

[2]. المنظمة العربية للتنمية الإدارية، قياس و تقييم الأداء كمدخل لتحسين جودة الأداء المؤسسي ,2009 ص 97.

3- مكونات الأداء الإجمالي للمؤسسة: [1]

من خلال نظرنا للأشياء إن الأداء الإجمالي للمؤسسة الحديثة يكون متكونا من خمسة أنواع من الأداء، فالنوعين الأولين يعتبران من أهم أهداف المؤسسة الاقتصادية لتنمية رأسمالها و قدرتها على المنافسة، أما الثلاث الأخرى تعكس حاجات و انتظار الموظفين من المؤسسة.

3- 1- الأداء المالي:

وهو عبارة عن تحقيق المؤسسة لنواتج مالية ناتجة عن التوظيف الفعال للإمكانيات المالية. و يتعلق بضمان أجر عادل للمنتج دون سلب القيمة المخلقة من طرف العمل دون أي أذى للبيئة. و من أهم المقاييس المستعملة في قياس الأداء المالي للمؤسسة خاصة رقم الأعمال و الربح الصافي.

3- 2- الأداء الاقتصادي:

و يتعلق بالتقليل قدر الإمكان من تكاليف الإنتاج، أي الإنتاج بأقل تكلفة ممكنة و بأحسن جودة و بأكبر قيمة مضافة. كما انه يتمثل في الاستعمال الفعال لموارد المؤسسة و التي تقاس بإنتاجية الآلات و الأفراد، أي الإنتاجية المحققة من مجموع الاستعمالات المعينة من العمل و رأس المال.

3- 3- الأداء الاجتماعي:

إن المؤسسة مجبرة على تلبية حاجات و طلبات عمالها من خلال تقديم الأجر المرضي و خلق جو عمل محفز لدفع الموظفين لتقديم أحسن ما يملكون من إمكانات و بأكثر فعالية و كفاءة لأن التجارب و الملاحظات المستنتجة أن المؤسسة الأكثر تنافسية هي التي تكون بعيدة عن التعارض بين الأداء الاقتصادي و الأداء الاجتماعي.

3- 4- الأداء الاشتراكي:

و يتعلق بحماية البيئة من التلوث من خلال عملية رسكلة النفايات الملوثة و المياه المستعملة. إن المؤسسة أكثر جاذبية مع مرور الوقت لأنها تستعمل التطورات الحديثة من اجل استمرارها حيث

[1] -Hichem Atouch, **la performance globale de l'entreprise revisitée**, Revue des économies nord Africaines, université Chelaf,N°5,p p 60..62.

تكون اقل تكلفة بين البيئة و المؤسسة. إن الهدف الأول لأي مؤسسة هو تحقيق مردودية اقتصادية لأطول مدة مما يدفع بالمؤسسة لتحقيق الأهداف الوطنية من خلق مناصب عمل، حماية البيئة. إذن يمكن القول للمؤسسة مسؤولية اجتماعية و بيئية في عملها.

3- 5- الأداء الأخلاقي:

كل المؤسسات تعمل تحت غطاء مجموعة من القيم الاجتماعية و من المهم أن تعمل بقيم تكون مقبولة من طرف المجتمع سواء إذا تعلق الأمر بالإنتاج أو تقديم الخدمات و أي غش أو مخادعة للمستهلك تكون نتائجها غالبا وخيمة على المؤسسة.

4- مؤشرات أداء المؤسسة:

يقاس أداء المؤسسة بعدة مؤشرات، منها ما له علاقة بإنتاج المؤسسة و منه ما له علاقة بالمركز المالي للمؤسسة و رأس المال.

4- 1- مؤشرات الإنتاج:

ويهتم بالجوانب المتعلقة بالإنتاج، أي مدي تحقق الخطط الإنتاجية و مستوى التطور الحاصل في الإنتاج عبر السنوات المختلفة، وكذلك مستوي استغلال الطاقة الإنتاجية للمؤسسة و محاولة الزيادة في كفاءتها، كما يهتم أيضا بدراسة القيمة المضافة المحققة من قبل المؤسسة الصناعية. [1]

4- 2- مؤشر الإنتاجية: [2]

إن مؤشر الإنتاجية يعكس مدى كفاءة المؤسسة في استغلال الموارد الاقتصادية لأنه يمثل العلاقة بين المدخلات و المخرجات، النفقات و الإيرادات، كمية الإنتاج و عدد المكائن، كمية الإنتاج و عدد العمال، قيمة الإنتاج و ساعات العمل، و هي أكثر دقة في تقييم المؤسسة و مدي كفاءة كل عامل من عوامل الإنتاج المستغل و مدى مساهمته في عملية الإنتاج، أي إن الإنتاجية هي عبارة عن نصيب كل عامل من عوامل الإنتاج (العامل، رأس المال) من الإنتاج الكلي خلال فترة زمنية معينة.

---

[1] .مدحت القريشي، **الاقتصاد الصناعي**، ، ط1، مرجع سابق، ص ص238- 239 .

[2] .عقيل جاسم عبد الله، **تقييم المشروعات اطار نظري و تطبيقي**، دار مجدلاوي للنشر، .عمان 1999 .ط2 .ص ص201- 203 .

ويمكن استعمال مؤشر الإنتاجية كمقياس لكفاءة المؤسسة من جهة و عناصر الإنتاج من جهة أخرى، بالنسبة للمؤسسة من خلال الاتجاه العام لارتفاع أو انخفاض الإنتاجية فيها، أما بالنسبة لعناصر الإنتاج مدى مساهمة كل عنصر في العملية الإنتاجية. ويمكن التعبير عن الإنتاجية الكلية بالعلاقة التالية:

$$\text{الانتاجية} = \frac{\text{المخرجات}}{\text{المدخلات}}$$

أما الإنتاجية الجزئية فهي عبارة عن حجم الناتج و أحد عوامل الإنتاج و يعبر عليها بالعلاقة التالية:

$$\text{الانتاجية الجزئية} = \frac{\text{الناتج}}{\text{أحد عوامل الانتاج}}$$

وتقيس القيمة المضافة لشخص واحد في المؤسسة خلال سنة واحدة .

$$\text{إنتاجية العمل الجزئية} = \frac{\text{القيمة المضافة}}{\text{عدد العاملين في المؤسسة}}$$

- أما بالنسبة لإنتاجية رأس المال فيتم قياسها باستخدام قيمة المكائن و المعدات و هذا لأهميتها في الإنتاج و تأثرها بالتكنولوجيا حيث تطورها يساهم في زياد الإنتاج:

$$\text{إنتاجية رأس المال الجزئية} = \frac{\text{القيمة المضافة}}{\text{قيمة المكائن و المعدات}}$$

و يدل على قيمة كل دينار مولد لكل دينار مصروف. [1]

3- المؤشرات المالية:

إن المؤشرات المالية هي من أهم المؤشرات التي يعتمد عليها في قياس أداء المؤسسة الصناعية لأنه يدل على مدى قوتها وقابليتها على تحقيق الأرباح و العوائد على استثماراتها، و كذلك قدرتها على مواجهة التزاماتها المختلفة بشكل فعال. و من أهم المؤشرات المالية:

[1] .مدحت القريشي، مرجع سابق، ط2، ص ص257- 258.

3- 1- مؤشر الربحية: [1]

يعتبر مؤشر الربحية من أهم المؤشرات لأنه يعبر عن مدى نجاح أو فشل المؤسسة في تحقيق الهدف الرئيسي التي أوجدت من أجله و هو تحقيق أقصى ربح ممكن، و يمكن حساب الربح عن طرق طرح تكلفة إنتاج منتوج معين من الإيرادات الكلية لنفس المنتوج و يعبر عليها بالعلاقة التالية :

الربح = الإيرادات الكلية – التكاليف الكلية

3- 2- مؤشر السيولة:

و هي تلك النسب التي تقيس مقدرة المؤسسة بالوفاء بالتزاماتها الجارية باستخدام مجموعة الأصول المتداولة و تمويل عملياتها المختلفة و قدرتها على تحقيق سيولة مالية، و هذه النسبة تختلف من نشاط إلى نشاط و ترجع كثيرا إلى طبيعة نشاط المؤسسة و كذلك لمراحل مشروعات المؤسسة و تمويل أنشطتها المختلفة. [2]

3- 3 مؤشر قوة رأس المال الحالي (الرفع المالي):

تقيس مجموعة نسب الرفع المالي مدى اعتماد المؤسسة على أموال الغير في تمويل احتياجاتها مقارنة بأموال أصحاب رأس المال، نظرا لأن الزيادة في الاعتماد على أموال الاقتراض قد يؤدي إلى تحقيق المشروع لحجم كبير من الإيرادات و في نفس الوقت تؤدي إلى زيادة درجة الخطر التي قد يتعرض لها المشروع.

4- مؤشر التطور التقني:

يعتبر التطور التقني أحد المؤشرات الهامة لقياس و تقييم الأداء لأنه من أهم نتائج التطور التقني في هو مساهمته في زيادة مستوى الإنتاجية التي تمثل كمية إنتاج المؤسسة خلال فترة زمنية معينة إلى معدل الزيادة في حجم القوة العاملة لأن أي زيادة في إنتاج المؤسسة باستعمال نفس القوة العاملة خلال فترة زمنية معينة هو نتيجة تطورا تقنيا. [3]

---

[1] .أحمد سعيد بالمخرمة، مرجع سابق، ص214.

[2] المنظمة العربية للتنمية الإدارية، قياس و تقييم الأداء كمدخل لتحسين جودة الأداء المؤسسي، مرجع سابق، ص134.

[3] .أحمد سعيد بالمخرمة، مرجع سابقن ص 229.

خلاصة الفصل:

انطلاقا من الدراسة المعدة في هذا الفصل خلصنا إلى أن هيكل الصناعة يتحدد بعدة عوامل أساسية تتعلق أساسا بالصناعة، كعدد المؤسسات المتواجدة في الصناعة و منتجاتها و الخبرة المتراكمة و تكاليف الإنتاج، فالمؤسسة التي تستطيع أن تنتج بتكاليف منخفضة تستطيع أن تحقق أرباح مرتفعة.

إن أداء المؤسسات يتأثر بشكل مباشر بهيكل القطاع، كلما اتجه نحو التركيز كلما زادت أرباح المؤسسات العاملة في هذه الصناعة و بالتالي تحقيق أهدافها.

الفصل الثاني

صناعة التأمين

تمهيد:

تقوم فكرة التأمين على حماية الأفراد و المنشآت من الخسائر المادية التي تلحق بهم نتيجة وقوع الخطر المؤمن منه، حيث يقوم التأمين على أساس التعاون بين مجموعة من المعرضين للخطر في تعويض الخسائر المادية التي تلحق ببعضهم.

سنتعرض في هذا الفصل إلي توضيح صناعة التأمين من مختلف الجوانب الاقتصادية و القانونية، حيث تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث. المبحث الأول يتمثل في المفاهيم العامة الخاصة بنظام التأمين، تعريفه، خصائصه، أركانه و أسسه، أهميته. أما في المبحث الثاني تناولنا صناعة التأمين مبادئ التامين، أهم منتجات الصناعة التأمينية، أركان عقد التأمين. أما في ما يخص المبحث الثالث فسنتطرق فيه إلى مفهوم إعادة التأمين و طرقه و أهم عناصره، و في النهاية أهمية إعادة التأمين.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التأمين:

من خلال هذا المبحث نتعرف على التأمين أولا من حيث كونه نظرية ونظاما ذا أسس وقواعد تقود لتأثيرات اقتصادية و اجتماعية مهمة، بالإضافة إلى معرفة خصائص و أركان، أهمية التأمين.

1- نشأة وتطور التامين و مفهومه:

1- 1- نشأة وتطور التامين:

يعتبر التأمين الذي كان يسود المجتمعات القديمة أول صورة بدائية للتأمين ولكن ليس بالمفهوم الذي هو عليه اليوم حيث أن قدماء المصريين كونوا جمعيات تسمى جمعيات دفن الموتى بهدف تحمل عبئ مراسيم الوفاة والدفن من تحنيط للجثث وبناء وتجهيز القبور لكافة مستلزمات الحياة اعتقادا منهم انه هناك حياة أخرى بشرط احتفاظ الموتى بأجسادهم سليمة وتتطلب هذه المراسم أعباء وتكاليف باهظة مما أدى إلى تكوين هذه الجمعيات والمساهمة فيها وهي تتشابه مع التأمين بصورته اليوم [1]، كما تجلت فكرة التعاون هذه في رحلتي الشتاء و الصيف، حيث كان رجال القافلة يعوضون من ينفق منه جمل أو تبور تجارته و ذلك من أرباح التجارة المحققة من الرحلة. [2]

إن بداية ونشأة التأمين المعاصر بعقد بحري حيث كان التاجر يقترض مبلغا من المال عند سفره في تجارة بواسطة رحلة بحرية، فإذا غرقت السفينة لم يدفع شيئا وإذا وصلت سالمة فانه يرد المبلغ مضافا إليه فائدة معينة[3] ثم حول هذا العقد إلى عقد بيع صوري لأن الكنيسة كانت تحرم الربا في ذلك الوقت حيث يتم بيع السفينة فإذا غرقت فإن المشتري وهو مقدم المال لا يأخذ شيئا أما إذا سلمت السفينة فانه يأخذ السفينة وشيئا من حمولتها.

لكنه في أوائل القرن الخامس عشر ظهر التأمين البحري في صورة مختلفة عند القرض البحري على أيدي الاسبان و البرتغاليون إلى أن وصل للصورة التي يوجد عليها حديثا بصدور قانون التأمين البحري في انجلترا عام 1601.

وبظهور التأمين البحري وفي نفس الوقت ظهر التأمين على الحياة لأن عقد التأمين البحري كان يتضمن التأمين على حياة القبطان و البحارة بنفس أسعار البضاعة والسفينة، ويشار إلى أن الانتشار السريع للتأمين كان عقب حريق لندن الشهير في القرن السابع عشر وبالضبط سنة 1666

---

[1]. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص49.

[2].عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، إدارة المنشآت المتخصصة(البنوك- منشآت التأمين، البورصات)، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر 2009، ص 233.

[3]Jérome Yeatman, **Manuel international de l'Assurance**, Economica, Paris, P5.

الذي أتى على حوالي 80% من مباني المدينة، أنشئ بلندن سنة1667 مكتب للتأمين على المباني ضد الحريق ولكنه لم يستمر طويلا بسبب عدم الوفاء بالتزاماته.

ثم ظهر التأمين الاجتماعي مع ظهور الثورة الصناعية بنظام المساعدات الاجتماعية في شكل صناديق إعانات الطبقة العاملة ثم ظهرت النقابات الطائفية لمساعدة الذين يتعرضون لخطر الوفاة أو الشيخوخة أو الحريق أو الفيضان أو السرقة أو المرض من أبناء المهنة وصدر أول قانون للتأمين الاجتماعي في ألمانيا، و كان ضد المرض سنة 1883م ثم تبعه قانون إصابات العمل سنة1884. أما قانون تأمين العجز والشيخوخة والوفاة فقد جاء عام 1889م في فرنسا.

1- 2- مفهوم التأمين:

قبل التعرف على مفهوم التأمين يجب أولا التعرف على المفاهيم الخاصة بالخطر باعتباره السبب الأول و الرئيسي في وجود التأمين.

1- 2- 1- الخطر:

يمثل الخطر ظاهرة عامة ترتبط ارتباطا وثيقا بحياة الإنسان اليومية و ما يقوم به من مختلف الأنشطة، وينبع الخطر أساسا من عدم التأكد و الذي يحيط بالفرد من كل جانب، لهذا ظهر التأمين كوسيلة للتخفيف من حدة هذه الأخطار.

ويمكن عرض مختصر لبعض ما تناوله الكتاب و الباحثين في مجال الخطر كما يلي: [1]

- **تعريف وليامس و هانس:**

"هو عدم التأكد الممكن قياسه" وتتحقق إمكانية قياسه في تلك الحالات التي يمكن فيها استخدام نظرية الاحتمالات لقياس درجة عدم التأكد.

- **تعريف الدكتور رجدا:** هو"عدم التأكد من حدوث خسارة مالية". ويركز هذا التعريف على الربط بين عدم التأكد و النتائج التي قد تترتب على تحققه و هي الخسارة المالية.

- **تعريف د.سلامة عبد الله سلامة:** هو ظاهرة أو حالة معنوية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته اليومية، مما يترتب عليه حالة من الشك أو الخوف لعدم التأكد من نتائج تلك القرارات التي يتخذها الشخص بالنسبة لموضوع معين.

أما تعريف الخطر من وجهة نظر شركات التأمين كما يلي: [2]

- **يعرفه بعض المختصين في التأمين بأنه**"الفرق الموجب بين الاحتمال الفعلي و المتوقع للخسائر المادية المحتملة".

---

[1]. عيد أحمد أبوبكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر و التأمين، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2009، ص ص 26- 27.

[2]. عيد أحمد أبوبكر، إدارة أخطار شركات التأمين، دار صفاء، ط1، عمان الأردن، 2011، ص ص227 - 228.

- **يعرفه البعض الأخر بأنه**" الانحراف في النتائج التي يمكن أن تحدث خلال فترة محددة في موقف معين".

- " الخوف من تجاوز الخسائر المادية الفعلية للخسائر المتوقعة نتيجة حادث مفاجئ".

من التعارف السابق يتضح أن شركات التأمين تهتم و تتخوف من التقلبات التي تؤدي إلى الزيادة الكبيرة في التعويضات المطلوبة عن الأقساط الصافية المحصلة.

1- 2- 2- مفهوم التأمين:

لا يوجد تعريف وحيد للتأمين فيمكن تعريف التأمين حسب المجال أو الاختصاص والذي يتمثل في القانون والاقتصاد والتاريخ ونظرية الخطر و لاختلاف أنواع التأمين من ناحية واختلاف الأسس والمبادئ والأركان التي يقوم عليها من ناحية ثانية واختلاف الفئات القائمة على التعريف وغرضها منه سواء كانوا قانونيين أو اقتصاديين أو رياضيين أو كتاب متخصصين في مجال التأمين.

فقد عرفه الأستاذ **احمد جاد عبد الرحمان** " التأمين وسيلة لتعويض عن الخسارة المالية التي تحل به نتيجة وقوع خطر معين وذلك بواسطة توزيع هذه الخسارة على مجموعة كبيرة من الأفراد يكونون جميعهم معرضين لنفس الخطر وذلك يقتضي إنفاق سابق".

وحسب **بيسون** التأمين هو عملية بمقتضاها بتعهد طرف يسمى المؤمن تجاه طرف يسمى المؤمن له مقابل قسطه يدفعه هذا الأخير له بأن يعوضه عن الخسارة التي ألحقت به في حالة تحقق الخطر.

ويمكن تعريف التأمين من أربع نواحي كالتالي :

1- 2- 2- 1- التعريف اللغوي:

التأمين في اللغة مصدر أمَّن يؤمِّن مأخوذة من الاطمئنان الذي هو ضد الخوف ومن الأمانة التي هي ضد الخيانة . يقال أمَّنهُ تأميناً وائتمنه واستأمنه. [1]

التأمين مأخوذ من الأمن، والمادة الثلاثية (أم ن) هي مادة واحدة، وإن تعددت صور الاشتقاق؛ فالأمن: ضد الخوف ونقيضه. وفي التنزيل: "وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ" [2]، " أُوْلَـئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ".

---

[1] .هاني بن عبد الله بن جبير، عقد التأمين "نظرة فقهية موجزه لأبرز مسائله"، ص 2 .
www.kantakji.com/fiqh/Files/**Insurance**/15203.doc

[2] .القران الكريم، سورة قريش، الآية رقم 4.

و الأمانة؛ ضد الخيانة. والإيمان ضد الكفر، وهو بمعنى التصديق: ضد التكذيب. [1]

كما يوجد تعريف آخر للتأمين" هو ضمان الأخطار والقدرة على درئها". [2]

1- 2- 2- 2- التعريف الفني:

يعتبر التأمين من الناحية الفنية أنه" مساهمة الجماعة في التعويض عن الخسائر التي يتعرض لها الفرد بسب وقوع خطر ما خارج عن إرادته، و بذلك تتوزع أثار الخطر على أكبر عدد من الأفراد حتى يسهل تحمل الخسارة المتحققة من وقوعه على الفرد الواحد. [3]

1- 2- 2- 3- التعريف الاقتصادي:

يعتبر التأمين منتوج تجاري تعرضه مؤسسات التأمين على شكل مجموعة ضمانات يتم أخذها أو تركها، و تعرف العقود هنا بعقود الائتمان خاصة اتجاه الخواص، و في صورة أخري فهو منتج قانوني، يتكون من التزامات يتعهد بها المؤمن تجاه المؤمن له و التعهد هنا يتمثل في تعويض الضرر. [4]

1- 2- 2- 4- التعريف القانوني:

ولقد عرفه المشرع الجزائري في المادة 619 من القانون المدني "التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له ا والى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال في حالة وقوع الحادث أو نحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن. [5]

---

[1] .يوسف الشبيلي، التأمين في أمريكا، مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا دورة الاستثمار في الإسلام، ماي 2005. www.SHUBILY.com

[2] .محمد جودت ناصر، أساسيات التأمين بمفهوميها النظري و التطبيقي، دار التواصل العربي للطباعة و النشر و التوزيع، ج1، دمشق،2007، ص 18.

[3] .هاني جزاع ارتيمة، سامر محمد عكور، إدارة الخطر و التأمين منظور إداري كمي و إسلامي، دار الحامد، ط1، عمان، الأردن، 2010، ص95.

[4] .خطيب خالد، الأسس النظرية و التنظيمية للتأمين التقليدي بالجزائر، ملتقى حول مؤسسات التأمين التكافلي و التأمين التقليدي بين الأسس النظرية و التجريبية و التطبيقية، جامعة سطيف،25 - 26 أفريل 2011.

[5] .Mouloud Didane, **code des assurances**, dar belkis , Alger , Décembre 2010 , p5.

2- أسس التأمين و أركانه:

2- 1- أسس التأمين: [1]

لقد اختلف الفقهاء حول الأساس الذي يقوم أو يستند عليه التأمين، و تولد عن ذلك عدة نظريات، كل منها تدافع على جانب من جوانب التأمين الذي يظهر لها أنه صالح كأساس يعتمد عليه، و يمكن تلخيص هذه الآراء في النظريات الثلاثة التالية:

النظرية التقنية:

يرى أصحاب هذه النظرية بأن التأمين يجد أساسه في عملية التعاون التي يقوم بها المؤمن، و المتمثلة في تجميع المخاطر التي يتعرض لها المستأمنين و إجراء المقاصة بينها وفقا لقوانين الإحصاء. وقد انقسم أنصار هذه النظرية إلى فريقين:

- **الفريق الأول:** يرى أنصار هذا الفريق أن التأمين في حقيقة أمره ما هو إلا عملية تعاون بين مجموعة من الأشخاص يواجههم نفس الخطر. فالمستأمنين و حدهم هم الذين تقع على عاتقهم تغطية نتائج المخاطر التي قد تحدث لأي واحد منهم، و يقتصر دور المؤمن على إدارة و تنظيم التعاون بين المستأمنين بطريقة فنية تمكنه من تحديد المبلغ المالي الذي يدفعه كل واحد منهم في شكل قسط بصورة تتناسب مع درجة احتمال وقوع الخطر .

- **الفريق الثاني:** يرى الفريق الثاني من فرضية مفادها أن التأمين يستند على عملية فنية، و إذا كانت هذه العملية تتمثل في تجميع المخاطر و إجراء المقاصة، فان ذلك لا يمكن أن يتم إلا ضمن مشروع منظم يعمل بوسائل فنية يلتزم هذا المشرع بتغطية المخاطر التي يتعرض إليها المؤمن لهم، و بالتالي يقول أصحاب هذه النظرية بأن المشرع المنظم هو الأساس الفني للتأمين.

- **النظرية الاقتصادية:**

يرى أصحاب هذه النظرية أن التأمين يقوم أساسا على الجوانب الاقتصادية التي يتميز بها، وقد اختلفوا أيضا في المعيار الاقتصادي الذي يمكن الاعتماد عليه في هذا المجال، فذهب البعض منهم إلى الأخذ بمعيار الحاجة و البعض الأخر إلى الأخذ بمعيار الضمان:

[1]. جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، بن عكنون، الجزائر، 2004، ص ص 16- 20.

- **معيار الحاجة:** يرى أنصار هذا المعيار أن التأمين يقوم على فكرة الحاجة حيث في منظورهم ا ن أي نوع من التأمين يهدف إلى الحماية و الأمان من خطر معين، وان أي تأمين يجد مصدره الأساسي في حاجة المؤمن له إلى إجراء نوع من الرقابة تضمن له الحماية و الأمان عند وقوع المخاطر.

- **معيار الضمان:** يرى أصار هذا المعيار بأن الضمان يكون أفضل من غيره من المعايير الأخرى كأساس للتأمين، باعتباره يمثل القاسم المشترك لكافة أنواع التأمين. فالتأمين على الأشياء مثلا يحقق الضمان لقيمة الأشياء المؤمن عليها، و التأمين على الحياة يحقق الضمان للغير و عدم تدهور المركز المالي للمستفيدين، ونفس الشيء على المرض و الشيخوخة، فيحقق التأمين ضمان عدم إخلال التوازن الاقتصادي للمؤمن له، أو أفراد الأسرة.

- **النظرية القانونية:**

يرى أصحاب هذه النظرية بأن التأمين يقوم على أساس قانوني، و ينبغي البحث عن هذا الأساس في عناصر التأمين ذاتها. فمنهم من ذهب إلى الأخذ بمعيار الضرر، و منهم من ذهب إلى الأخذ بمعيار التعويض.

- **معيار الضرر:** يرى أنصار هذا الرأي أن التأمين مهما كان نوعه يهدف أساسا لإصلاح الضرر، ذلك أن فكرة الضرر توجد في كافة أنواع التأمينات، سواء تأمين الأضرار أو تأمين الأشخاص.

- **معيار التعويض:** يرى أنصار هذا الرأي بأن التأمين يجد أساسه القانوني في التعويض الذي يرافق كافة أنواع التأمين و بدونه لا يكون للتأمين أي معنى، إذ أن المؤمن له عندما يؤمن على المخاطر المحتملة بمختلف أشكالها يهدف بأن يقدم المؤمن له أو للمستفيد مبلغا من المال عند وقوع الخطر المؤمن منه، و هذا يتفق تماما مع طبيعة عقد التأمين الملزم للجانبين.

خلاصة القول نقول أن كل هذه النظريات انتقدت بسبب اعتمادها على جانب و إهمالها للجوانب الأخرى، و في الواقع التأمين يجد أساسه بالجمع بين كل هذه الجوانب.

2- 2- أركان عقد التأمين:

يقوم هذا العقد كغيره من العقود الرضائية على أركان ثلاثة هي : ركن التراضي و ركن المحل و ركن السبب، فإن توافرت هذه الأركان و خلت من العيوب التي تشوب صحتها انعقد عقد التأمين، وفيما يلي نحاول توضيح هذه الأركان: [1]

[1] بهاء بهيج شكري، إعادة التأمين بين النظرية و التطبيق، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2011، ص ص 36- 41.

2- 2- 1- ركن التراضي:

المقصود بالتراضي، حصول اتفاق بين طرفي العقد على إبرامه، ويتم هذا الاتفاق بارتباط الإيجاب الصادر عن أحد الطرفين مع قبول الطرف الأخر على وجه ينتج أثره في المعقود عليه. ومن أجل قيام العقد صحيحا ونافذا يجب أن يتطابق القبول مع الإيجاب، و أن تتوافر في ركن التراضي شروط صحته، بأن يكون الطرفان متمتعين بالأهلية القانونية إن كانا من الأشخاص الطبيعية، أو بالشخصية المعنوية إن كانا من الأشخاص الاعتبارية، و أن لا يشوب إرادتهما إكراه أو غبن فاحش مع التغرير أو غلط جسيم.

2- 2- 2- ركن المحل:

و نقصد بركن المحل الشيء المعقود عليه. و يجب أن يكون هذا الشيء معينا أو قابلا للتعيين و موجودا أو قابلا للوجود وقت التعاقد و أن يكون التعامل به مشروعا.

و بقدر تعلق الأمر بعقد التأمين المباشر، فقد اختلفت النصوص القانونية في تحديد محله، فقد اعتبر المشرع المصري المصلحة الاقتصادية هي محل التأمين. كما ذهب بعض شراح عقد التأمين إلى القول بأن الخطر هو محل التأمين.

2- 2- 3- ركن السبب:

يعتبر سبب التعاقد هو الركن الثالث من أركان انعقاد العقد بشكل عام، ولا يخرج عقد التأمين عن هذه القاعدة العامة، فكل تعاقد ينبغي أن يكون قائما على سبب مشروع و إلا اعتبر باطلا. فقد حدد المشرع الأردني المقصود بالسبب المشروع للعقد، بأنه " الغرض المباشر للتعاقد"

فوصفته المادة 166 من القانون المدني الأردني بالمنفعة المشروعة التي يهدف المتعاقدان الحصول عليها.

3- خصائص عقد التأمين :

ينقسم عقد التأمين إلى خصائص خاصة وخصائص عامة :

3- 1- الخصائص العامة لعقد التأمين :

وتتمثل في الخصائص التي تكون خاصة بكل العقود و هي:

3- 1- 1- عقد التأمين عقد رضائي :

فهو عقد ينعقد بمجرد توافق إرادتي المؤمن والمؤمن له ولا يخضع في انعقاده إلى شكل خاصة، وقد اشترط المشرع أن يدون عقد التأمين في وثيقة تسمى وثيقة التأمين ولكن هذه الورقة اشترطت للإثبات فقط لا للانعقاد. [1]

3- 1- 2- عقد التأمين عقد ملزم للطرفين :

إن عقد التأمين يرتب التزامات على عاتق كلا الطرفين فالالتزام الرئيسي الذي يلتزم به المؤمن له هو دفع أقساط التأمين و الالتزام الرئيسي الذي يلتزم به المؤمن هو تغطية الخطر عند تحققه آي دفع مبلغ التأمين للمؤمن له. [2]

3- 1- 3 - عقد التأمين هو عقد معاوضة:

لأن كلا من المؤمن و المؤمن له يأخذ مقابلا لما يعطيه، حيث يعطي المؤمن له الأقساط و يأخذ مقابلا لها مبلغ التأمين عند تحقق الخطر، و يعطي المؤمن مبلغ التعويض عند تحقق الخطر و يأخذ مقابلا له أو مقابل تحمل المخاطر عند عدم تحققها أقساط التأمين. [3]

3- 1- 4- عقد التأمين من العقود الزمنية:

فتنفيذ هذا العقد لا يتم فور إبرام العقد فحسب بل يمتد على زمن معين، ويعتبر الزمن فيه عنصرا جوهريا. فالمؤمن له لا يدفع الأقساط دفعة واحدة بصفة عامة، بل يدفعها بصفة دورية على دفعات مختلفة ، وكذلك بالنسبة للمؤمن، فهو لا ينفذ التزامه بصفة فورية بل ينفذه بعد مرور مدة قد تقصر و قد تطول و هي تنقضي بهلاك الشيء أو بانقضاء عقد التأمين.

3- 1- 5- عقد التأمين عقد تجاري:

من أجل اعتبار التأمين عقد تجاري، لابد من النظر إلى صفة أطرافه .فهو عقداً تجارياً بالنسبة إلى المؤمن، إذا أبرمته شركة من شركات التأمين بأقساط ثابتة، لأن المؤمن يهدف إلى تحقيق الربح مقابل حماية المؤمن لهم وتحمل المخاطر عنهم في حال وقوعها .أما بالنسبة للمؤمن له،

---

[1]. عبد الرزاق بن خروف، التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري"التأمينات البرية"، الجزء الأول، مطبعة حيرد، الجزائر،2000، ص42.

[2]. تبيب أحمد، خصائص عقد التأمين، ملتقى حول التأمين و القضاء، مجلس قضاء باتنة، 07 جويلية 2011.

[3]. بن عبيدة عبد الحفيظ، إلزامية تأمين السيارات و نظام تعويض الأضرار الناشئة عن حوادث المرور في التشريع الجزائري، منشورات بغدادي، ط2، الجزائر، 2008 ، ص28.

فيعتبر التأمين عقدا مدنيا، لأنه لا يرمي إلى تحقيق الربح و إنما إلى تغطية خطر معين. إلاّ أن التأمين يمكن أن يكون تجاريا. [1]

3- 2- الخصائص الخاصة لعقد التأمين:

تتمثل الخصائص الخاصة لعقد التأمين تلك الخصائص التي تتوفر فقط في العقد الخاص بالتأمين دون غيره و هي:

3- 2- 1- عقد التأمين عقد احتمالي:

وهو احتمالي لأن المتعاقدين أو احدهما لا يستطيع أن يعرف لحظة إبرام العقد مدى ما سيدفع و مدى ما سيحصل عليه من العقد، وإنما يتحدد مدى الكسب أو الخسارة في المستقبل عند تحقق أمر معين.

عقد التأمين من العقود الاحتمالية حيث لا يمكن لكل من المؤمن والمؤمن له الجزم بمدى ما سيجنيه كل منهما من وراء العقد أو ما سيلحق بأحدهما من خسارة لحظة إبرام العقد.

3- 2- 2- عقد التأمين عقد إذعان :

عقد الإذعان هو ذلك العقد الذي يقبل فيه أحد الأطراف بالشروط التي يعرضها عليه الطرف الأخر دون إمكانية مناقشتها، [2] فالمؤمن له هنا لا يكون أمامه إلا أن يقبل بالشروط التي وضعها المؤمن في عقد التأمين، دون أن يكون له الحق في مناقشتها أو تعديلها مهما يكن السبب. [3]

4- أهمية التأمين :

4- 1- الأهمية النفسية:

- تكمن الأهمية في الأمان والطمأنينة التي يشعر بها المؤمن له من الأخطار ويرتاح على مستقبله وأولاده وهذا ما يجعله يتحلى بروح المبادرة دون خوف من الحوادث والبطالة حيث إن المسؤولية في الاتجاه الحديث لم يشترط إثبات الخطأ. [4]

---

[1]. http://www.f-law.net/law/showthread.php?21193-%CE%D5%C7%C6%D5-%DA%DE%CF-%C7%E1%CA%C7%E3%ED%E4

[2]. جديدي معراج، مرجع سابق، ص37.

[3]. تبيب أحمد، مرجع سابق.

[4]. حوبة عبد القادر، محاضرات في قانون التأمينات، السنة الرابعة علوم قانونية، المركز الجامعي، الوادي، 2009- 2010.

4- 2- الأهمية الاجتماعية:

- يعالج التأمين الكثير من الآفات الاجتماعية كالمرض والبطالة والعجز كما أن التأمين يعمل على خلق جو من الراحة والطمأنينة والهدوء لدى أفراد المجتمع وينجم هذا عن هدم حاجز الخوف من المجهول وبث الطمأنينة في نفوس الأفراد والهيئات فتقدم على الاستثمار والإنتاج دون تردد وخوف من الأخطار التي يمكن مواجهتها بالتأمين. [1]
- إعداد الدراسات و البحوث بهدف حماية الأفراد و تقليل الخسائر و تخفيف وقوع الخطر .

4- 3- الأهمية الاقتصادية:

- مكافحة التضخم من خلال قيام الشركات بسحب السيولة (عن طريق أقساط التأمين) من المجتمع. [2]
- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات عن طريق الخدمات التي تقدمها شركات التأمين الوطنية في البلدان الأجنبية و عمليات إعادة التأمين التي تمارسها.
- حفظ الثروة المستغلة، حيث أن التأمين يحمي الثروة من التبدد في حال تحقق الخطر موضع التأمين.
- يعتبر التأمين من أهم وسائل الادخار و الاستثمار من خلال تجميع المدخرات ومن ثم الاستثمار في جميع دول العالم. [3]
- العمل على زيادة الإنتاج حيث يحفز التأمين المنتجين و الشركات على دخول قطاعات إنتاجية جديدة ما كانوا ليدخلونها لولا وجود التأمين الذي يحميهم من مخاطر دخول هذه الأنشطة. كقيام البنوك مثلا بالتأمين على حياة المقترض لصالح البنك، و بالتالي يضمن البنك القرض.
- يساهم في الناتج القومي.

---

[1]. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر و التأمين، دار حامد، عمان، الأردن، ط1، 2007، ص92.

[2]. أحمد حسين السلوم، التأمين (ماهيته و مصطلحاته)، مجلة ايكونوميكات للعلوم لمصرفية و المالية، العدد الثالث، مارس 2010، سوريا، ص 29.

[3]. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين ورياضياته، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص74.

المبحث الثاني: صناعة عقد التأمين.

توفر صناعة التأمين عدة منتجات مختلفة تختلف باختلاف الخطر التي تغطيه، فمنها ما هو خاص بالفرد في حد ذاته و منها ما هو خاص بممتلكاته و مختلف المنشات.

1- مبادئ و عناصر عقد التأمين:

يعتبر عقد التأمين من العقود القانونية، و لذلك يخضع عقد التأمين لمجموعة من المبادئ التي تلزم لأي عقد قانوني و أخرى خاصة بعقد التأمين فقط و هي:

1- 1- مبادئ عقد التأمين :

يقوم عقد التأمين على عدة مبادئ أساسية تتمثل في:

1- 1- 1- مبدأ التعويض: [1]

يقر مبدأ التعويض أن المؤمن يوافق على دفع مبلغ لا يتعدى المبلغ الفعلي للخسارة بشكل مختلف لا يجب أن تحقق المؤمن له ربحا من الخسارة عند تحقق الخطر. لا يعني عقد التعويض أن يتم دائما سداد كل الخسائر المغطاة بالكامل والغرض من ذلك هو تخفيض مسببات الخطر الإرادية.

1- 1- 2- مبدأ المصلحة التأمينية:

يقوم عقد التأمين أساسا على حماية مصلحة المؤمن له أو المستفيد ومن ثم لا بد أن تكون للمتعاقد مصلحة تأمينية واضحة في شخصه أو في المستفيد أو في الشيء موضوع التأمين. [2]

ينص مبدأ المصلحة التأمينية على أن المؤمن له يجب أن يخسر ماديا إذا وقعت الخسارة و يجب أن يتعرض لبعض أنواع الضرر الأخرى إذا حدثت الخسارة مثال ذلك تكون لك مصلحة تأمينية في سيارتك حيث انك سوف تخسر ماديا إذا أتلفت السيارة أو سرقت. [3]

1- 1- 3- مبدأ الحلول في الحقوق :

الحلول في الحقوق يعني إحلال المؤمن محل المؤمن له من اجل المطالبة بالتعويض من الشخص الثالث عن الخسارة التي يغطيها التأمين. [1]

---

[1]. جورج ريجدا.تر: محمد توفيق البلقين، مبادئ إدارة الخطر و التأمين، دار المريخ، الرياض، السعودية،2006، ص ص 146- 147.

[2]. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشات المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 469.

[3]. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين و رياضياته، مرجع سابق، ص ص 59- 60.

1- 1- 4- مبدأ منتهي حسن النية :

يبنى عقد التأمين على مبدأ منتهي حسن النية، أي تكون هناك درجة عالية من الأمانة مفروضة على طرفي عقد التأمين أكثر من كونها مفوضة على أطراف العقود الأخرى فحسن نية المؤمن له تجاه المؤمن تقضي أن يدلي بكافة البيانات والحقائق المتعلقة بالتأمين المطلوب. [2]

1- 1- 5- مبدأ المشاركة في التأمين :

ويقضي هذا المبدأ بأنه إذا تحقق الخطر المؤمن منه في وقت يكون المؤمن له مؤمنا على نفس الشيء لدى أكثر من مؤمن، فإن مجموع المؤمنين تشترك جميعها في تحمل الخسارة نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه [3]، كل بنسبة مبلغ التأمين المتفق عليه إلى مجموع مبالغ التأمين. [4]

1- 1- 6- مبدأ السبب القريب :

و نقصد بذلك أن من اللازم أن تتوفر علاقة نسبية ما بين الخسارة التي حلت بالمؤمن له وبالخطر المؤمن ضده بدون تدخل أي مؤثر خارجي حتى يتحقق المؤمن له مبلغ التعويض. [5]

1- 2- عناصر عقد التأمين.

1- 2- 1- التعاقد على التأمين :

عقد التأمين عقد رضائي لابد من وجوب إيجاب أو قبول ويعني الإيجاب العرض من جانب طالب التأمين كما يكون القبول من جانب شركات التأمين ويجب أن يتطابق القبول مع الإيجاب أي تتقابل إرادتي التعاقد ويكون العقد عن طريق إصدار وثيقة التأمين أو بوليصة التأمين. [6]

---

[1] .علي محمود بدوى، **التأمين دراسة تطبيقية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص13.

[2] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **إدارة الخطر و التأمين" المبادئ النظرية و التطبيقات العلمية"**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008 ص93.

[3] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، مرجع سابق، ص 69.

[4] .منير إبراهيم هندي، مرجع سابق.ص471.

[5] .أقاسم نوال، **دور التأمين في التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص41.

[6] .إبراهيم علي إبراهيم عبدربه، **التأمين و رياضياته**، مرجع سابق، ص ص 28- 29.

1- 2- 2- أطراف العقد :

يتكون عقد التأمين من العناصر التالية:

1- 2- 2- 1- المؤمن:

وهو الهيئة أو الجهة التي تقوم بتغطية الخطر المحتمل حدوثه و تتولى دفع مبلغ التأمين أو قيمة التعويض عند تحقق الخطر المؤمن منه، [1] و يمكن أن تأخذ ستة أشكال رئيسية، و يختلف كل منها عن الأخر من حيث طريقة الإدارة و رأس المال، و طريقة الاكتتاب بالتأمين و مدى مسؤولية المؤمن له و المؤمن، و مدى ملائمة كل منها لنوع معين من التأمين [2]. من أهم أشكالها:

- شركات التأمين المساهمة.
- الأفراد(هيئات التأمين الاكتتاب).
- هيئات التأمين التبادلي.
- الجمعيات التعاونية للتأمين
- صناديق التأمين الخاصة
- هيئات التأمين الحكومية

1- 2- 2- 2- المؤمن له (أو المستأمن): وهو الشخص أو صاحب الشيء موضوع التأمين أو المنفعة فيه وعادة ما يقوم هذا الطرف بالتعاقد مع المؤمن بغرض تغطية الخسارة المادية المتوقعة نتيجة تحقق حادث المؤمن منه كما أن عليه القيام بسداد مقابل التأمين أي قسط التأمين .

1- 2- 3- القسط (مقابل التأمين):

القسط هو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له للمؤمن أو المستأمن مقابل تحمل المؤمن تبعة الخطر المؤمن منه خلال المدة المحددة بوثيقة التأمين. [3]

---

[1] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، مرجع سابق، ص69.

[2] .حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، التأمين و إدارة الخطر النظرية و التطبيق، دار وائل، عمان، ط1، الأردن، 2008، ص63.

[3] .البشير زهرة، التأمين البرى، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله، تونس، ط2،1985، ص ص 86- 87.

1- 2- 4- مدة التأمين:

ويشمل اتفاق طرفا العقد في وثيقة التأمين على تاريخ بداية سريان الوثيقة وتاريخ انتهاء سريانها أي يتم تحديد المدة التي يتمتع المؤمن له خلالها بالتغطية التأمينية من قبل المؤمن على أن يكون مقرون بساعة معينة فإذا ما حدث الخطر المؤمن منه خلال هذه المدة استحق المؤمن له أو المستفيد مبلغ الأمين أو قيمة التعويض.

1- 2- 5- الخطر:

يعنى أنه يجب وجود خطر ستوجب التأمين ضده، و أن يحدد هذا الخطر صراحة في العقد، و أن يكون الخطر غير مؤكد، و أن تكون نتيجة حدوثه غير مرغوب فيها. و يعرف الخطر أنه "حادث محتمل الوقوع في المستقبل، و لا يتوقف تحققه على إرادة أحد المتعاقدين". [1]

1- 2- 6- مبلغ التأمين:

هو محل اهتمام شركة التأمين، فتتعهد بمقتضاه بأن تدفع للمؤمن عليه أو المستفيد الذي تعينه مبلغ التأمين عند وقوع الخطر أو الحادث المؤمن منه في مقابل الأقساط التي يدفعها المؤمن عليهم لهذه الشركة، و من ثم كان عقد التأمين عقدا ملزما للجانبين.

1- 2- 7- المصلحة:

كل شخص له مصلحة في صون الشيء يجوز له أن يؤمن عليه، وكل مصلحة مباشرة أو غير مباشرة تعود على الشخص من عدم تحقق الخطر يجوز أن تكون محلا للتأمين .

إن المصلحة ركن من أركان العقد فإن فقدت يخرج التأمين إلى دائرة الرهان.

شكل (2- 1) يمثل عناصر عقد التأمين

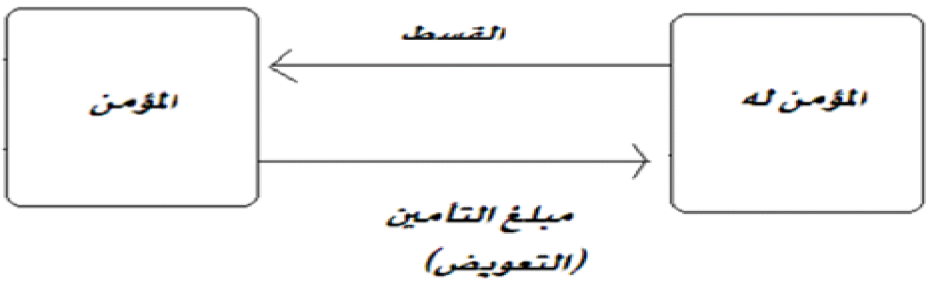

من إعداد الطالب

[1] .أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية تانيس سابقا، الإسكندرية، مصر، 2002- 2003، ص7.

2- منتجات الصناعة التأمينية:

يمكن تقسيم منتجات صناعة التأمين إلى أنواع عديدة و مختلفة و ذلك بحسب الزاوية التي ينظر فيها للتأمين، فيمكن تقسيم التأمين من حيث الغرض من التأمين أو من حيث موضوع التأمين و الخطر المؤمن منه أو من حيث إمكانية تحديد الخسائر و التعويض اللازم أو من حيث عقد التأمين، و هناك التقسيم العملي للتأمين وسنحاول توضيح تقسيم هذه المنتجات في ما يلي:

2- 1- حسب عنصر التعاقد: و طبقا لأساس التعاقد ينقسم إلى:

2- 1- 1- التأمين الاختياري:

ويشمل جميع منتجات التأمين التي يكون للفرد الحرية في أن يختار أن يؤمن أم لا دون إلزام من أي جهة و من أمثلته التأمين على الحوادث، تأمينات الحياة,,,,,,,,,

2- 1- 2- التأمين الإجباري:

و يشمل كل أنواع التأمين التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد و المنشآت و يكون الفرد ملزم بالتأمين ضد الخطر إما بحكم القانون أو بأي حكم أخر وله هدف اجتماعي أو لمصلحة الطبقات الضعيفة و تشمل جميع فروع التأمينات الاجتماعية كالعجز، المرض، الشيخوخة، البطالة.....

2- 2- حسب الغرض من التأمين: وينقسم إلى ثلاث أنواع:

2- 2- 1- التأمين التجاري (الخاص):

و يقوم هنا على أساس تجاري أي بغرض الربح، و يقوم بهذا النوع من التأمين عادة شركات المساهمة و هيئات التأمين بالاكتتاب حيث يتم حساب قسط التأمين هنا حيث يغطي الخطر المؤمن منه بالإضافة إلى تغطية الأعباء الإدارية و نسبة الربح.

2- 2- 2- التأمين الاجتماعي:

و يقوم التأمين هنا على أساس أهداف اجتماعية أي لا يهدف هذا النوع إلى تحقيق الربح و لكن يهدف إلى حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع، وعادة ما يفرض هذا النوع إجباريا و تقوم به هيئات حكومية.

2- 2- 3- التأمين التعاوني و التبادلي:

و يقوم التأمين هنا على أساس تعاوني بحت و من ثم لا يكون الغرض منه تحقيق ربح، ولكن توفير التغطية التأمينية للأعضاء بأقل تكلفة ممكنة. [1]

2- 3- حسب موضوع التأمين:

تنقسم منتجات التأمين وفقا لموضوع التأمين إلى ثلاث أقسام هي:

2- 3- 1- تأمينات الأشخاص:

و تعرفها المادة 60 من الأمر المتعلق بالتأمينات (التشريع الجزائري) بأنه "اتفاقية احتياط بين المؤمن له و المؤمن يلتزم المؤمن بموجبها بأن يدفع للمكتتب أو المستفيد المعين مبلغا محددا من رأس مال كان أو ريعا في حالة تحقق الخطر المنصوص عليه في العقد مقابل أن يلتزم المكتتب بدفع الأقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه. [2] و من أهم أنواعه:

- تأمين المرض ، تأمين الشيخوخة ، تأمين البطالة، تأمين الوفاة ، تأمين الحياة ، تأمين الحوادث الشخصية. [3].....

2- 3- 2- تأمين الممتلكات (الأضرار):

و يقصد بذلك التأمين الذي يكون فيه الخطر يتعلق بمال المؤمن له و ذلك خلافا لما عرفناه في التأمين على الأشخاص الذي يكون التأمين يتعلق بشخص المؤمن له. [4] ومن أهم أنواعه: [5]

- التأمين من الحريق و الأخطار الملحقة به.
- تأمين تلف أو تصادم أو سرقة سيارة أو احتراقها.
- التأمين البحري(تأمين السفينة من الغرق أو الحريق أو التصادم أو التلف بالنسبة للسفينة و البضاعة المنقولة عليها).
- تأمين الطيران(تأمين الطائرات من التلف أو الفقدان).

---

[1] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، الخطر و التأمين "المبادئ النظرية و التطبيقات العملية"، مرجع سابق، ص 56.

[2] .عبد الرزاق بن خروف، ص263.

[3] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين و رياضياته، مرجع سابق، ص 20.

[4] .جديدي معراج، مرجع سابق، ص 112.

[5] .إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين و رياضياته، مرجع سابق، ص20.

- تأمين السرقة و السطو.

- تأمين الزلازل و البراكين و الكوارث المناخية.

2- 3- 3- تأمينات المسؤولية المدنية:

في هذا النوع من التأمين يكون الخطر المؤمن ضده من أخطار المسؤولية المدنية، ويطلق عليها أخطار الذمة المالية و يقصد بها التأمين من الأخطار التي تصيب الغير و يكون الشخص مسؤولا عنها [1] ومن أهمها:

- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب السفن و الطائرات.

- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب الجراحات و المخازن و العمارات.

- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة.

- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العقارات.

- تأمين المسؤولية المدنية من إصابات العمل و أمراض المهن.

2- 4- التقسيم العملي للتأمين:

يقسم التأمين حسب العمل في شركات التأمين كما يلي:

2- 4- 1- تأمينات الحياة:

يتعهد المؤمن في مقابل أقساط محددة أن يدفع للمؤمن له مبلغا من المال عند الوفاة أو عند بقاءه حيا بعد مدة معينة أو راتب بشكل دوري.

2- 4- 2- التأمينات العامة:

وتندرج تحت هذا النوع من التأمين كل أنواع التأمينات الأخرى التي لا ينطبق عليها وصف تأمينات الحياة مثل:

- تأمين الحريق.

- تأمين السيارات.

[1] .عبيد أحمد أبوبكر، وليد إسماعيل السيفو، ص ص 109- 110.

- تأمين السطو و السرقة.
- تأمين الطيران.
- التأمين البحري(تأمين أجسام السفن و تأمين البضاعة، تأمين أجرة الشخص، تأمين مسؤولية صاحب السفينة).
- تأمين المسؤولية المدنية.
- تأمين الأموال.
- تأمين خيانة الأمانة.
- التأمين الطبي و الهندسي.

شكل (2- 2) منتجات صناعة التأمين

من إعداد الطالب

3- العرض والطلب على صناعة التأمين :

3- 1- العرض في سوق التأمين :

إن التأمين يقوم أساسا على فكرة تبادل المساهمة في الخسائر بين عدد من الأشخاص و المؤمن يتدخل لتنظيم هذه المساهمة، ويتطلب هذا التنظيم تقنيات و فنيات خاصة لا يمكن أن يقوم بها شخص طبيعي فإنه لا يمكن أن يكون إلا شركة أو هيئة [1] ، ونود أن نوضح هنا أن الشكل الذي يتخذه عارض التأمين (المؤمن) هنا يختلف باختلاف طرق إجراء التأمين أو باختلاف نوع التأمين وأيا كان الشكل الذي تتخذه فإن المشرع ألزمها لممارستها بنشاط صناعة التأمين أن تكون قد حصلت على اعتماد وان تكون قادرة على تكوين احتياطات وأرصدة تقنية هناك ستة أشكال رئيسية يمكن أن يتخذها المؤمن (صانع التأمين) ويختلف كل منهما عن الأخرى من حيث طريقة الإدارة ورأس المال وطريقة الاكتتاب في التأمين و مدى مسؤولية طالب التأمين وعارضه وهي ملائمة كل منها لنوع معين من التأمين والهدف منه، واهم هذه الأشكال : [2]

1- شركات التأمين المساهمة.

2- الأفراد (هيئات التأمين الاكتتاب).

3- هيئات التأمين التبادلي.

4- الجمعيات التعاونية للتأمين.

5- صناديق التأمين الخاصة.

6- هيئات التأمين الحكومية.

3- 2- طلب التأمين:

كل شخص يرغب في التأمين على خطر ما سواء يتعلق الأمر بالتأمينات البرية أو البحرية أو الجوية يتعين عليه أو لا تقديم طلب التأمين للمؤمن، أو قد يكون ذلك باقتراح من هذا الأخير وهو ورقة مطبوعة يعدها المؤمن لهذا الغرض مسبقا وتحتوي على عدد من الأسئلة يجيب عليها المؤمن له لذلك سميت أيضا باقتراح التأمين، وعلى ضوء الإجابة يطلع المؤمن على البيانات التي تمكنه من دراسة الموضوع و البت فيه بالقبول أو بالرفض وتتعلق هذه البيانات بشخص طالب التأمين

---

[1] .عبد الرزاق بن خروف، ص ص47- 48.

[2] .إبراهيم على إبراهيم عبد ربه، الخطر و التأمين المبادئ النظرية و التطبيقات العملية، مرجع سابق، 2008، ص67.

وهويته وبالخطر الذي يرغب التأمين عليه والظروف التي تحيط بهذا الخطر وغير ذلك من البيانات التي يراها المؤمن ضرورية. [1]

إن عقود التأمين سواء كانت اختيارية أو إجبارية كلها مكلفة بالنسبة للمؤمن ففي في الاقتصاديات المتطورة تمثل أقساط التأمين جزء مهم من الدخل الوطني الخام(PIB)، فمثلا فرنسا سنة 2005 أقساط التأمين تمثل 4%من الدخل الوطني الخام. [2]

4- إجراءات صناعة عقد التأمين :

عند إقبال طالب التأمين لدى شركة أو هيئة التأمين ينبغي القيام بالإجراءات التالية : [3]

4- 1- استمارة طلب التأمين :

هذه الاستمارة تقدمها شركة التأمين للشخص القادم إليها ويرغب بالتأمين وهي عبارة عن نموذج معد من قبل الشركة التي تحتوي على كافة البيانات التي ينبغي المؤمن له ذكرها من اجل معرفة الخطر الذي سيؤمن ضده.

4- 2- إصدار الإشعار المؤقت بالموافقة على تغطية الخطر المطلوب التأمين ضده :

وهذه الوثيقة لا تلزم الشركة بالتزاماتها وإنما يتم إصدارها نظرا لما يتطلب إصدار وثيقة التأمين أو بوليصة التأمين من وقت، حيث الغاية من إصدارها فقط إبلاغ طالب التأمين بالموافقة على الطلب وأن شركة التأمين تقوم بإعداد الوثيقة الأصلية للتأمين (البوليصة).

4- 3- إصدار بوليصة التأمين :

وهي الوثيقة التي تحررها الشركة وتوقعها بعد موافقة طالب التأمين على كافة الشروط الأساسية والإضافية التي تسلمها لطالب التأمين ليوقعها ويدفع القسط الأول.

4- 4- الإخطار بوقوع الخطر والمطالبة بالتعويض :

وهذا الإخطار يصدر من قبل المؤمن له أو المستفيد عند حدوث الخطر في حال تأمينات المسؤولية، والغاية منه أعلام شركة التأمين بحدوث الحادث وذلك لتتهيأ الشركة لاتخاذ كافة الإجراءات اللازمة اتجاه أضرار هذه الخطر.

---

[1] .عبد الرزاق بن خروف، مرجع سابق، ص 87.

[2] .Daniel ZAJDENWEBER, **Economie et Gestion de l'Assurance**, Ed. ECONOMICA, France, 2006, p53.

[3] .محمد جودت ناصر، مرجع سابق، ص ص26- 28.

4- 5- المخالصة :

وفيها تتم عملية مقارنة المعلومات التي قدمها المؤمن له مع المعلومات التي قدمها خبراء الشركة في الكشوف المعرفة إذا ما كان الخطر مشمولا بالتأمين أم لا، و في حال كونه مشمولا لتحديد القبول بالمسؤولية عن تغطية كامل الضرر أم جزء منه لأن الدفع يتم حسب القبول فقط.

المبحث الثالث: إعادة التأمين

إن عملية إعادة التأمين أكثر حداثة من التأمين المباشر ذاته، إذ أن المؤمنين لم يكونوا في الماضي يقبلون مسؤوليات تزيد عن مقدار ما يمكن أن يتحملوه من خسائر متوقعة. وقد ظهر أول إشارة لإعادة التأمين بشكله الحالي في أوربا عام 1370 عندما ظهرت وثيقة تأمين لرحلة بحرية طويلة، حيث تم تأمين الجزء الأكثر خطورة من الرحلة و احتفظ المؤمن الأصلي لحسابه الجزء الأكثر أمانا من الرحلة. و كانت أول شركة لإعادة التأمين هي شركة **كولونيا** أنشئت عام 1842 وبدأت عملها في 1952.[1]

1- مفهوم إعادة التأمين و التأمين المشترك:

يصعب على شركات التأمين مواجهة المخاطر الكبيرة التي تستوجب تعويضات مالية ضخمة في حال تحقق الخطر المؤمن ضده، وقد ينتج عنه الإخلال بالأسس الفنية التي أخذت بعين الاعتبار عند حساب الأقساط، وبالتالي لا تتمكن من الوفاء بالتزاماتها إذا ما صادف تحقق عدد كبير من الأخطار في نفس الوقت.

و رغبة من في الحصول على أكبر عدد ممكن من عمليات التأمين من طرف شركات التأمين فإنها تقوم بقبول كافة العمليات التأمينية بما فيها الجزء الزائد عن طاقتها، فتحتفظ بالجزء الذي يتناسب و قدراتها و الجزء الزائد تقوم بتحويله إلى شركة أو عدة شركات تساهم في تحمل المخاطر نظير الحصول على نصيب من الأقساط. ويطلق على العمليات التي تحول فيها شركة التأمين كل أو بعض المخاطر التي التزمت بتغطيتها إلى جهة أخري بعمليات إعادة التأمين.[2]

1- 1- مفهوم إعادة التأمين:

هي عملية داخلية بين هيئتين من هيئات التأمين، حيث تقوم الهيئة الأولى بالتنازل عن كل أو جزء من الخطر الذي سبق أن قبلته إلى الهيئة الثانية التي تتعهد بتحمل العبء أو التعويض في شكل كلي أو جزئي الناشئ عن تحقق الخطر، و ذلك مقابل مبلغ معين تدفعه الهيئة الأولى إلى الهيئة الثانية يعرف بقسط إعادة التأمين.[3]

---

[1]. على محمود بدوى، مرجع سابق، ص ص 162- 164.

[2]. طيايبية سليمة، **تقييم الأداء المالي لشركات التأمين**، رسالة ماجستير، تخصص:اقتصاد مالي، جامعة قسنطينة،2005 - 2006، ص 24.

[3]. عيد أحمد أبوبكر، وليد إسماعيل السيفو، ص251.

شكل (2- 3) عملية إعادة التأمين

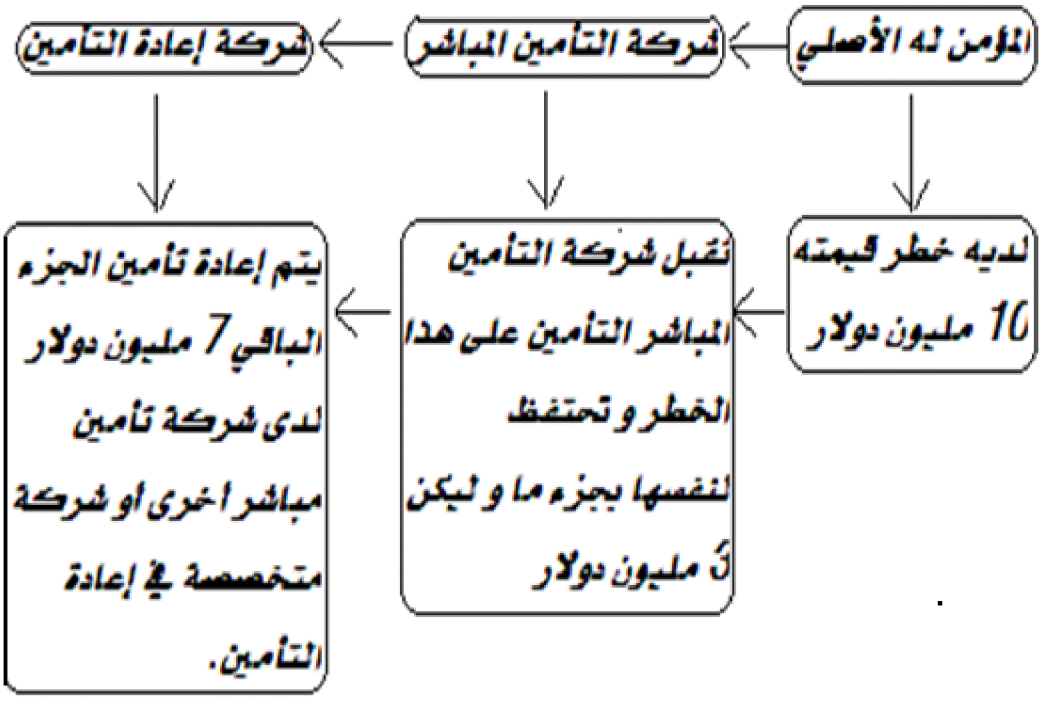

المصدر: د.عيد أحمد أبوبكر، د. وليد إسماعيل السيفو، مرجع سايق، ص251.

1-2- التأمين المشترك:

التأمين المشترك هو مساهمة عدة مؤمنين في تغطية الخطر نفسه [1] في إطار عقد تأمين وحيد، يوكل تسيير و تنفيذ عقد التأمين إلى مؤمن رئيسي يفوضه، قانونا، المؤمنون الآخرون المساهمون معه في تغطية الخطر. [2]

2- العناصر الأساسية في عملية إعادة التأمين:

تتكون عملية إعادة التأمين من العناصر التالية:

2- 1- المؤمن المباشر:

وهو المؤمن الأصلي و الذي يقوم بالتنازل عن حصة من العملية لمعيد أو لمعيدي التأمين و بالتالي فإنه يقوم بنقل جزء من الخطر إلى هيئة أو هيئات إعادة التأمين.

[1] Véronique Pornin, **Initiation à la réassurances**, édition EFE, Paris, 2000,p5 .
[2] Mouloud Didane, Op.tic, P5.

2- 2- معيد التأمين:

و هي الهيئة التي تقبل أعمال إعادة التأمين و قد تكون هيئة مهمتها الأساسية إعادة التأمين أو تمارس نشاط إعادة التأمين إلى جانب أعمالها التأمينية الأخرى.

2- 3- المبلغ المعاد تأمينه:

وهو المبلغ الذي يتنازل عنه المؤمن الأصلي إلي هيئة إعادة التأمين.

2- 4- المبلغ المحتفظ به:

و هو الفرق بين مبلغ التأمين الذي اتفق المؤمن الأصلي مع المؤمن له على دفعه عند وقوع الخطر و المبلغ المعاد تأمينه لدى هيئة إعادة التأمين. و يتم تحديده بالاعتماد على : [1]

- القدرة المالية للمؤمن.
- طبيعة أخطار المحفظة التأمينية.
- الخسارة العليا المحتملة.
- نسبة الخسارة إلى حصيلة أقساط التأمين.

2- 5- عمولة إعادة التأمين:

و هو ذلك المبلغ الذي تتقاضاه هيئة التأمين المباشر لتغطية المصاريف التي تحملتها في سبيل حصولها على تلك العملية.

2- 6- عقد إعادة التأمين:

و هو اتفاق بين هيئتين هما المؤمن الأصلي و هيئة إعادة التأمين على كل شروط إعادة تأمين الخطر المؤمن منه عند الهيئة الأولى.

3- طرق إعادة التأمين:

تتم إعادة التامين في الحياة العملية بأكثر من طريقة، و من أهمها: [2]

3- 1- الطريقة الاختيارية في إعادة التأمين:

وهنا يكون لدى المؤمن الأصلي الحرية في أن يعيد أو لا يعيد التأمين بالنسبة لأي عملية ترد إليه، كما يكون له كل الحرية في اختيار الجهة التي سيعيد لديها التأمين و لديه الحرية أيضا في اختيار المبلغ المعاد التأمين له. و الحرية هنا تكون لكلا طرفي العقد.

---

[1]. بهاء بهيج شكري، مرجع سابق، ص88.

[2]. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص ص 174- 175.

3- 2- طريقة إعادة التأمين بالاتفاقية (الطريقة الإجبارية):

تبرم هذه الصيغة على هيئة اتفاق بين المؤمن الأصلي و هيئة إعادة التأمين بحيث يتم تحويل أي عملية تأمينية تخضع لهذه الاتفاقية. و تنقسم طريقة إعادة التأمين بالاتفاقية إلى قسمين رئيسيين هما:

3- 2- 1 – اتفاقية إعادة التأمين النسبية:

حسب هذه الاتفاقية يتم تقسيم الأقساط و الخطر و مبلغ التأمين بشكل نسبي بين المؤمن الأصلي و هيئة إعادة التأمين. وتتم إعادة التأمين على أساس نسبي إما بإتباع: [1]

أ- طريقة الحصص:

وفقا لهذه الطريقة تشترك هيئة إعادة التأمين مع الهيئة التي أصدرت عقد التأمين الأصلي في جميع الحقوق و الالتزامات المترتبة على العقد الأصلي طبقا للنسب المحددة لكل منهما.

ب - طريقة الفائض:

تقوم على أساس اقتسام الخطر بين المؤمن الأصلي و الهيئة المتنازل لها، ويسري الاقتسام في هذه الحالة على ذلك الجزء من الخطر الذي يزيد عن حد الاحتفاظ الذي تحدده الهيئة الأصلية لنفسها و الذي تحتفظ به لنفسها.

3-2-2- اتفاقية إعادة التأمين غير النسبية:

في هذه الاتفاقية لا يتقاسم المؤمن الأصلي و هيئة إعادة التأمين المسؤوليات نسبيا، فالتزام هيئة إعادة التأمين لا يقوم إلا عند تجاوز مجموعة التعويضات عن حد معين. و توجد ثلاث اتفاقيات هي كالأتي:

أ- اتفاقية إعادة التأمين على أساس الزيادة عن الخسائر:

و هي الطريقة التي يتم الاتفاق فيها بين هيئة التأمين الأصلية و هيئة إعادة التأمين على أن تتحمل الهيئة الأصلية مقدارا معينا من كل تعويض للحالة الواحدة، أو تضع الحد الأعلى لالتزامها في صورة مبلغ محدد خلال مدة العقد، وتتعهد هيئة إعادة التأمين بدفع ما يزيد عن هذا الحد.

---

[1]. فارس محمد عمران، أنواع التأمين و أفاق تطويرها و الشروط القانونية و الأهمية الاقتصادية، ملتقى :التأمين كمحور فعال في التنمية الاقتصادية، القاهرة، مصر،17- 21 جويلية 2005، ص ص 88- 89.

ب- اتفاقية إعادة التأمين على أساس إيقاف الخسارة:

و هي من أهم طرق إعادة التأمين في مجال التأمينات العامة، و فيها تلتزم الهيئة القابلة بضمان عدم زيادة معدل الخسارة الفعلي عن المعدل المتوقع بأكثر من نسبة معينة.

ج- اتفاقية إعادة التأمين الاختياري من جانب واحد:

تضمن هذه الاتفاقية للمؤمن الأصلي أن يعيد تأمين أي عملية وفق اختياره في حين تكون هيئة إعادة التأمين ملزمة بقبول أي عملية ترسل أليها من قبل المؤمن الأصلي و ذلك بموجب اتفاقية موقعة بينهما مسبقا تضمن الحق في التنفيذ من جانب واحد. [1]

شكل (2- 4) طرق إعادة التأمين

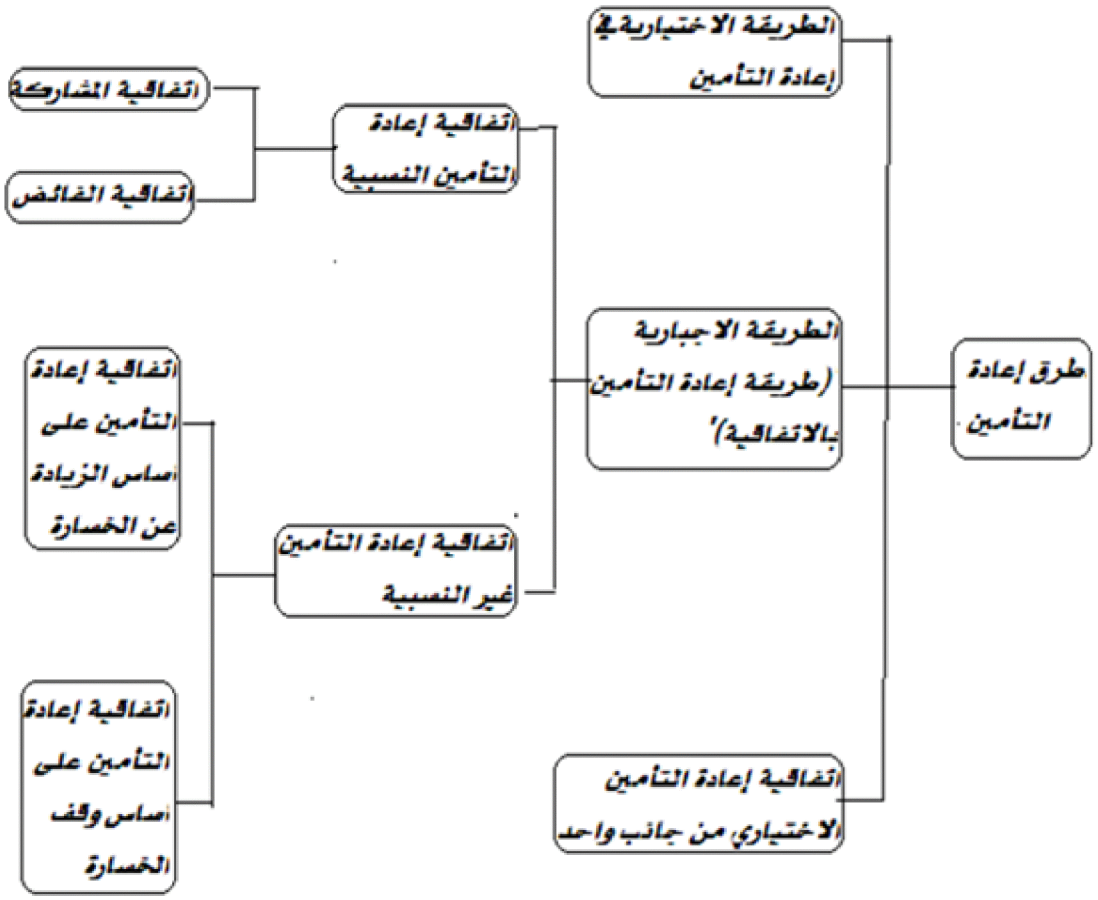

من إعداد الطالب

[1]. أسامة عزمي سلام، د شقيري نوري، مرجع سابق، ص 183.

4- أهمية إعادة التأمين:[1]

إن عملية إعادة التأمين لها دور و أهمية بالغة سواء على مستوى صناعة التأمين بتوفير التأمين للمنشات الضخمة التي لا تستطيع مؤسسات التأمين على توفيرها بسبب الملاءة المالية، أو على مستوى الاقتصاد الوطني، و التي نوضحها في الأتي:

- التقليل من حجم الأخطار المركزة، و بذلك تتحول إلى أخطار قابلة للتأمين مما يساعد على توفير الحماية التأمينية لمثل هذه الأخطار.

- تشجيع إعادة المؤمنين على زيادة قدرتهم الاستيعابية و ذلك بقبول الاكتتاب في عمليات كثيرة، مهما كانت مسؤولياتها، لأن المؤمن المباشر يعلم مقدما أنه بإمكانه الاحتفاظ لنفسه بجزء من هذه العمليات التي تتلاءم مع مقدرته المالية و إعادة تأمين ما يزيد عن قدرته المالية المشار إليها.

- تساعد إعادة التأمين من الناحية التمويلية، المؤمن المباشر و معيد التأمين على تحويل الأقساط و التعويضات بينهما بالصورة و لعملة المناسبة المتفق عليها ذات أهمية بالغة لأطراف التعاقد هنا.

- تؤدي إعادة التأمين إلى توفير نوع من الرقابة على كل من معدلات الخسارة و معدل المصروفات، بما تبذله شركات إعادة التأمين المتخصصة الكبرى من جهد لتطوير هذه الصناعة، بجانب تزويدها لشركات التأمين المباشرة بالخبرة الفنية و الإدارية التي تحتاج إليها لدراسة و فحص العمليات الجديدة المركزة قبل الاكتتاب فيها، بالإضافة إلى أن وجود حق المراقبة و التفتيش لمعيد التأمين على سجلات المؤمن المباشر المتصلة بعمليات إعادة التأمين، خاصة في إعادة التأمين بالاتفاقيات له أثر كبير في تحقيق هذه الوظيفة.

- توفير العملة الصعبة من خلال قيام الشركات الوطنية بتأمين منشآت الدول الأخرى التي ترغب في إعادة تأمينها.

- تفادي خسائر الاقتصاد القومي من خلال إعادة التأمين خارج الوطن، و كسر احتكارها من طرف شركات عالمية.

[1] بناي مصطفى، دور التأمين في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة الجزائر، 2005- 2006، ص 29.

خلاصة الفصل:

تعد صناعة التأمين من الأنظمة التي شهدت تطورا كبيرا في الحياة المعاصرة، فالتأمين في جوهره هو تنظيم يضم عددا من الأشخاص يجمعهم هاجس التحسب لخطر معين سعيا لتوفير الضمان والاستقرار لمن يلحق به هذا الضرر عن طريق توزيع عبئه على الجميع.

وبتعدد الأضرار التي يتعرض لها الإنسان تعددت صور وأنواع التأمين، هذا ما أدى إلى نشوء عقد التأمين الذي يعتبر اتفاقا بين شخصين فأكثر يهدف إلى إنشاء علاقة قانونية، ويقوم هذا العقد على مبادئ وخصائص تميزه عن بقية العقود الأخرى.

إن التأمين بعد أن كان يهدف لحماية الأفراد، و ذلك عن طريق تخفيف الأضرار و تشتيت المخاطر و توزيعها، أصبح الآن يسعى بالدرجة الأولى إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية من خلال الوظائف الاقتصادية التي صار يقوم بها.

الفصل الثالث

تحليل سوق التأمين الجزائري

تمهيد:

يعد قطاع التأمين الجزائري بكرا يتوفر على فرص نمو حقيقية هائلة لم يتم استغلالها بالشكل المناسب، فهناك إمكانات استثمارية ضخمة و جسيمة يزخر بها تؤدي إلى نموه بسرعة متزايدة, و من مظاهر تخلف و تأخر سوق التأمين الوطني مكانته ضمن سوق التأمين الدولي خلال الفترة 1992- 2011 , رغم تطبيق حزمة من الإصلاحات الاقتصادية منذ صدور القانون 07-95 المؤرخ في 25- 01- 1995 الذي ألغى الاحتكار العمومي لصناعة التأمين و تحريرها للمنافسة، ثم تعميق الانفتاح على الشركات الأجنبية بالقانون04- 06 الصادر في 20- 04-2006، لذلك يعزو كثير من الخبراء في هذه الصناعة وجود مشكلات تكبح تقدمه و تطوره.

إن التغيرات الهيكلية و التنظيمية الحتمية الحاصلة في سوق التأمين الجزائري أجبرت الشركة الوطنية للتأمين SAA على مواكبة هذه التطورات للحفاظ على أداءها و حصتها السوقية، و يتجلى هذا من خلال مجموعة من السلوكيات و الاستراتيجيات المعتمدة.

و في هذا الإطار قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث متكاملة و مترابطة، ففي المبحث الأول تطرقنا إلى مختلف الشركات العاملة في القطاع قبل و بعد القانون 07- 95 و الهيئات التي أنشئت بعده و التي وظيفتها رقابة سوق التأمين ككل، أما المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى مكانة و أداء صناعة التأمين الجزائرية ضمن السوق العالمي، و في المبحث الثالث و الأخير سنتناول فيه أداء الشركة الوطنية للتأمين و مكانتها في السوق الوطنية خلال مرحلة الاحتكار و المنافسة و مدى تأثرها بتحرير القطاع.

المبحث الأول: تطور التأمين في الجزائر.

لقد مر إنتاج التأمين في الجزائر بعدة مراحل مهمة من الاستقلال إلى يومنا هذا، فبعد الاستقلال مباشرة حافظت الجزائر على القوانين الفرنسية المستعملة في صناعة التأمين نظرا للفراغ القانوني و الوقت اللازم لإعادة تنظيم القطاع و قد ساهم في ذلك المنهج الاقتصادي الموجه، لذا تميز باحتكار الدولة لصناعة التأمين، إلى غاية صدور القانون 07- 95 الذي حرر القطاع أمام المنافسة الأجنبية أو المحلية، و كان الهدف منه هو تطوير صناعة التأمين و زيادة مساهمتها في التطور الاقتصادي خاصة في ظل العولمة المالية التي شهدها العالم.

1- التطور التاريخي للتأمين في الجزائر:

عرف قطاع التأمينات في الجزائر تطورات هائلة من القوانين يمكن تقسيمها إلى مرحلتين: مرحلة الاحتلال و مرحلة الاستقلال التي بدورها عرفت.

1- 1- مرحلة الاحتلال:

عرفت هاته الفترة سريان القانون الفرنسي المتعلق بالتأمينات على الجزائر باعتبار أن التعامل معها كان كمقاطعة فرنسية، و أهم القوانين في هذا الشأن هو القانون الصادر في 1930/13/07 و الذي تميز بخاصيتين:

- أنه لم يطبق مباشرة و إنما أعلن عن تطبيقه سنة 1933، و ذلك بمقتضى مرسوم صدر في 10/08، أعلن بمقتضاه المشرع الفرنسي على سريان قانون التأمينات الفرنسي المذكور على الجزائر.
- أن مجال تطبيقه يتعلق بالتأمين البري فقط، و هذا ما أكدته المادة 01 منه، و التي استثنت من مجال تطبيقه التأمينات البحرية و الجوية و المتعلقة بائتمان القروض، و قد تضمن هذا القانون تنظيم التأمينات البرية في قسمين خصص الأول للتأمين على الأضرار و الثاني التأمين على الأشخاص. [1]

- كما أصدر المشرع الفرنسي مجموعة من القوانين المكملة و المتممة لقانون 1930 من أهمها:
- القانون المؤرخ في 1938/06/14، و الذي أعطي أولوية بالغة و اهتماما كبيرا لرقابة الدولة لقطاع التأمين البري، و ذلك بتحديد المعايير و الشروط التي ينبغي توافرها في شركات التأمين للحصول على الاعتماد، خاصة ما تعلق منها بالقدرة الفنية و المالية على ممارسة نشاط التأمين.

[1] http://altamin.hooxs.com/t41-topic ,Date de :23/04/2012 à 12 :00 h

- المرسوم الصادر في12/30 /1938المعدل و المتتم حدد بمقتضاه المشرع الفرنسي طرق إنشاء شركات التأمين و القواعد التي تخضع لها في تسييرها. و بين أيضا نوع العمليات التي تقوم بها كل من شركات التأمين المدنية و التبادلية و شركات التأمين التجارية.

و قد أصدر المشرع الفرنسي نصوصا تنظم عقود التأمين التي تبرم في الجزائر فقط، و من أهمها:

- القانون المؤرخ في 1938/02/27 المتعلق بالتأمين الإلزامي على السيارات.
- القانون الصادر في 1943/08/10 المتعلق بالتأمين الاجتماعي.
- المرسوم المؤرخ في 1943/04/17 بالتأمين على المؤسسات الإستشفائية العمومية.
- و الأمر الصادر في 1945/08/04 المتعلق بالتأمين على المحلات العمومية .
- المرسوم الصادر في 1949/11/04 المتعلق بالتأمين على النقل العمومي للبضائع و المسافرين.
- المرسوم الصادر في 1958/12/23 المتعلق بالتأمين على التظاهرات الرياضية.
- القرار الصادر في 1962/05/05 المتعلق بالتأمين على الجمعيات الرياضية.

1- 2- مرحلة الاستقلال:

تبدأ هذه المرحلة بصدور أول أمر في 1962/12/31 و القاضي بتطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الاستقلال، إلا ما كان يتعارض مع السيادة الوطنية أو يكتسي طابعا تمييزيا، و لقد نجم عن هذا القانون استمرار تطبيق النصوص الفرنسية على التأمين و خاصة تلك التي تتعلق بتنظيم عقد التأمين الوارد في القانون المؤرخ في 1958/05/27 المتعلق بالتأمين الإلزامي على المسؤولية المدنية الناتجة عن حوادث المركبة البرية ذات محرك(السيارات).

بالرغم من تمديد سريان القانون الفرنسي إلا أن المشرع الجزائري كان يتدخل بين الحين و الأخر لإصدار قوانين مقتضية تتعلق بقطاع التأمينات و من الأمثلة على ذلك إصدار القانون المؤرخ في 1963/06/08 القاضي بإخضاع شركات التأمين الأجنبية الناشطة في الجزائر إلى القانون الجزائري و ضرورة الحصول على اعتماد من وزارة المالية الجزائرية بشرط تقديم الضمانات المالية الكافية، و في نفس الإطار أصدر قانون رقم 197/63 المتعلق برقابة الدولة الجزائرية على شركات التأمين العاملة في الجزائر و ذلك للحد من ظاهرة تحويل الأموال التي يتم الحصول عليها من الاستثمار في مجال التأمين إلى الخارج باستخدام عملية إعادة التأمين.

- و نتيجة لهذه التدابير توقفت معظم شركات التأمين الأجنبية و التي قدر عددها بحوالي 280 شركة على النشاط في الجزائر، و لم يبقى منها سوى شركة واحدة هي شركة التأمين التبادلي أو التعاضدي لعمال التربية و الثقافة، و كذلك الشركة الجزائرية للتأمين (CAAR) التي منح لها

الاعتماد بمقتضى قرار صادر عن وزارة المالية في 1963/12/12 و التي تعتبر أول شركة جزائرية تم إنشاءها بعد الاستقلال مباشرة.

1- 3- مرحلة احتكار الدولة للتأمين.

و في نفس السياق أصدر المشرع الأمر127 /66 المؤرخ في 1966/05/27 و الذي أنشأ بمقتضاه احتكار الدولة لجميع النشاطات المتعلقة بالتأمين بالرغم من هذه النصوص القانونية المقتضية التي كان يصدرها المشرع الجزائري بقي قانون التأمينات الفرنسي ساري المفعول، والهدف من احتكار الدولة لنشاط صناعة التأمين هو حماية الاقتصاد الوطني الذي تضرر بسبب تحويل الشركات الأجنبية للأموال للخارج إلى غاية صدور القانون المدني بمقتضي الأمر 75/58 المؤرخ في 1975/09/26 و الذي خصص فيه المشرع فصلا كاملا للتأمين من المادة 619 إلى المادة646 تناول فيها أحكام تتعلق بعقد التأمين و بأنواعه و أشارت المادة 620 منه إلى القوانين الخاصة التي ستتولى بين الأحكام التفصيلية لعقد التأمين.

- لقد حافظ المشرع الجزائري على احتكار الدولة لنشاط التأمين من خلال إصدار القانون رقم 80/07 المؤرخ في 1980/08/09 الذي تميز بثلاث خصائص:

1- أنه نظم كل أنواع التأمين البري و الجوي و البحري.

2- ألغى المواد القانونية المنصوص عليها في القانون المدني المتعلق بأنواع التأمين و أبقى على الأحكام العامة المتعلقة بعقد التأمين سارية المفعول.

3- كما تميز بتماشيه مع المنهج الاشتراكي للدولة الجزائرية أنداك.

- بعد ذلك تم إصدار قانون آخر 1985 والذي دعم مبدأ التخصص وحدد بالنسبة لكل شركة تعمل في قطاع التأمين مجال الأخطار التي تقوم بتغطيتها كما يلي:

- CAAR الأخطار الصناعية الكبرى.
- SAA تأمين السيارات والأخطار البسيطة وتأمين الحياة.
- CAAT تأمين النقل البحري والجوي.
- CNMA التأمينات الزراعية.
- CCRإعادة التأمين .

إن بوادر تحرير الاقتصاد الوطني من خلال صدور دستور 1989 الذي نص على تخلي الدولة عن المنهج الاشتراكي كمنهج اقتصادي، و أعلن صراحة من حق كل مواطن ممارسة التجارة و الصناعة في إشارة واضحة إلى تخلي الدولة عن مبدأ الاحتكار، فكان من الواجب إعادة النظر في المنظومة القانونية الجزائرية كاملة، و التي صدرت في ظل سريان النظام الاشتراكي.

و في هذا الإطار صدر المرسوم 1جانفي 1990 ليلغي مبدأ التخصص الذي فرض على المؤسسات من قبل، وهذا بهدف خلق جو تنافسي بينها، و الرفع من مستوى الخدمات المقدمة. [1]

1- 4- مرحلة تحرير السوق:

لقد ألغت الدولة هيكل صناعة التأمين السائد و المتمثل في الاحتكار من خلال صدور القانون رقم 95/07 المؤرخ في 1995/01/25، وتحريره للمنافسة و السماح بإنشاء شركات وطنية خاصة، و دخول أو إنشاء شركات أجنبية، و ظهر ما يسمى بـ وسيط التأمين الذي يظم كل من الوكيل العام و سمسار التأمين، كما تم إحداث رقابة صارمة من طرف الدولة حيث تم إنشاء جهاز استثماري يقوم بهذه المهمة يدعى المجلس الوطني للتأمينات CNA في جانفي 1995 .

لقد خصص هذا القانون الكتاب الأول منه لعقد التأمين و الكتاب الثاني للتأمينات الإلزامية و الكتاب الثالث لتنظيم مراقبة الدولة لنشاط التأمين. كما عرف هذا القانون تعديلا سنة 2006 بموجب القانون 06/04 المؤرخ في 21 فيفري 2006.

2- الشركات العاملة في صناعة التأمين بالجزائر.

إن دراسة الشركات المتواجدة في سوق صناعة التأمين حتما يؤدي إلى دراستها في حالة الاحتكار أي قبل إصدار القانون 95/07، و بعده أي عند تحرير السوق للمنافسة و السماح للخواص و الشركات الأجنبية بالعمل في قطاع التأمين:

2- 1- أهم الشركات المتواجدة في السوق قبل القانون 95/07:

- **الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين : CAAR**

تعتبر إحدى الشركات الكبرى في قطاع التأمين في الجزائر نشأت في 8 جوان 1963. تمثل هدفها في سد الفراغ الذي تركته الشركات الأجنبية بعد مغادرتها الجزائر، وتتكون هذه الشركة من خمسة وحدات جهوية، وثمانون وكالة محلية، وهي تنتهج سياسة لامركزية وكانت قبل سنة 1988 متخصصة في تأمين الأخطار الصناعية الكبرى و كذا تأمينات النقل البري و البحري و الجوي، ثم فيما بعد ذلك وطبقا لمجموعة من القوانين والتي أقرت باستقلالية المؤسسات أصبحت

[1] Présentation et perspective, revue Algérienne des assurances .édite par. UAR. 1997, P4.

CAAR تمارس كل أنواع التأمين بما فيها تأمين السيارات.[1]

- **الشركة الوطنية للتأمين : SAA**

تأسست الشركة الجزائرية للتأمين في 12ديسمبر 1963 في صورة شركة مختلطة جزائرية بنسبة 61٪ ومصرية بـ 39 ٪ وفي 27ماي 1966، أممت الشركة في إطار احتكار الدولة لمختلف عمليات التأمين وفي سنة 1979 ومع ظهور قانون التخصص احتكرت الشركة كلاّ من فرع السيارات، الأخطار البسيطة، تأمينات الحياة، وتتكون هذه الشركة من أربعة وعشرين وحدة وثلاثمائة وتسعة وكالة وثلاث مراكز للتكوين.

- **الشركة الجزائرية للتأمين الشامل : CAAT:**

أنشأت هذه الشركة سنة 1985 وهذا في إطار إعادة هيكلة الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين CAAR وكانت هذه الشركة مختصة في تأمينات النقل البحري والجوي ، ومع دخولها في الاستقلالية أصبحت تمارس كل أنواع التأمين على غرار الشركات الأخرى وتتكون هذه الشركة من خمسة فروع و من سبعين وحدة .

- **تعاضديه التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة : MUNATEC**

أنشأت هذه التعاضدية في 16 ديسمبر 1964، ولكن بدأت عملها في 01 جانفي 1965 حيث توسعت نشاطات هذه التعاضدية من التأمين على السيارات لتشمل التأمين على المساكن والمسمى بالتأمين المتعدد الأخطار لصالح عمال التربية والثقافة والتكوين وهذا بموجب القانون رقم 07-88 الصادر في أوت1980 الخاص بالتأمين والمرسوم التطبيقي رقم 45- 92 الصادر في 06 ديسمبر 1992، وتتكون التعاضدية من ثلاث مندوبيات جهوية (الجزائر – وهران – عنابة) وخمسة وعشرون مندوبية محلية .

- **الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي :(CNMA):**

تعرف التعاونية الفلاحية بأنها شركة مدنية للأشخاص ذات طابع تعاوني، هذه التعاونية تملك شبكة واسعة على مستوى كل الولايات حيث تتكون من 62 صندوقا محليا، ومن أهم منتجاته : التأمين ضد الحريق، البرد، التأمين الشامل على الماشية، تأمين السيارات، بالإضافة إلى فروع أخرى للتأمين .[2]

[1] بن قارة بوجمعة، مطبوعات، النظام القانوني للمسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المرور في الجزائر، مركز التكوين، باتنة،2010،ص ص22- 23.

[2] .بن قارة بوجمعة ، نفس المرجع،ص23 ص- 24.

- **الشركة المركزية لإعادة التأمين : CCR**

نشأت هذه الشركة وصودق على نظامها الأساسي بمقتضى الأمر رقم 73- 54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973 والتي عدل نظامها الأساسي بمقتضى المرسوم رقم 85- 83 المؤرخ في 30 أفريل 1985 الذي أشار إلى أن هذه الشركة متمتعة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وأن نشاطها يتمثل فيما يلي: القيام بعمليات إعادة التأمين على اختلاف أشكالها، المشاركة في تنمية السوق الوطنية لإعادة التأمين، تحقيق التوازن المالي في مجال إعادة التأمين عن طريق عائدات مالية تعويضية وتطوير المبادلات والتعاون الدولي مع مراعاة الاختيارات الأساسية في البلاد.

2- 2- الشركات المتواجدة بعد القانون 95/07:

والآن سنتطرق إلى مختلف الشركات المعتمدة عند صدور الأمر 95- 07

- **الشركة الجزائرية لضمان الصادرات : CAGEX** [1]

أنشأت هذه الشركة بموجب المرسوم رقم 09- 96 المؤرخ 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير.

- **شركة ضمان القرض العقاري : SGCI**

أنشأت في ديسمبر 1997 تتمثل مهام هذه الشركة في تقديم ضمانات القروض الممنوحة من طرف المؤسسات المالية من أجل الحصول على مسكن.

- **الشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار : AGCI**

اعتمدت في سنة 1998 لممارسة عمليات التأمين المرتبطة بقروض الاستثمار الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- **ترست الجزائر : TRUST ALGERIA** [2]

مؤسسة ترست الجزائر مختصة في التأمين وإعادة التأمين أنشئت في 25 أكتوبر 1997 برأسمال رأسمالها 1.8 مليار دج لها أربع مساهمين رئيسيين.

- ترست دولي (البحرين) بـ 60٪ .
- قطر للتأمين العام بـ 5 ٪ .
- الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بـ 17.5 ٪.
- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين بـ17.5 ٪.

[1] www.CAGEX.dz
[2] www.Trust.dz

- **الجزائرية للتأمينات : 2A.**

أنشأت هذه الشركة في 25 جانفي 1995 برأسمال 500 مليون دج ومنح لها الاعتماد في 05 أوت 1998 لتمارس نشاط التأمين و إعادة التأمين .[1]

- **الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين CIAR:**

تأسست عام 1998 برأسمالها 450 مليون دج ،تمارس مختلف أنواع التامين.

شركة تأمين المحروقات CASH:

رأسمالها 1.8 مليار دج، تتخصص بالقيام بتأمين المحروقات.

- **الشركة العامة للتأمينات المتوسطية GAM:**

تأسست عام 2001 تمارس مختلف أنواع التامين.

- شركة الريانAL-RAYAN.
- شركة البركة وأمان AL-BARAKA.

ويجدر بنا القول أن شركات التأمين العمومية باستثناء التعاضديتين والخاصة منها تعتمد وكلاء كما أسلفنا الذكر ليقوموا بعمليات التأمين لصالحهم، على أن تكون عمولة الوكيل مقتطعة من الإنتاج، وهذا يعتبر تحفيزا للوكلاء، أي كلما كانت نسبة الإنتاج عالية كانت العمولة كذلك. ولاعتماد وكيل عام لدى الشركات العمومية جاء مرسوم 341/95 المتعلق بالقانون الأساسي للوكلاء ليحدد الشروط الخاصة للاعتماد.

1- تعريف الوكيل:

1- 1- الوكيل هو شخص يمثل قانونا شركة التأمين ومخول بالعمل نيابة عن شركة التأمين، ويمكن أن يلزم الوكيل الشركة الأصلية عن طريق سلطات خاصة أو عن طريق سلطات ضمنية أو عن طريق سلطة ظاهرية.

تتوقف مهنة الوكيل العام للتأمين على إبرام عقد تعيين بينه وبين شركة التأمين المعنية.وفق التنظيم المعمول به في هذا المجال.[2]

1- 2- شروط اعتماد الوكيل: يتوقف اعتماد الوكيل العام للتأمين على الشروط التالية:[3]

[1] www.2a.dz

[2] جورج ريجدا، تعريب محمد توفيق البلقيني وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص780.

[3] مبروك حسين، المدونة الجزائرية للتأمينات ،الطبعة الأولى، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006،ص143.

- الخلق الحسن.
- بلوغ عمره 25 سنة على الأقل.
- الجنسية الجزائرية.
- الكفاءات المهنية المطلوبة.
- امتلاك الضمانات المالية المطلوبة.
- يجب أن يرفق طلب الاعتماد بما يأتي:
  - مستخرج من عقد الميلاد.
  - مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم 03.
  - شهادة الجنسية.
  - شهادة الإقامة.
  - تصريح كتابي من طالب الاعتماد يثبت فيه أنه لا يمارس أي نشاط مهني يعده التشريع المعمول به منافيا لصفة الوكيل العام للتأمين.
  - شهادة أو شهادات الكفاءة المهنية المطلوبة أو ديبلوم.
  - وثائق تثبت الضمانات المالية المطلوبة.

ونلفت الانتباه أيضا انه هناك أشخاص آخرين يمكنهم الدخول في عمليات التأمين وهم السماسرة.

2- تعريف السمسار

على عكس الوكيل الذي يمثل المؤمن، السمسار هو شخص يمثل قانونا المؤمن له، ولا يملك السلطة لإلزام المؤمن بدلا من ذلك يمكن أن يحث على أو يقبل طلبات التأمين وبعد ذلك يحاول أن ينفذ التغطية مع مؤمن مناسب، ولكن لا يكون التأمين ساريا إلا بعد أن يقبل المؤمن العملية. [1]

يتوقف اعتماد سمسار التأمين على توفر الشروط التالية: [2]

2- 1- في الأشخاص الطبيعيين:

- الخلق الحسن.
- بلوغ عمره 25 سنة على الأقل.
- الجنسية الجزائرية.
- الكفاءة المهنية المطلوبة.
- امتلاك الضمانات المالية المطلوبة.

[1] جورج ريجدا،مرجع سبق ذكره،ص781.

[2] مبروك حسين،مرجع سبق ذكره، ص 145.

يجب أن يرفق طلب الاعتماد الوثائق التالية:

- **بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:**
  - مستخرج من عقد الميلاد.
  - مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم 03.
  - شهادة الجنسية وشهادة الإقامة.
  - تصريح كتابي من طالب الاعتماد يؤكد فيه أنه لا يمارس أي نشاط مهني يعده التشريع المعمول به منافيا لصفة سمسار التأمين.
  - شهادة أو شهادات الكفاءة المهنية المطلوبة.

2- 2- **في الأشخاص المعنويين:** يجب أن يتوفر في مسيري شركات السمسرة ما يأتي:

- الخلق الحسن.
- بلوغ عمره 25 سنة على الأقل.
- الجنسية الجزائرية والإقامة في الجزائر.
- تحرير رأس مال الشركة حسب الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في هذا المجال.
- امتلاك الضمانات المالية المطلوبة والقدرات المالية المطلوبة.

يجب أن يرفق طلب الاعتماد الوثائق التالية:

- **بالنسبة للأشخاص المعنوية:**
  - نسخة طبق الأصل من القانون الأساسي لشركة التأمين.
  - وثيقة تثبت تحرير رأس المال.

لا تصبح ممارسة مهنة سمسار التأمين فعالة إلا بعد الحصول على الاعتماد والتسجيل في السجل التجاري وفقا للتشريع المعمول به.

3- أهم المؤسسات المراقبة لعمليات التأمين في الجزائر:

و تتمثل هذه المؤسسات في:

3- 1- المجلس الوطني للتأمينات (CNA):

أنشأ هذا المجلس في 25 جانفي 1995 و هو جهاز استشاري تموله الشركات و وسطاء التأمين يجتمع في دورة واحدة على الأقل في السنة تابع لوزارة المالية، يترأسه وزير المالية يساعده نائب يعين من ممثلي المؤمن لهم، و مدير التأمين على مستوى الوزارات المعنية برتبة مدير مركزي على الأقل، وممثل بنك الجزائر و ممثل المجلس الوطني الاقتصادي و أربع ممثلين لشركات التأمين و

ممثلين لوسطاء التأمين، يسعى إلى ترقية و تطوير نشاط التأمين ليصبح ركيزة الاقتصاد الوطني مستقبلا لأنه يعتبر وسيلة هامة لتوجيه السياسة العامة للدولة في نشاط التأمين و يمكن تلخيص أهدافه فيما يلي:

- التوازن ما بين حقوق و التزامات طرفي العقد.
- السهر على مرد ودية الأموال المجمعة.
- السير الحسن لمختلف شركات التأمين.
- المساهمة في توجيه و تطوير سوق التأمين في الجزائر.
- المساهمة في إعداد النصوص التنظيمية.
- تحسين شروط مهام شركات التأمين و إعادة التأمين.
- وضع تسعيرات التأمين تطابق السوق الجزائرية.
- جلب التجربة الدولية من خلال التعاون مع الخارج و اقتناء قنوات جديدة في نشاط إعادة التأمين.
- التنسيق في مجال الأسواق الدولية حتى يساهم في توازن ميزان المدفوعات و يحفز التبادل ما بين شركات التأمين.
- إنشاء مركز للبحث يقوم بدراسات إستراتيجية من أجل تطوير نظام التأمين.

3- 2 الإتحاد الجزائري للتأمين و إعادة التأمين UAR :

انشأ في 22 فيفري 1994 ، و له صفة الجمعية المهنية و يختلف المجلس الوطني للتأمين كونه يهتم بمشاكل المؤمنين حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين أما المجلس الوطني للتأمين فيهتم بمشاكل السوق بصفة عامة ، و هذا ما يفسر اختلاف طبيعة المتدخلين فيهم ، حيث نجد في الإتحاد الجزائري للتأمين و إعادة التأمين ممثلين عن وزارة المالية و وزارات أخرى شركات التأمين ، المؤمن لهم ، .... إلخ. و من أهداف الإتحاد ما يلي:

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من شركات التأمين و إعادة التأمين.
- تحسين مستوى التأهيل و التكوين.
- ترقية ممارسة المهنة بالتعاون مع الأجهزة و المؤسسات المعنية .
- الحفاظ على أدبيات ممارسة المهنة.

لقد أصبح التأمين في المجتمعات الحديثة ضرورة ملحة لدرء الأخطار فلا يمكن للأفراد و المجتمعات إهماله و إغفال دوره في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية. فالتأمين وحده هو الوسيلة المثلى لحماية الممتلكات و وسائل الإنتاج و رؤوس الأموال و ضمانا لحماية الأسرة و الأفراد من كافة الأخطار التي قد يتعرضون لها . بالإضافة إلى مساهمة هذا القطاع في التنمية الاقتصادية و ذلك عن طريق تجميع شركات التأمين لرؤوس أموال ضخمة باستثمارها في المشروعات الإنتاجية. و لا ننسى أن نقول أنه قد تم استخدام قطاع التأمين كقناة لمحاربة عدة عمليات غير قانونية كجريمة تبييض الأموال التي لها آثار سلبية على الجانبين الاقتصادي و الاجتماعي.

3- 3- لجنة الإشراف على التأمينات: [1]

تتكون لجنة الإشراف من خمسة أعضاء من بينهم الرئيس يختارون لكفاءتهم سيما في مجال التأمين و القانون و المالية، و تتكون اللجنة من قاضيين تقترحهما المحكمة العليا و ممثل عن وزير المالية و خبير في ميدان التأمينات يقترحه وزير المالية، و يمارس الرقابة على شركات التأمين و إعادة التأمين و على فروع الشركات الأجنبية و وسطاء التأمين معتمدين و مفتشو تأمين محلفون و خاضعون لقانون أساسي يحدد عن طريق التنظيم. و حسب المرسوم التنفيذي رقم 08- 113 يوضح مهام لجنة الإشراف على التأمينات:

- تسطر سنويا برنامج عمل يحدد على الخصوص العمليات المتعلقة بالإشراف و المراقبة المزمع القيام بها و وسائل تنفيذه.

- تسهر هذه اللجنة على مطابقة عمليات التأمين و إعادة التأمين و شرعيتها.

- يتولى مفتشو التأمين مراقبة مدى احترام شركات التأمين و إعادة التأمين، و فروع شركات التأمين الأجنبية و كل متدخل أخر في مجال التأمين للأحكام التشريعية و التنظيمية المتعلقة بالتأمين.

- مطالبة الخبرات لتقييم كلي أو جزئي للأصول أو الخصوم المرتبطة بالالتزامات التنظيمية لشركات التأمين و إعادة التأمين و فروع شركات إعادة التأمين الأجنبية.

[1]. طارق قندوز ، المنافسة بين الشركات العمومية و الخاصة كمدخل لتنشيط سوق التأمين الجزائري،مجلة ايكونوميكات للعلوم لمصرفية و المالية، العدد السادس عشر، سوريا، 2011.

4- منتجات قطاع التأمين الجزائري و الطلب عليها:

4- 1- منتجات قطاع التأمين الجزائري

4- 1- 1- تأمين السيارات

طبقا لمبدأ إلزام التأمين على السيارات في الجزائر من خلال القانون الفرنسي المؤرخ في 27فيفري 1958 و الذي تم تمديده لاحقا بالأمر الصادر في 1962.

و في 30جانفي 1974 صدر أول نص قانوني متعلق بإلزامية تأمين السيارات و الذي ينص:

المادة (1): "التأمين إجباري لكل السيارات التي لها محركات و تنتقل على الطريق العمومي سواء كان لها عجلتان أو ثلاثة أو أربعة أو أكثر و كذلك بالنسبة للمقطورات النصفية." [1]

كما أنه توجد مجموعة من الأخطار التي يؤمن عليها أو المضمونة:

- المسؤولية المدنية للمؤمن له:

يستوجب على كل مالك سيارة أن يكتب تأمين المسؤولية المدنية عن الأضرار المعنوية و المادية التي يمكن أن يسببها للغير و يضمن هذا التأمين في حالة تحركها أو توقفها.

- التأمين على هيكل السيارة و ضمان خسارة الاصطدام.

- ضمان السرقة و الحرق و ضمان انكسار الزجاج.

- ضمان التعاقد لصالح الراكبين في السيارة. [2]

4- 1- 2- التأمين على الحريق, الأخطار الزراعية, هلاك الماشية:

4- 1- 2- 1- التأمين على الحريق:

نص المشرع الجزائري التأمين على الحريق بالنص على: "يضمن المؤّمن من الحريق جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران غير أنه إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي يتسبب فيها تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر للنار أو لإحدى المواد المتأججة إذا لم تكن هناك بداية حريق قابلة للتحول إلى حريق حقيقي". [3]

---

[1] Séminaire sur les assurances automobile (caar) –p2.

[2] أقاسم نوال مرجع سبق ذكره ؛ ص 143.

[3] المادة 44 من الأمر 95- 07 الصادر في 25 جانفي 1995.

للتأمين على الحريق الصفة الإلزامية في بعض القطاعات، حيث يجبر القانون الهيئات العمومية التابعة للقطاعات الاقتصادية المدنية أن تكتتب تأمينا من خطر الحريق.

4- 1- 2- 2- التأمين من الأخطار الزراعية:

يضمن المؤمن الأخطار التي يمكن أن تلحق بالمحاصيل الزراعية، كالبرد، العاصفة، الجليد، الفيضانات، الثلج...ألخ. و ذلك حسب الاتفاق المنصوص عليه في العقد.

4- 1- 2- 3- التأمين من هلاك الماشية:

يضمن المؤمن فقدان الحيوانات الناتج عن حالة موت طبيعية أو عن حوادث أو أمراض و يسري الضمان في حالة قتل الحيوانات لفرض الوقاية أو تحديد الأضرار إذا تم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن. [1]

4- 1- 3- تأمين نقل البضائع

تتعرض البضائع مهما كانت طبيعتها و كيفية تغليفها و نوع الوسيلة المستعملة لنقلها إلى أخطار عديدة.

4- 1- 3- 1- تأمين البضائع المنقولة بحراً:

و هو الأكثر استعمالا، فأثناء القيام برحلة بحرية تضمن الأخطار من خلال اكتتاب وثيقة التأمين البحري على البضائع. [2]

4- 1- 3- 2- تأمين البضائع المنقولة جواً:

تخضع وثيقة تأمين البضائع المنقولة جواً لنفس شروط و مبادئ وثيقة التأمين البحري أما عن تأمين المراكب الجوية فهو يضمن الأضرار المادية التي قد تلحق بالمركبة الجوية حسب الاتفاق في العقد. [3]

4- 1- 3- 3- تأمين البضائع المنقولة براً:

ينص هذا النوع من التأمين الأضرار التي تلحق بالبضائع المنقولة عبر الطرق البرية أو السكك

---

1 المادة 49 من الأمر 95- 04 الصادر في 25 جانفي 1995.

2 المادة 144/136 من الأمر 95- 07 الصادر في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات.

3 المادة 153 من الأمر 95- 07 الصادر في 25 جانفي 1995.

الحديدية و بالإمكان أن يمتد الضمان أثناء عمليات الشحن و التفريغ و ذلك حسب الاتفاق في العقد.

4- 1- 4- تأمينات الأضرار الأخرى

4- 1- 4- 1- تأمين خسائر الاستغلال و تأمين كسر الآلات:

أ- **تأمين خسائر الاستغلال:** يسعى هذا النوع من التأمين إلى تعويض المؤمن له بجزء من النفقات العامة التي لا يمكن امتصاصها بعد تدني رقم أعمال المؤسسة من جراء وقوع حادثة.

ب- **تأمين كسر الآلات:** تضمن الأضرار التي تلحق بالآلات المؤمن عليها بسبب الاستغلال السيئ، خلل في التركيب، انقطاع التيار...ألخ.

4- 1- 4- 2- الأخطار الصناعية و أخطار التركيب:

أ- **الأخطار الصناعية:** إضافة إلى خطر الحريق توجد أخطار مكملة مثل الفيضانات، الإنفجارات، سقوط أجهزة، ظواهر طبيعية...إلخ.

ب - **أخطار التركيب:** و يضمن العتاد المؤمن عليه من أخطار كهر بائية، حريق ضغط متزايد.[1]

4- 1- 4- 3- تأمين متعدد الأخطار:

من أجل ضم عدة أخطار في عقد تأمين وحيد، لجأ المؤمن إلى استعمال عقود تأمين تسمى بالأخطار المتعددة. وهي تضمن الأخطار الرئيسية التي يتعرض لها المؤمن له: الحريق، انفجار، أضرار المياه، انكسار الزجاج، السرقة...إلخ؛ و منها:

التأمين المتعدد الأخطار الموجه للتاجر و الحرفي.

- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للسكن.
- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للعمارات.
- التأمين المتعدد الأخطار الموجه للصناعة.

1. أقاسم نوال – مرجع سبق ذكره –ص 147.

4- 1- 4- 4- تأمينات الأشخاص:

تضمن تأمينات الأشخاص حسب القانون الجزائري الأخطار التالية:

- الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية.
- الوفاة بعد وقوع الحادث.
- العجز الدائم الجزئي أو الكلي.
- العجز المؤقت عن العمل.
- تعويض المصارف الطبية الصيدلانية و الجراحية. [1]

و يمكن أن يأخذ التأمين على الأشخاص الشكل الفردي أو الجماعي.

4- 1- 4- 5- تأمين الصادرات:

يضمن تأمين الصادرات نوعية من الأخطار:

الخطر التجاري و ينتج عن إعسار المدين أو عدم الدفع.

الخطر السياسي و ينتج عن قرار تأخذه الدولة يعرقل إتمام الصفقة أحداث السياسة كوارث طبيعية.

4- 2- الطلب في سوق التأمين الجزائري

سوق التأمين في الجزائر هو حجم الأقساط المكتتبة من قبل مختلف القطاعات القطاع العائلي القطاع الصناعي القطاع الفلاحي و قطاع الخدمات الذي يتضمن الصادرات و الواردات. [2]

4- 2- 1- القطاع العائلي

يمثل استهلاك المنتوج التأميني من طرف القطاع العائلي نسبة 74٪ من تأمين السيارات (4مليار دج) وبنسبة 21٪ في الأخطار البسيطة أي (1.19 مليار دج) في حين استهلاك تأمينات الأشخاص 3٪ أي ما يعادل (165مليون دج) بالإضافة إلى تأمين السفن للخواص و الذي يقدر ب 1٪ (54مليون دج) و كذلك التأمين على القرض الداخلي ب 0.18٪ أي (95مليون دج).

---

1 من المادة 61 إلى المادة 91 من الأمر 95 - 07 الصادر في 25 جانفي 1995.

2 أقاسم نوال؛ مرجع سبق ذكره- ص 150.

و بذلك يصل الاستهلاك الإجمالي للتأمين لدى القطاع العائلي إلى قيمة 5.4 مليار دج, و هي قيمة صغيرة مقارنة بإجمالي نفقات القطاع.

4- 2- 2- القطاع الصناعي:

لقد بلغ رقم أعمال التأمين على الأخطار الصناعية قيمة 4.5 مليار دج, إذ يمثل تأمين الحريق و الهندسة 60٪, و شهد معدل اختراق تأمينات الأخطار الصناعية تطورا إيجابياً, حيث انتقل من 1.55 إلى 1.85 في 1997, و مع ذلك تبقى المعدلات ضعيفة و خصوصا مع غياب شمولية عملية تحديث القيم المؤمن عليها و التي تخص الممتلكات الصناعية و تصحيح أثر تخفيض العملة على تقييم أصول المؤسسات, ومن جهة أخرى إلى عدم استغلال نشاط التأمين في المستوى المرجو و خاصة في قطاع البناء.

4- 2- 3- القطاع الفلاحي:

تتكون بنية التأمينات الفلاحية من تأمين المحصول بنسبة 82٪ و تأمين الماشية بنسبة 17٪ من رقم الأعمال إجمالي يقدر ب 796مليون دج، و نشير إلى أنّ معدل الاختراق في هذا القطاع قد ارتفع من 0.22٪ إلى 0.37٪ في 1997، و لكن يبقى غير كافي نظرا لضعف هذا المعدل و إلى قلة إقبال الفلاحين على التغطية التأمينية فلا تتعدى نسبتهم 10٪.

4- 2- 4- قطاع الخدمات

4- 2- 4- 1- الواردات:

تشمل التأمينات للواردات في غالبيتها البضائع البحرية بنسبة 92٪, و يمثل الباقي 5٪ حصة البضاعة المنقولة جواً محققة بذلك رقم أعمال إجمالي قدره 1.5 مليار دج. و تترجم نسبة تأمينات الواردات على حجم الواردات المعدل المتوسط للقسط المدفوع من قبل المستوردين, و هي نسبة ضعيفة نسبيا (0.30٪ في 1997).

4- 2- 4- 2- الصادرات:

و تشمل التأمين على الأخطار السياسية بنسبة 86٪ و التأمين على الأخطار التجارية بنسبة 14٪ و تغطي الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX بنسبة 12٪ الصادرات خارج المحروقات, في حين يصل معدل اختراق تأمين الصادرات الإجمالي الصادرات 0.07٪.

المبحث الثاني: أداء و مكانة سوق التأمين الجزائري

في هذا المبحث سنحاول توضيح أهم التطورات الحاصلة في أقساط التأمين المكتتبة مع إبراز مكانة الصناعة التأمينية الجزائرية.

1- تطور أقساط التأمين في الجزائر:

1- 1- تطور رقم أعمال التأمين في الجزائر:

من الجدول (3- 1) لقد حقق سوق التأمين الجزائري تطورا ملحوظا من حيث معدل النمو السنوي لحجم الأقساط المكتتبة بلغ تقريبا 24.40% ، منتقلا بوتيرة محسوسة بلغت حدود 1137% أي من 6,955 مليار دينار جزائري عام 1992 إلى 86,1 مل يار دينار سنة 2011 بإنتاج إضافي صافي وصلت قيمته إلى 79,14 مليار دينار ، و هذا كمحصلة ناتجة عن حركية و موجة الإصلاحات الجذرية و إعادة الهيكلة التي باشرتها السلطات المركزية بدءا بالقانون رقم المؤرخ الذي يلغي مبدأ التخصص بالنسبة للشركات الوطنية و السماح لها بإنتاج جميع منتجات التأمين إلي القانون 07- 95 الصادر في 25 جانفي 1995 الذي ألغت من خلاله احتكار سوق التأمين من طرف الدولة و فتحه للمنافسة بين الشركات الوطنية العمومية و الخاصة الأجنبية، و التي تم تعميقها بالقانون 04/ 06 المؤرخ في 20/02/ 2006الذي يهدف إلى ترقية مستوى الخدمة و تطوير الفروع التأمينية الحالية و استحداث شعب جديدة مثل تأمين بنك الذي تقوم من خلاله البنوك بتسويق بعض منتجات التأمين عام 2008 و الفصل بين التأمينات على الأضرار و تأمين الأشخاص الذي دخل حيز التنفيذ عام 2011.

يعتبر سوق التأمين الجزائري واعد و يزخر بفرص نمو هائلة لم يتم استغلالها بالشكل اللازم إذ يتوفر على 846493 مؤسسة صغيرة و متوسطة، 278576 عدد أصحاب المهن الحرة في الصناعة التقليدية، برنامج الاستثمار العمومي 2010- 2014 بقيمة 286 مليار دولار، حظيرة السيارات التي تزيد من سنة إلى أخرى حيث وصل عدد السيارات المستوردة السنوية حوالي 290 ألف سيارة.

المبحث الثاني: أداء و مكانة سوق التأمين الجزائري

في هذا المبحث سنحاول توضيح أهم التطورات الحاصلة في أقساط التأمين المكتتبة مع إبراز مكانة الصناعة التأمينية الجزائرية.

1- تطور أقساط التأمين في الجزائر:

1- 1- تطور رقم أعمال التأمين في الجزائر:

من الجدول (3- 1) لقد حقق سوق التأمين الجزائري تطورا ملحوظا من حيث معدل النمو السنوي لحجم الأقساط المكتتبة بلغ تقريبا 24.40% ، منتقلا بوتيرة محسوسة بلغت حدود 1137% أي من 6,955 مليار دينار جزائري عام 1992 إلى 86,1 مليار دينار سنة 2011 بإنتاج إضافي صافي وصلت قيمته إلى 79,14 مليار دينار، و هذا كمحصلة ناتجة عن حركية و موجة الإصلاحات الجذرية و إعادة الهيكلة التي باشرتها السلطات المركزية بدءا بالقانون الصادر في 01جانفي 1990 الذي ألغي مبدأ التخصص بالنسبة للشركات الوطنية و السماح لها بإنتاج جميع منتجات التأمين إلي القانون 07- 95 الصادر في 25 جانفي 1995 الذي ألغت من خلاله احتكار سوق التأمين من طرف الدولة و فتحه للمنافسة بين الشركات الوطنية العمومية و الخاصة الأجنبية، و التي تم تعميقها بالقانون 04/ 06 المؤرخ في 02/20/ 2006الذي يهدف إلى ترقية مستوى الخدمة و تطوير الفروع التأمينية الحالية و استحداث شعب جديدة مثل تأمين بنك الذي تقوم من خلاله البنوك بتسويق بعض منتجات التأمين عام 2008 و الفصل بين التأمينات على الأضرار و تأمين الأشخاص الذي دخل حيز التنفيذ عام 2011.

- يعتبر سوق التأمين الجزائري واعد و يزخر بفرص نمو هائلة لم يتم استغلالها بالشكل اللازم إذ يتوفر على 846493 مؤسسة صغيرة و متوسطة، 278576 عدد أصحاب المهن الحرة في الصناعة التقليدية، برنامج الاستثمار العمومي 2010- 2014 بقيمة 286 مليار دولار، حظيرة السيارات التي تزيد من سنة إلى أخرى حيث وصل عدد السيارات المستوردة السنوية حوالي 290 ألف سيارة.

جدول (3- 1) تطور رقم أعمال التأمين في الجزائر:

الوحدة: مليار دينار

السنة	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الإنتاج	6,955	8,151	9,699	13,233	15,158	15,652	15,998	17,154	19,501	21,783	28,985	31,311	35,758	41,620	46,474	53,789	67,884	77,339	81,713	86.1

من إعداد الطالب بالاعتماد على:

1- Guide des Assurances en Algérie, KPMG, Edition 2009, P18.
2- Les Plantes de gestion provisionnelle SAA.
3- www.cna.dz.
4- www.saa.dz
5- www.caar.dz

شكل (3- 1) تطور رقم أعمال التأمين في الفترة 1992- 2011

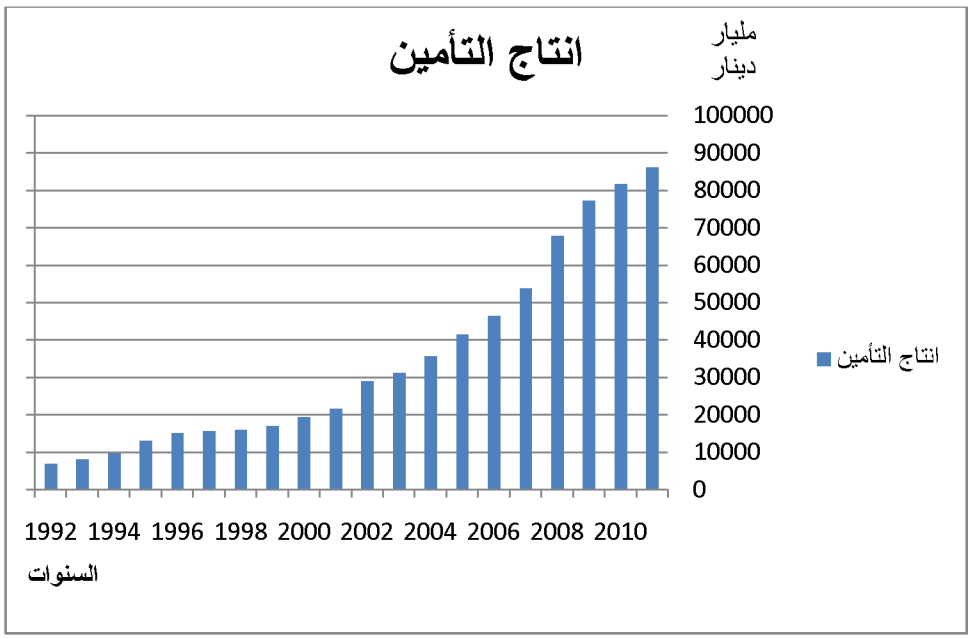

2- إنتاج إعادة التأمين :

جدول (3- 2) إنتاج إعادة التأمين في الفترة 1992 - 2002

مليون دينار

	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
موافقات وطنية	949	1505	2080	2747	3617	4327	4293	4135	5060	6756	10671
	64%	76%	78%	84%	89%	92%	93%	95%	94%	96%	94%
موافقات دولية	542	470	567	538	454	391	311	225	295	256	639
	36%	24%	21%	16%	11%	8%	7%	5%	6%	4%	6%
المجموع	**1491**	**1975**	**2647**	**3285**	**4071**	**4718**	**4604**	**4360**	**5355**	**7012**	**11310**

Source : -Ministère de Finance.

شكل(3- 2) إنتاج إعادة التأمين في الفترة 1992 - 2002

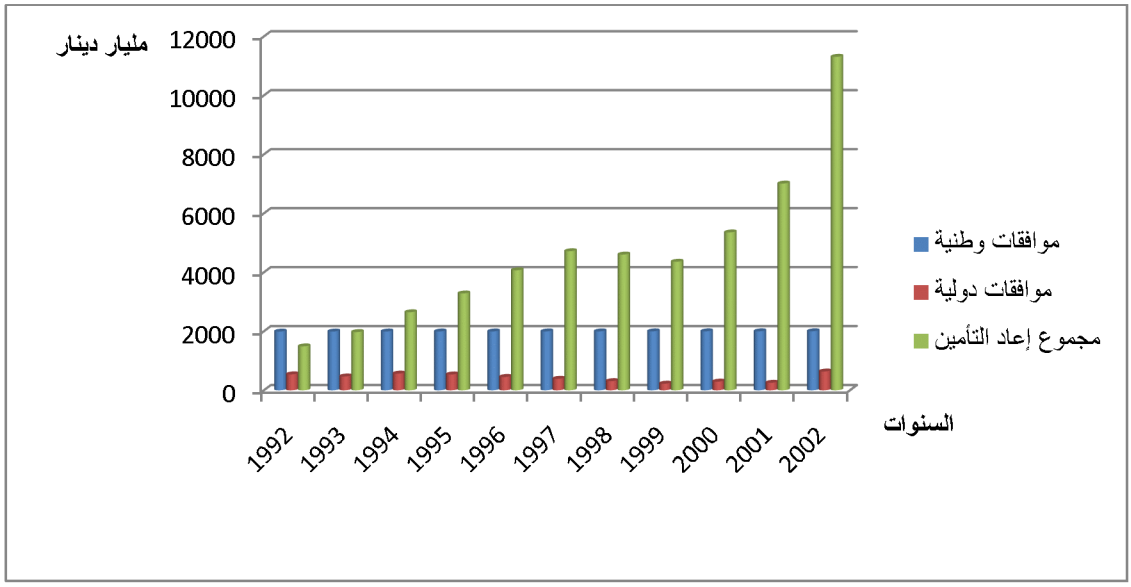

يسمح نشاط إعادة التأمين، لشركة تأمين مباشرة و تسمى المتنازلة بأن تتنازل على جزء أو كل من الأخطار المكتتبة و التي قد تفوق طاقتها المالية في حالة وقوع الحادث إلى شركة متخصصة في إعادة التأمين و ذلك مقابل دفع عمولات، و بمعنى أخر هي عملية تأمين المؤمن و يبقى هذا الأخير مسؤولا بصفة تامة عن كل الالتزامات التي تحملها على عاتقه تجاه المؤمن لهم، و من جهة يلتزم معيد التأمين بتسديد قيمة التعويض المدفوعة للمتضررين من طرف المؤمن الأصلي في حدود نسب الاتفاق .

إن في مرحلة احتكار الدولة لصناعة التأمين كلفت الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بمباشرة عمليات إعادة التأمين لوحدها، و عند صدور الأمر07- 95 ألغى احتكار كل عمليات التأمين بما فيها إعادة التأمين و فسح المجال لشركات خاصة وطنية أو أجنبية بممارسة نشاط إعادة التأمين برأس مال أدنى قدره 450 مليون دينار.

فرض القانون الجزائري نسبة التنازل القانوني على كل شركات التأمين المباشرة، حددت هذه النسبة كما يلي: [1]

- 80% للأخطار الصناعية المرتبطة بالبيتروكيمياء، نقل أجسام السفن.....
- 40% للأخطار المتعلقة بنقل البضاعة المشحونة جوا أو بحرا.

[1] .المرسوم التنفيذي رقم 409- 95 الموافق لـ 09- 12- 1995 .

- 25% للأخطار الأخرى.

و تعود ضرورة إدخال التنازل القانوني عند انفتاح الصناعة التأمينية على القطاع الخاص، لحماية الاقتصاد الوطني من نزيف العملة الصعبة إلى الخارج من خلال تخلي شركات التأمين المباشر عن الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR و توجهها نحو السوق الدولية.

و في 1998 عرف تنظيم صناعة إعادة التأمين تحولات عميقة من خلال التخفيض الكبير الذي عرفته نسب التنازل القانوني و أصبحت كالتالي: [1]

- 10% لأخطار النقل المتعلقة بأجسام السفن.

- 10% للأخطار الصناعية.

- 5% لنقل البضائع.

- 5% للأخطار الأخرى.

و تتنازل عن هذه النسبة الشركات المباشرة لصالح الشركة الوطنية للتأمين SAA [2]، و هذا بهدف حماية الممتلكات الوطنية.

وفي نهاية سنة 2010 عرفت تغيرات عميقة في شروط ممارسة إعادة التأمين، فقد ألزم المشرع الجزائري من خلال القانون 10- 207 المؤرخ في 09- 09- 2010 كل محول للخطر أن يقوم بتحويل 50% منه لصالح الشركة CCR المتخصصة في إعادة التأمين بدءا من 01-01- 2011. [3]

- نلاحظ أن إنتاج إعادة التأمين في ارتفاع مستمر من سنة إلى أخرى، فقد ارتفع بـ 32% سنة 1993 مقارنة بسنة 1992، فسجلت بذلك الموافقات الوطنية نموا بقدر 60% في حين عرف حجم الموافقات الدولية انخفاضا بـ 13- % ، ليصل عام 2002 إلى 11310 مليون دينار منها 10671 مليون دينار موافقات دولية أي ما يعادل 94% و الباقي عبارة عن موافقات دولية ويمثل نسبة 6%.

- كما نلاحظ أيضا أن نسبة الموافقات الوطنية في زيادة، فقد تضاعفت بمعدل 1024% و بمعدل سنوي قدر بـ130% بدخل صافي 9722 مليون دينار . أما بالنسبة للموافقات الدولية فقد

---

[1] .المرسوم التنفيذي رقم 312- 98.

[1] بموجب القرار رقم 97 د 15- 12- 98.

[2] Plant de gestion provisionnelle 2011,SAA, Décembre 2010,P02.

سجلت انخفاضا معتبر حيث كانت تشكل سنة 1992 نسبة 36% من إجمالي إنتاج التأمين في حين بلغت 6% سنة 2002، و هذا يعود إلى زيادة الاعتماد على الموافقات الوطنية و تطهير الحقيبة المالية و خاصة خلال هذه الفترة عرفت الجزائر تحولات اقتصادية جذرية.

2- الإنتاج و حصة كل شركة من سوق التأمين الجزائري من 1992الى 2010 :

الوحدة: مليون دينار

جدول (3- 3) يبين حصة كل شركة من سوق التأمين الجزائري في الفترة 1992- 2010

	الشركة	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
		3181	3592	4035	4857	5453	5615	6207	6460	6818	6772	7322	8537	11188	12532	13422	14719	16408	18531	20353
	SAA	46%	44%	42%	37%	36%	36%	39%	38%	35%	31%	25%	27%	31%	30%	29%	27%	24%	24%	25%
		1376	1551	2053	3139	3771	3711	3796	3940	4049	4079	5328	6824	8914	7392	8068	10588	12688	13345	14312
	CAAT	20%	19%	21%	24%	25%	24%	24%	23%	21%	19%	18%	22%	25%	18%	17%	20%	19%	17.2%	18%
		1670	2109	2485	3564	4246	4401	3914	3946	4229	4564	7099	5197	3957	6255	7573	8157	11068	13260	13043
	CAAR	24%	26%	26%	27%	28%	27%	24%	23%	22%	21%	24%	17%	11%	15%	16%	15%	16%	17.2%	16%
		/	/	/	/	/	/	/	/	494	1222	1946	1978	1775	4300	6174	6563	10172	8898	7330
الشركات العمومية	CASH	/	/	/	/	/	/	/	/	2,50%	6%	7%	6%	5%	10%	13%	12%	15%	11.5%	9%
	Production	**6227**	**7252**	**8573**	**11560**	**13470**	**13727**	**13917**	**14346**	**15590**	**16637**	**21695**	**22536**	**25834**	**30479**	**35237**	**40027**	**50336**	54034	55038
1	Par (%)	**90%**	**89%**	**89%**	**88%**	**89%**	**87%**	**87%**	**84%**	**80,50%**	**77%**	**74%**	**72%**	**72%**	**73%**	**75%**	**74%**	**74%**	70%	68%
		715	886	1114	1663	1678	1904	1923	2330	2847	2681	2521	2825	2991	2823	2823	3141	3959	4975	5741
	CNMA	10%	10%	11%	12%	11%	12%	12%	11%	12%	12,50%	9%	9%	8%	7%	6%	6%	6%	6.5%	7%
		13	13	12	10	10	12	12	14	16	17	17	22	24	27	29	32	36	40	56
التعاضديات	MAATEC	0.18%	0.15%	0.12%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%	0%
	Production	**728**	**899**	**1126**	**1673**	**1688**	**1916**	**1935**	**2344**	**2863**	**2698**	**2538**	**2847**	**3015**	**2850**	**2852**	**3173**	**3995**	**5015**	**5797**
2	Par (%)	**10,18%**	**10,15%**	**11,12%**	**12%**	**11%**	**12%**	**12%**	**11%**	**12%**	**12,50%**	**9%**	**9%**	**8%**	**7%**	**6%**	**6%**	**6%**	**6.5%**	**7%**
	Production	**6955**	**8151**	**9699**	**13233**	**15158**	**15643**	**15852**	**16690**	**18453**	**19335**	**24233**	**25383**	**28849**	**33329**	**38089**	**43200**	**54331**	**59049**	**60835**
1+2	Par (%)	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**99%**	**95%**	**92%**	**89.50%**	**84%**	**80%**	**80%**	**80%**	**82%**	**80%**	**80%**	**76.5%**	**75%**
		/	/	/	/	/	/	146	624	822	939	2177	2371	1958	1499	1009	1433	1340	1461	1827
	TRUST	/	/	/	/	/	/	1%	4%	4%	4%	8%	8%	5%	4%	2%	3%	2%	2%	2.5%
الشركات الخاصة	ALLIANCE	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	2	302	932	1676	2852	3387

		/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	0%	1%	2%	3%	3.7%	4.3%
	CIAR	/	/	/	/	/	/	/	151	381	583	815	1217	1682	2246	2830	3345	4628	6075	5986
		/	/	/	/	/	/	/	1%	2%	3%	3%	4%	5%	5%	6%	6%	7%	7.8%	7.1%
	2A	/	/	/	/	/	/	/	58	345	668	1011	1091	1424	1851	1852	2118	2121	2622	3033
		/	/	/	/	/	/	/	0%	2%	3%	3%	3%	4%	4%	4%	4%	3%	2.6%	3.7%
	GAM	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	212	778	1160	1511	1337	1322	1645	2108	2861
		/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	1%	2%	3%	4%	3%	2%	2%	2.7%	3.5%
	RAYAN	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	169	421	353	361	/	/	/	/	/
		/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	0%	1%	1%	1%	/	/	/	/	/
	SALAMA	/	/	/	/	/	/	/	/	5	92	208	384	498	653	1055	1422	1916	2490	2659
		/	/	/	/	/	/	/	/	0%	0,50%	1%	1%	1%	2%	2%	3%	3%	3.2%	3.3%
	KARDIF	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	17	227	536	715
		/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	/	0%	0%	0%	0%
3	Production	/	/	/	/	/	/	146	883	1553	2282	4592	6262	7075	8123	8385	10589	13553	18144	20468
	Par (%)	/	/	/	/	/	/	1%	5%	8%	10.50%	16%	20%	20%	20%	18%	20%	20%	23.5%	25,00%
1+2+3	Production	**6.955**	**8.151**	**9.699**	**13.233**	**15.158**	**15.643**	**15.998**	**17.523**	**20.006**	**21.617**	**28.825**	**31.645**	**35.924**	**41.452**	**46.474**	**53.789**	**67.884**	**77193**	**81303**
	Par (%)	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**	**100%**

من إعداد الطالب بالاعتماد على:

- **وزارة المالية الجزائرية.**
- **التقارير السنوية للشركة الوطنية للتأمين و موقع الشركة**www.saa.dz .
- **التقارير السنوية التي ينشرها المجلس الوطني للتأمينات على الموقع:**

1- www.cna.dz. .

منحنى(3- 3) نصيب كل شركة عاملة في السوق

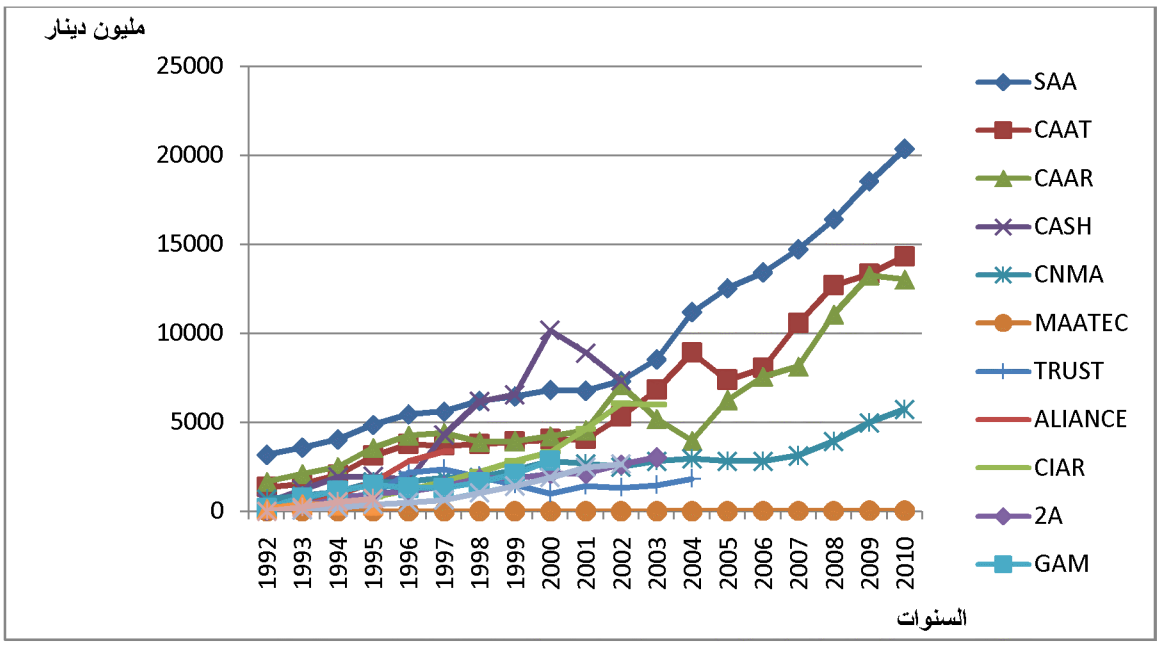

- **تحليل حصة و نصيب الشركات العمومية و الخاصة قبل و بعد تحرير سوق التأمين:**

إن من الجدول أعلاه رقم (3- 3)، نلاحظ أن الشركات الوطنية العمومية تبقى تسيطر على سوق التأمينات حيث مثلت الأقساط الناتجة عنها 68% من إجمالي الأقساط مقابل 25% تعود للشركات ثمانية شركات خاصة و 7% للتعاضديتين في سنة 2010. إلا أن هذه السيطرة تقل من سنة لأخرى نتيجة لزيادة حصة الشركات الخاصة، في عام 1992 كانت الشركات العمومية تتقاسم السوق الوطنية حيث تسيطر على 90% من إجمالي أقساط التأمين مقابل 10% للتعاضديتين، في عام 1998 الذي تميز بدخول أول شركة خاصة و المتمثلة في TRUST، كان النصيب السوقي للشركات الوطنية 87% ليتقلص و يتراجع إلى % 68 سنة 2010، و هذا بسبب اشتداد المنافسة و المزاحمة بين مختلف الشركات العاملة في السوق الوطني.

- تقلص الحصة السوقية للشركة الوطنية للتأمين من 48% سنة 1992 إلى 25% عام 2010.

- تقلص الحصة السوقية للشركة الوطنية للتأمين و إعادة التأمين CAAR من 24% سنة 1992 إلى 16% عام 2010.

- تقلص الحصة السوقية للشركة الوطنية للتأمين عن النقل CAAT من 20% سنة 1992 إلى 18% عام 2010.

من الجدول (3- 3) نلاحظ انخفاض النصيب السوقي للشركات العمومية من 90% سنة 1992 إلى 68% سنة 2010 و يعود السبب إلى اشتداد المنافسة و المزاحمة بين الشركات العمومية و الخاصة و هذا بعد تحرير صناعة التأمين من الاحتكار الحكومي ما أدى إلى دخول عدة شركات خاصة و كانت أول شركة هي TRUST سنة 1998، حيث استطاعت في نفس السنة أن تحقق رقم أعمال يقدر بـ 146 مليون دينار أي ما يعادل نسبة 1% من السوق الوطنية، ثم تضاعف عدد الشركات المتواجدة ليصل سنة 2002 إلى سبعة (7) شركات جديدة منها ستة (6) خاصة و التي استطاعت أن تستحوذ على حصة معتبر من السوق قدرت بـ 16% أي ما يعادل 4592 مليون دينار، ليصل سنة 2010 ما قيمة 20468 مليون دينار و الذي يمثل ما نسبته 25% من السوق الوطنية.

إن الشركة العمومية التي صنعت الاستثناء هي الشركة CASH حيث ارتفعت حصتها من سوق التأمينات المباشرة من 2,5% سنة 2000 إلى 13% في 2006 ثم 15% سنة 2008 أي بمعدل نمو معتبر 500% و بمتوسط سنوي 177%، يأتي هذا في سياق شهدت فيه تعاضديات التأمين نفس السيناريو إذ تقلصت الحصة السوقية للتعاضديتين MAATEC و CNMA من 10,18% عام 1992 إلى 7% عام 2010، بمعنى أنها فقدت 3,18% استفادت منها الشركات الخاصة، و في هذا الصدد عرف القطاع التأميني الخاص نموا بوتيرة متسارعة في الفترة المدروسة قدر بـ 13919% ، كما ارتفعت الحصة السوقية للشركات السبعة الخاصة من 1% سنة 1998 بحجم أقساط 146 مليون دينار إلى 25% سنة 2010 التي تعكس مبلغ 20468 مليون دينار . سيما الشركة CIAR التي زاد نصيبها السوقي من 1% سنة 1999 إلى 7,8 سنة 2009 بحجم أقساط 6075 مليون دينار.

3- أداء ومكانة سوق التأمين الجزائري:

3- 1- مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين العالمي:

يبقي سوق التأمين الجزائري في مراتب متدنية رغم النمو الذي يعرفه من سنة إلى أخرى، فقد بلغ إجمالي أقساط التأمين 271 مليون دولار سنة 2007 لا تتعدى حصته

00,02% من إجمالي الأقساط العالمية التي بلغت زهاء 4,060 تريليون دولار سنة 2007، أما في سنة 2010 فقد جاءت الجزائر في المرتبة 61 من أصل 187 بلد شمله التقرير و حصتها ضمن سوق ا لتأمين العالمي تكاد تنعدم و تؤول إلى الصفر ب 0,03% فقط.

3- 2- مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الإفريقي:

جدول(3- 4) مكانة القارة الإفريقية ضمن سوق التامين العالمي سنة 2010

الوحدة: مليون دولار

	إجمالي الأقساط	أقساط الحياة	أقساط غير الحياة	الحصة السوقية	مؤشر الاختراق	مؤشر الكثافة
قارة أوربا	1620437	965661	654775	37.35	7.47	1850.2
قارة أمريكا	1409530	612349	797181	32.49	6.71	1519.2
قارة أسيا	1161118	855370	305748	26.76	6.16	281.5
قارة استراليا	81160	39448	41713	1.87	5.82	2283.1
قارة افريقيا	66719	47244	19475	1.54	3.86	64.7
المجموع	**4338964**	**2520072**	**1818892**	**100**	**6.89**	**627.3**

Source : Revue sigma : l'assurance dans le monde en2010, N°02/2011

شكل(3- 4) مكانة القارة الإفريقية في سوق التأمين العالمي

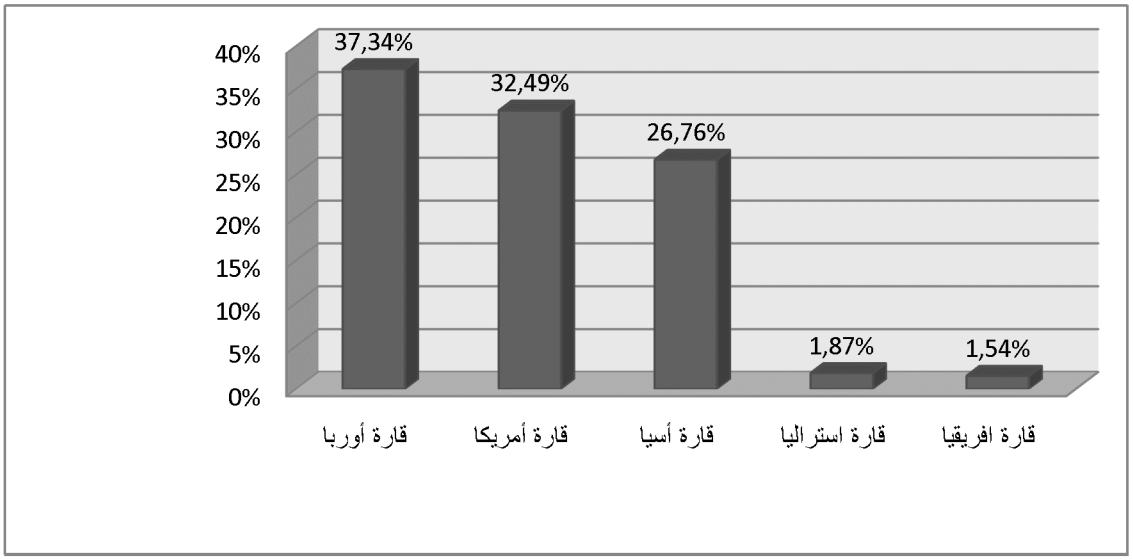

جدول(3- 5) مكانة الجزائر ضمن سوق التامين الإفريقي سنة 2010

الوحدة:مليون دولار

	الرتبة العالمية	إجمالي الأقساط	أقساط الحياة	أقساط غير الحياة	الحصة السوقية	مؤشر الاختراق	مؤشر الكثافة
ج.افريقيا	16	53297	43186	10111	1.23%	14.8%	1054.7
المغرب	52	2592	827	1764	0.06%	2.8%	80.0
مصر	58	1585	647	938	0.04%	0.7%	18.8
تونس	74	776	102	673	0.02%	1.7%	74.8
كينيا	71	889	295	595	0.02%	2.8%	21.8
الجزائر	61	1162	87	1075	0.03%	0.8%	32.8
نيجيريا	60	1196	188	1008	0.03%	0.5%	7.6
ناميبيا	72	887	610	277	0.02%	7.3%	401.1
السوق الافريقية	5	62384	45942	16441	1.54%	3.86%	64.7

Source : Revue sigma : l'assurance dans le monde en2010, N°02/2011

شكل (3- 5) مكانة سوق التأمين الجزائري إفريقيا

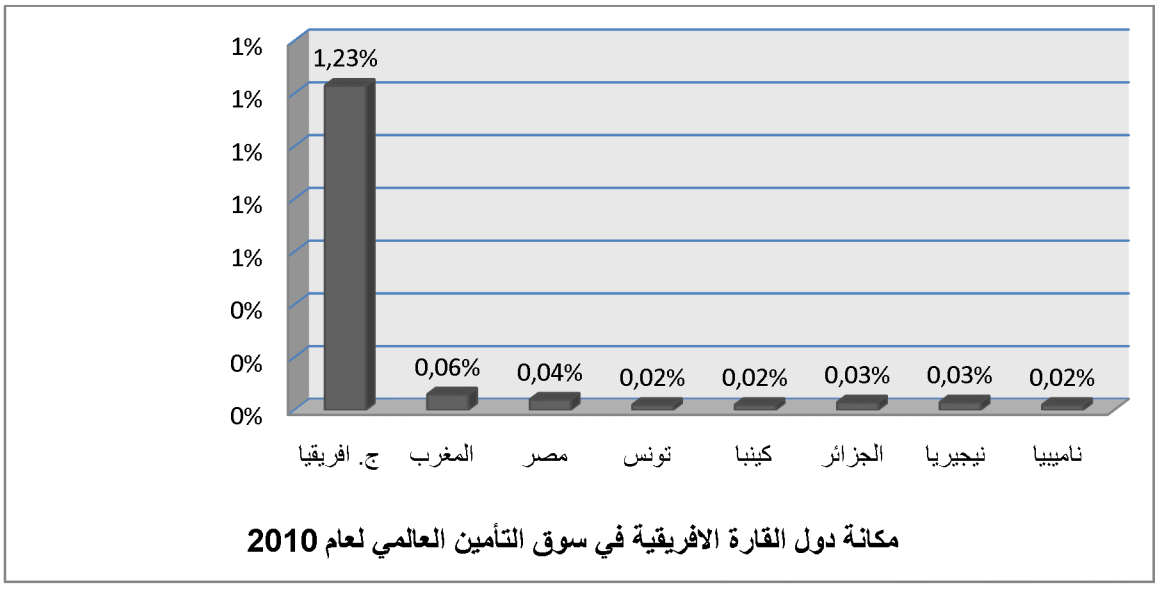

إن من خلال جدول التصنيف القاري يتضح أن القارة الأوربية احتلت مركز الصدارة بمجموع أقساط بلغت 1620437 مليون دولار سنة 2010 بحصة سوقية 37,34% من سوق

التأمين العالمي، تعقبها قارة أمريكا بـ 32,48% ، ثم قارة أسيا 26,76% ، ثم أستراليا بـ1,87%، و أخيرا في ذيل الترتيب القارة السمراء بحصة 1,53% تعكس مجموع إنتاج 66719 مليون دولار، فهذا إن دل على شيء يدل على مدى ارتباط صناعة التأمينات بدرجة الوعي و الثقافة التأمينية.

ومن خلال دراسة صناعة التأمين في القارة الإفريقية نلاحظ تصدر جنوب إفريقيا و احتلالها المرتبة 01 قاريا و 16 عالميا حيث بلغ مجموع أقساط التأمين المنتجة 53186 مليون دولار بنسبة 1,23% من مجموع إنتاج السوق العالمية و 79,88% من إنتاج السوق الإفريقية سنة 2010 مقارنة بسنة 2007 التي كانت مجموع الأقساط التأمينية تساوي 42676 مليون دولار بنسبة 1,05% من السوق العالمية و احتلالها المرتبة 18 عالميا، فقد حققت جنوب إفريقيا نموا ملحوظا و هذا يدل على النهضة الاقتصادية التي تعرفها جنوب إفريقيا، لتليها دولتين عربيتين هما المغرب فمصر أما الجزائر فجاءت في المرتبة السادسة و راء كل من تونس و كينيا، و هذا ما دفع بالجزائر إلى بذل الجهود على المستوى الإفريقي في إطار المنظمات الإفريقية و على رأسها منظمة الاتحاد الإفريقي و الشراكة الجديدة من أجل إفريقيا NEPAD فالقطاع لم يكن في معزل عن هذه الجهود، بل حظي بالاهتمام الضروري من أجل تعزيز و تكثيف المبادرات بما يمكن من النهوض و الرقي بمستوى إسهامه في التنمية على سبيل المثال: بنك التنمية الإفريقية، و المنظمة الإفريقية للتأمينات التي تضطلع بدور رائد في تعزيز علاقات القائمين على التأمين على المستوى القاري من شركات تأمين و سلطات رقابة و فيدراليات.

4- صناعة التأمين الجزائرية من حيث مؤشر الكثافة و الاختراق في الفترة 1992- 2010

4- 1- مؤشر الكثافة:

يعبر مؤشر كثافة التأمين عن مدى إنفاق الفرد الواحد على التأمين، وهو يمثل حاصل قسمة مجموع أقساط التأمين المكتتبة خلال السنة الواحدة إلى إجمالي السكان في تلك السنة، ويمكن توضيح مستوى الصناعة التأمينية في الجزائر حسب هذا المؤشر في الجدول الآتي :

جدول(3- 6) تطور مؤشر الكثافة في الفترة 1992 - 2010

الوحدة: مليون دينار

	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
ايجمالي أقساط التأمين	6955	8151	9699	13233	15158	15652	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	4162	46474	53789	67884	77339	81713
معدل الكثافة دولار للفرد	-	-	-	9.74	9.79	9.43	9.42	8.36	8.52	8.96	11.37	13.03	15.12	16.58	16.84	22.5	31.00	32.00	32.80
الترتيب العالمي	-	-	-	-	75	79	81	80	82	83	83	82	81	80	81	82	80	82	81

Sources :

- Ministère de finance, Rapports annuel

-Revue Sigma **: L'assurance dans le monde**, Suisse, N°6/2001-N°3/2008- N°03/2011.

إن مؤشر الكثافة أو إنفاق الفرد على التأمين، يستعمل لتقييم الوضعية الاقتصادية الكلية لسوق التأمين، و يشير إلى متوسط نصيب الفرد من حجم الأقساط المكتتبة.

نلاحظ من خلال كل من الجدول و المنحنى أن معدل كثافة التامين في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، ففي المرحلة التي تميزت باحتكار الدولة تدل على ضعف معدل الكثافة حيث بلغ 9,74 سنة 1995 ليرتفع إلى 15,12 عام 2004.

يعتبر المواطن الجزائري من أقل شعوب منطقة شمال إفريقيا و الشرق الأوسط من حيث التغطية التأمينية و هذا يعود إلى قلة الوعي و الثقافة التأمينية، حيث لا تتجاوز نسبة الاكتتاب السنوي لكل فرد جزائري 32,8 دولار للساكن عام 2010، رغم التحسن في الإنفاق الفردي خلال هذه الفترة بسبب زيادة ارتفاع أسعار المحروقات في البورصات العالمية حيث انتقل الدخل الفردي من 1677 دولار عام 2000 إلى 3450 دولار عام 2009 إلا أن النسبة تبقى بعيدة جدا مقارنة بمعظم دول العالم المرتبة 81، و نشير إلى أن المعدل العالمي لهذا المؤشر يقدر بـ 627,3 دولار للساكن.

4- 2- مؤشر الاختراق:

يعبر مؤشر نسبة اختراق التأمين عن مدى مساهمة صناعة التأمين في حجم الاقتصاد الكلي لدولة ما، وهو حاصل إنتاج إجمالي التأمين إلى الناتج المحلى الإجمالي، ويمكن توضيح مستوى الصناعة التأمينية في الجزائر حسب هذا المؤشر في الفترة الممتدة من 1995 إلى 2010 في الجدول (3- 7):

يعرف هذا المؤشر نسب منخفضة تعكس ضعف مساهمة صناعة التأمين في اقتصاد الدول رغم الجهود و مخططات الإنعاش الاقتصادي التي اعتمدتها ، لقد حقق مؤشر معدل اختراق التأمين أعلى نسبة له خلال مرحلة احتكار الدولة حيث بلغ 1,20% سنة 1992 وهي الفترة التي أعلنت فيها عن إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني و التحول من الاقتصاد الموجه نحو تحرير السوق للمنافسة، ثم بدأ في التناقص إلى أن وصل سنة 2007 لـ 0.57% و احتلال الجزائر المركز 61 عالميا من حيث هذا المؤشر، وبلغ نسبة 0,8% سنة 2010.

إن مؤشر اختراق التأمين يبقى ضعيفا و يتراوح بين 0,5% و 1% كأقصى حد له عرفته فترة الدراسة التي تدل على ضعف مشاركة التأمين في الاقتصاد الوطني و احتلاله مراتب متأخرة سواء عالميا أو عربيا، فمقارنة بالدول المغاربية تونس و المغرب لتبقى هذه الأخيرة بـ 3,4% و احتلالها

المرتبة 42 عالميا، أما تونس فقد سجلت معدل 2% و احتلالها المرتبة 61 عالميا سنة 2007, وأخيرا مؤشر اختراق التأمين الجزائري لا يزال بعيدا عن المتوسط العالمي 7,5%.

جدول(3- 7) تطور معدل الاختراق للفترة 1992- 2010

الوحدة: مليون دينار

	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
إجمالي أقساط التأمين	6955	8151	9699	13233	15158	15652	15998	17154	19501	21783	28985	31311	35758	4162	46474	53789	67884	77339	81713
معدل الاختراق %	1.20	0.75	0.46	0.67	0.58	0.58	0.59	0.54	0.49	0.52	0.64	0.59	0.60	0.55	0.55	0.57	0.61	0.7	0.8
الترتيب العالمي	-	-	-	-	76	81	84	80	86	88	86	85	86	87	86	61	86	86	87

Sources :

- Ministère de finance, Rapports annuel

-Revue Sigma : **L'assurance dans le monde**, Suisse, N°6/2001-N°3/2008- N°03/2011.

جدول(3- 8) مقارنة الاختراق للدول المغاربية لسنة 2007

البيان	الجزائر	تونس	المغرب	العالم
الناتج الداخلي الخام مليون دولار	131	35	64	54204000
مجموع الأقساط مليون دولار	721	711	2153	4060870
مؤشر الاختراق	0,57%	2%	3,40%	7,50%
الرتبة العالمية	88	61	42	

Source: Revue Sigma, **l'assurance dans le monde en 2008**, Suisse, N°3 /2008

5- المشكلات و التحديات التي تعترض سوق التأمين الجزائري

5- 1- المشكلات التي تعترض سوق التأمين الجزائري:

إن سوق التأمين الجزائري يعترضه جملة من العقبات يمكن تلخيصها في :[1]

- انخفاض مستوى دخل الفرد، ارتفاع النفقات المعيشية بسبب ضعف معدلات النمو الاقتصادي وارتفاع معدلات البطالة وعدم تنوع القاعدة الإنتاجية، ومنه انخفاض متوسط نصيب الفرد من أقساط التأمين.

- لا يلعب التامين في الجزائر دوره كأحد أهم مصادر تعبئة الأموال واحد أهم مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية كما هو الشأن في الدول المتطورة فضلا عن قصور مجالات الاستثمار والغياب السلبي لسوق مالية اثر على مرد ودية القطاع وازدهار السوق، فسبب عزوف الأجانب للاستثمار في الجزائر مرده غياب سوق مالي كفء تسمح بتوظيف اشتراكات العملاء كأسهم في البورصة والبنوك.

- عدم اهتمام شركات التأمين بتطوير منتجات تأمينية جديدة، ومن الملاحظ أن أغلبية التغطيات الموجودة هي تغطيات تقليدية وبسيطة وهذا يعزى إلى غياب الأدوات الابتكارية في صناعة القرارات.

[1].طارق قندوز، مرجع سابق، ص ص 72-74,

- غياب ثقافة تأمينية لدى أفراد المجتمع الجزائري التي نامت بسبب النهج الاشتراكي للاقتصاد الجزائري، أين كانت الدولة توفر لهم الحماية وتعوض لهم الخسائر التي تحلق بهم دون اللجوء إلى التأمين مثل تعويض المتضررين من زلزال 2003 دون اللجوء إلى التأمين، إن محدودية الوعي التأميني اثر سلبا على تنافسية الشركات, ومن الملاحظ انه قبل صدور الأمر 07/95 كان سوق التأمينات محتكر من قبل الدولة لمدة 33سنة وبعد صدور هذا الأمر تم فتح المجال للقطاع الخاص تم ملاحظة أن جو المنافسة بين الشركات العمومية والخاصة لم يكن كافي لإيجاد ديناميكية تنافسية بالإضافة لتفضيل الأفراد شركات تأمين القطاع العام عن القطاع الخاص.

- النقص الشديد في البيانات والإحصاءات الحديثة اللازمة لمزاولة عمليات التأمين حيث لا يتم استيفاء هذه البيانات بصورة صحيحة ومنتظمة في السوق الجزائري, بالرغم من التوسع في إدخال الحاسبات الآلية في معظم الأسواق وغياب نضام معلومات تعيق المهتم بالتسويق للقيام بدراسات الجدوى.

- نقص شديد في الخبرات والكوادر الفنية على مستوى كافة التخصصات, وغياب برامج إعلامية مكثفة بأهمية البحث العلمي لغايات تطوير نوعية المنتج التأميني، مع قلة وجود إعلام ودوريات متخصصة , ونقص في مكاتب الاستشارة في المجال الخدمات التأمينية حيث يتم اللجوء إلى المكاتب الأجنبية.

- غياب تطبيق المفهوم الحديث للتسويق في شركات التأمين بالسوق الجزائري القائم على الاهتمام بإشباع حاجات ورغبات المؤمن لهم بدلا من التفكير في الربح كمؤشر للنجاح، والنظر إلى بحوث التسويق على أنها تكلفة غير مبررة ومنه غياب دراسات السوق التأميني.

5- 2- التحديات التى تواجه سوق التأمين الجزائري

- انعكاسات اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي

بسبب الموقع الجغرافي وكذا قيمة المبادلات التجارية الجزائرية وأعضاء الاتحاد الأوربي ,فقد قررت الجزائر إبرام اتفاق شراكة في ديسمبر 2001 الذي بدأ العمل به في سبتمبر 2005 وهي خطوة أولى نحو عولمة الاقتصاد الجزائري وهو المتغير الاقتصادي والمؤشر الأساسي في البيئة للشركات التأمينية، والذي يجب دراسته بعناية عند وضع أي إستراتجية مستقبلا لأن المنافسة ستكون قوية، وهذه الانعكاسات تختلف من شركة لأخرى حسب الوضعية التنافسية ,إلا أنها تتراوح بين ما هو انعكاس سلبي مؤثر مباشرة في الوضعية الراهنة للشركة وما هو ايجابي من منظور الأثر

الديناميكي الذي قد يعمل في اتجاه تطوير التنافسية ولذا من الأنسب تدخل الدولة من خلال آلية الضبط والتنظيم من اجل تغليب الجانب الايجابي على السلبي.

وتتمثل الآثار الايجابية في أنه أدى هذا الاتفاق إلى انفتاح السوق الجزائرية على العالم، و وضع الشركات الجزائرية على المحك لمواجهة المنافسة التي تعتبر بمثابة عامل محفز على تحسين الإنتاج، الجودة، التكلفة و الابتكار. بيد أن هذه الشراكة لا تخلو من التبعات السلبية حيث يعتبر المنتج التأميني الأوروبي أحسن جودة وأقل تكلفة يؤدي إلى المنافسة غير عادلة للمنتج المحلي يؤثر على القدرة التنافسية لشركات التأمين الجزائرية، لذلك يعتبر الدخول مع الشركات الأجنبية في مشاريع مشتركة وتحالفات إستراتجية، من خلال دراسة الجدوى بما يؤدي إلى النفاذ إلى الأسواق الدولية أهم إجراء حمائي وقائي.

- **تداعيات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات.**

مع تزايد أثر العولمة المالية . وتوصل المجتمع الدولي إلى إقرار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية GATSسنة 1997 في إطار المنظمة العالمية للتجارة، فقد أخذت المنافسة تشتد في السوق التأميني وقد اتخذت هذه المنافسة اتجاهين :

- **الاتجاه الأول:** المنافسة بين شركات التأمين فيما بينها سواء فيما يتعلق بالسوق المحلية أو الدولية.

- **الاتجاه الثاني:** المنافسة بين شركات التأمين والمؤسسات المالية الأخرى كالبنوك.

وانطلاقا من واقع هيكل النظام التأميني الجزائري تختلف التوقعات حول انعكاسات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية على الجهاز التأميني الجزائري في جوانبها الايجابية من خلال النقاط التالية :

- إنها تفتح المجال للمنافسة بين الشركات الوطنية والأجنبية الأمر الذي يؤدي إلى تحفيز الشركات الوطنية على تطوير خدماتها للمحافظة على حصتها في السوق. كما إن المنافسة تدفع بالشركات الوطنية إلى تحسين نظم الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الوثائق التأمينية.

- سوف يرتبط دخول شركات التأمين الأجنبية إلى الأسواق المحلية بنقل التكنولوجيا التأمينية بما يؤدي إلى تطوير الأساليب والممارسات ويتواكب مع أحدث التقنيات الحديثة على الصعيد العالمي.

- يؤدي تحرير الخدمات المالية إلى تحسين المناخ الذي تعمل فيه الشركات الجزائرية ,وتطوير النظم الإشرافية والرقابية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي. وهو أمر من شأنه زيادة القدرة التنافسية للمنتوج التأميني الوطني من حيث السعر ، الجودة ، الابتكار، السرعة.

- يؤدي إلى إتاحة الفرصة أمام الشركات الجزائرية للتعرف على أفضل الأساليب الإدارية والتسويقية والمالية والمحاسبية وذلك من خلال الخبرة التي تتمتع بها الموارد البشرية والأصول الذهنية الأجنبية بما يساعد على إعداد كوادر وطنية على مستوى عال من الكفاءة والإبداع.

- تحرير الخدمات التأمينية يؤدي إلى رفع مستوى المخاطر بالشركات الجزائرية واختيار أنجع الأساليب للتعويضات .

إلا أن واقع النشاط التأميني الجزائري يشير بهيكله الحالي، وطبيعة المنتجات التي يقدمها إلى أن توقيع الجزائر على اتفاقية تحرير الخدمات المالية ستترك أثار سلبية وبخاصة على المدى القصيرة تتمثل فيما يلي:

- إن المنافسة بين شركات التأمين الوطنية والأجنبية ستكون في صالح الأخيرة نظرا لما تتمتع به من خبرة فنية وعمالة مؤهلة وتنوع خدماتها بالإضافة إلى توظيفها إلى التقانة.

- شركات التأمين الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظرا لضآلة رؤوس أموالها وتواضع الأقساط المكتتبة قياسا بالأجنبية.

- إن تحرير تجارة الخدمات المالية قد يؤدي إلى إضعاف سلطات وصلاحيات المجلس الوطني للتأمينات ولجنة الإشراف على التأمينات في تخطيط الاستراتجيات وتقييم النشاط الاستغلالي للشركات

- إن الاستثمارات الأجنبية تخدم فقط القطاعات المربحة الأمر الذي لا يخدم التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها.

المبحث الثالث: أداء الشركة الوطنية للتأمين.

في هذا المبحث سنتطرق إلى دراسة و تحليل نشاط الشركة في سوق التأمين الجزائري، و مدى تأثرها بالمنافسة و التغيرات الهيكلية و التشريعية الحاصلة خاصة بعد تحرير القطاع من خلال صدور القانون 07- 95 والمتمم بالقانون 04- 06.

1- نشأة وتطور الشركة الوطنية للتأمين [1](SAA):

أنشئت الشركة الوطنية للتأمين (SAA) في 12 ديسمبر1963 كمؤسسة مختلطة جزائرية مصرية بنسبة 61% و 39%على التوالي من رأس المال، ويعود بالدرجة الأولى إلى افتقار الجزائر عقب الاستقلال مباشرة للإطارات ذات الكفاءة في مجال التأمين.

بدأت المؤسسة نشاطها ابتداء من سنة 1964 بواسطة مؤطرين مصريين و عمال جزائريين إلا انه بعد ذلك و تحديدا في 1966/05/27 تم تأميم الحصة المصرية خلال قمة الهرم و بذلك تم احتكار الدولة لنشاط قطاع صناعة التأمين.

في سنة 1976 و في نطاق سياسة تخصص أنشطة التأمين أجبرت الشركة الوطنية للتأمين SAA على التحول إلى السوق المحلية للأخطار البسيطة كتأمين السيارات، التأمين على الحياة، التأمين على الأخطار البسيطة للخواص كالتجار و الحرفيين.

وفي سنة 1989 تحصلت الشركة الوطنية للتأمين على استقلاليتها المالية و تحولت من مؤسسة عمومية إلى شركة ذات أسهم برأسمال قدره 80 مليون دينار جزائري، ليرتفع في سنة 1992 إلى 500 مليون دينار جزائري، ليصل في سنة 1998 إلى 2.5 مليار ليبلغ سنة 2005 3.8 مليار دينار جزائري ثم 16 مليار دينار سنة 2008.

في سنة 1995 و إثر قرار وزاري من خلال التعليمة 95/07 حول نشاط صناعة التأمين التي منحت الوسطاء الخواص الحرية لمزاولة نشاط التأمين، بالإضافة إلى إجراءات تنظيمية المتعلقة بالسلع و النقل و المسؤولية المدنية و أيضا التأمين المتعلق بقطاع التأمين.

يتواجد مقر الشركة المتمثلة في المديرية العامة بالجزائر العاصمة تتوسع على المستوي الوطني تتحكم في 14 مديرية جهوية، كل مديرية مسؤولة عن عدد معين من الوكالات التي قدر عددها على المستوى الوطني بـ 291 وكالة مباشرة بالإضافة إلى 125 وكيل عام يقوم بتوزيع منتجات الشركة نيابة عنها و 16 سمسار [2] بالإضافة إلى ثلاث (3) مراكز للتكوين تقوم من خلالهم

[1] Société Nationale D'Assurance SAA ,Plant de redressement Interne 1998-2002, Octobre 2007 .
[2]www.SAA.dz

الشركة بتكوين و إعادة رسكلة عمالها و حوالي 35 مركز خبرة يقوم بإعداد التقارير الخاصة بالحوادث, و يقدر رأسمالها بـ 16 مليار دينار. [1]

- **المديرية العامة**: وتتكون من:

  - الرئيس المدير العام (PDG).
  - مساعد المدير العام.
  - نائب المدير العام المكلف بالإدارة والمالية والمحاسبة.
  - نائب المدير العام المكلف بالأمور التقنية.

أ- **الرئيس المدير العام:** هو المسؤول عن التوجيه وإصدار القرارات.

ب- **مساعد المدير العام:** يتم استشارته في بعض القضايا التي تهم الشركة.

ج- **نائب المدير العام المكلف بالإدارة و المحاسبة والمالية:** يشرف على الأقسام التالية:

- **قسم المحاسبة والمالية والنظام المعلوماتي:** ينقسم إلى مديريتين هما: مديرية المالية والمحاسبة (DFC) ومديرية النظام المعلوماتي.
- **قسم الموارد البشرية والممتلكات:** وينقسم إلى: مديرية الموارد البشرية (DRH) ومديرية الممتلكات.
- **قسم المراقبة والتدقيق:** ينقسم إلى مديريتين هما: مديرية المراقبة، مديرية التدقيق.
- **قسم التسويق:** وينقسم هو الآخر إلى مديريتين هما: مديرية الإحصاء ومديرية الشبكة.

د- **نائب المدير العام المكلف بالأمور التقنية:** يشرف على الأقسام التالية:

- **مديرية المنازعات العامة والتنظيم:** ينقسم إلى مديريتين: مديرية المنازعات، مديرية التنظيم.
- **قسم أخطار الحياة:** ينقسم إلى مديريتين هما: مديرية أخطار الأشخاص، مديرية الأخطار الجماعية.
- **قسم أخطار الأشخاص والمهن:** وينقسم هو الآخر إلى مديريتين هما: مديرية أخطار الأشخاص ومديرية أخطار المهن.
- **قسم أخطار المؤسسات:** ينقسم إلى ثلاث مديريات هي: مديرية الأخطار الفلاحية، مديرية أخطار النقل ومديرية الأخطار الصناعية.
- **قسم معدات النقل:** ينقسم إلى مديريتين: مديرية الإنتاج والمراقبة ومديرية التعويضات.

[1]. بن قارة بوجمعة، مطبوعات، النظام القانوني للمسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المرور في الجزائر،مركز التكوين، باتنة،2010،ص23.

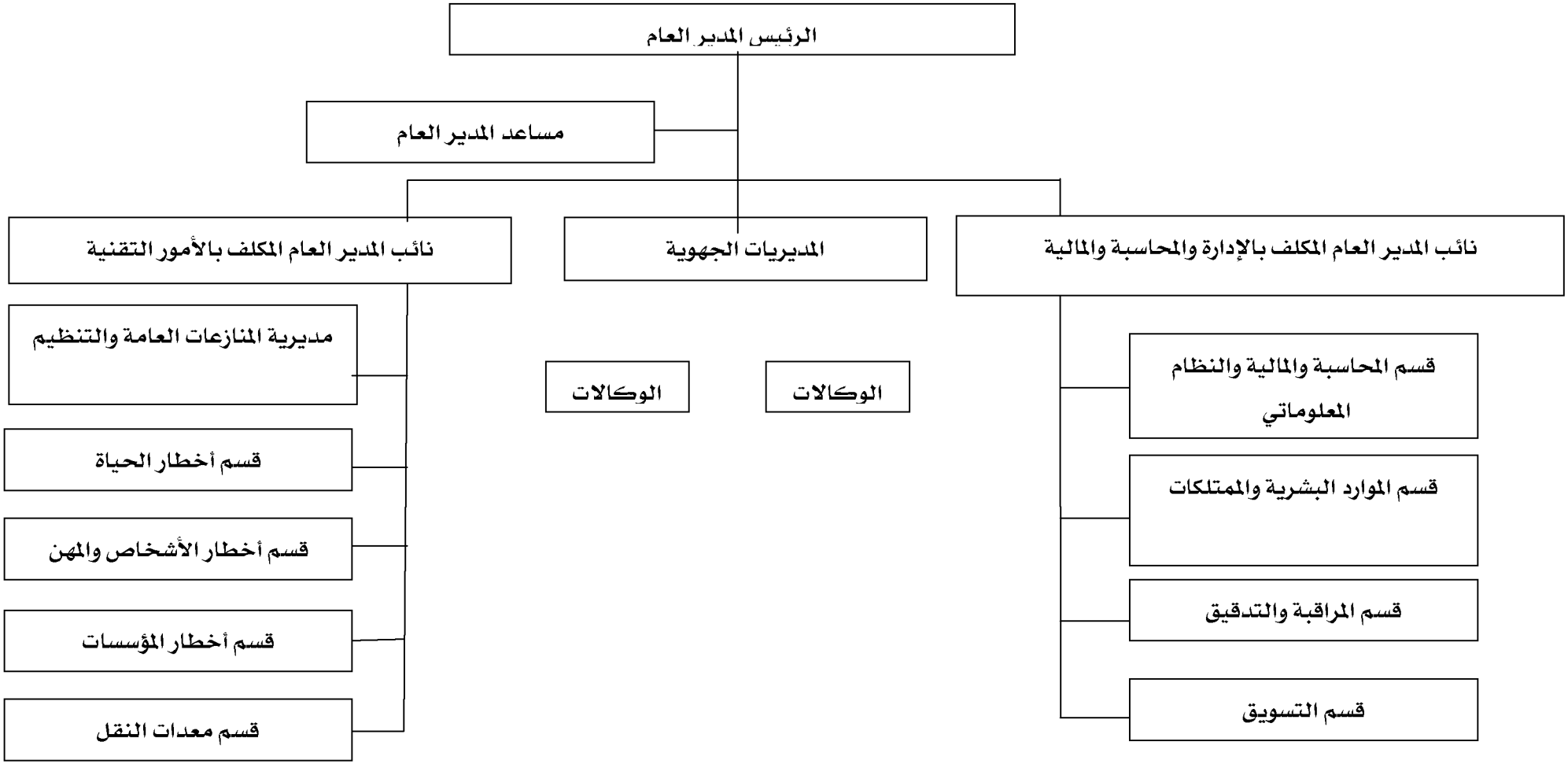

شكل رقم (3- 6) الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين

- **أهم التطورات الحاصلة في رأسمال الشركة** [1]:

مليون دينار

السنوات	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
تطور رأسمال الشركة	500	500	500	500	500	500	2500	2500	3100	3100	3100
السنوات	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**
تطور رأسمال الشركة	3100	3800	3800	3800	4500	4500	16000	16000	16000	16000	16000

جدول(3- 9) تطورات رأسمال الشركة

يمكن رفع رأسمال الشركة مرة واحدة أو عدة مرات عن طريق إنشاء أسهم جديدة تمثيلا لأسهم عينية أو نقدية أو عن طريق تحويل احتياطات أو مدخرات أو أرباح الشركة إلى أسهم، أو بأي وسيلة أخرى بمقتضى مداولة للجمعية العامة غير العادية للمساهمين. كما يمكن لها أيضا أن تقرر خفض رأسمال الشركة لأي سبب من الأسباب و بأي صفة كانت و لكن لا يمكن أن يخفض بأدنى من جزء من الأصول الصافية. [2]

2- أهم الاستراتيجيات المتبعة من طرف الشركة:

2- 1- التحالف بين مؤسسات التأمين و البنوك:

تتعامل البنوك و مؤسسات التأمين في أغلب الأحيان مع نفس العملاء سواء مؤسسات أو أفراد، في أغلب الأحيان يكون هناك نوعا من الترابط بين المنتجات البنكية و التأمينية. وهذا نظرا لوجود نقاط مشتركة تقنية و تنظيمية تسمح للطرفين بمتابعة بعض الأنشطة المشتركة بحيث استطاعت مؤسسات التأمين تطوير أنشطة بنكية لتلبية بعض حاجيات القطاع البنكي.

- **مفهوم بنك التأمين:** [3]

إن مفهوم بنك التأمين يبين مجهودات البنوك للدخول إلى سوق التأمين، و يأخذ التعريف التالي:

[1] Les Plants de gestion provisionnelles à partir de 1992 jusqu'à 2012 , SAA .

[2] .وثائق خاصة بالشركة، القانون الأساسي للشركة.

[3] . حساني حسين، التحالفات الإستراتيجية بين البنوك و مؤسسات التأمين الجزائرية:أي نموذج للشراكة، و ما دورها في تحسين الأداء، مجلة شمال إفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف 2011.

- حسب" **ألان ليش**" " بنك التأمين هو دخول و مشاركة البنوك في إنتاج و تسويق، و توزيع منتجات التأمين ".

- بنك التأمين هو توزيع منتجات التأمينية عن طريق القنوات التوزيعية للبنك.

إن لصدور الأمر 95/07 المتعلق بالتأمينات الدور في ظهور بنك التأمين و المتمم بالقانون 06/04 الموافق لـ 20فيفري 2006، حيث يشترط الأمر 95/07 لممارسة العمليات التأمينية يجب الحصول على الاعتماد من الهيئة الوصية، و مع صدور القانون 06/04 المعدل و المتمم للأمر 95/07 و كذا الأحكام التطبيقية لتطبيق هذا القانون و خاصة المرسوم التنفيذي رقم 153/07 الصادر في 22 ماي 2007 المحدد لشروط توزيع المنتجات التأمينية عن طريق البنوك و الهيئات المالية و شبكات التوزيع الأخرى و كذا المرسوم رقم 60 المحدد لقائمة المنتجات التأمينية التي يمكن توزيعها الصادر في 06 أوت 2007، أصبح البنك من الممكن القيام بتوزيع منتجات التأمين وفقا لاتفاقية مبرمة سلفا بين البنك و المؤسسة التأمينية.

إن فتح سوق التأمين للمنافسة و صدور القوانين السابقة، ساهمت في كسر الحدود بين البنوك و مؤسسات التأمين لتسويق منتجاتها على مستوى شبابيك البنوك، وهذا ماساهم في دفع عدة شركات وطنية لعقد تحالفات إستراتيجية بهدف زيادة أرباحها و تحسين أداءها.

تعتبر الشركة الوطنية للتأمين SAA أول شركة تأمين قامت بعقد تحالفات إستراتيجية مع عدة بنوك وطنية، فأول تحالف كان في أفريل 2008 بين الشركة الوطنية للتأمين و بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR [1]، حيث تلتزم الشركة الوطنية للتأمين بتكوين الإطارات المكلفة بتسويق منتجاتها على مستوى شبابيك هذه البنوك.

إن نجاح هذا التحالف الاستراتيجي دفع بالعديد من البنوك الوطنية إلى سعيها لعقد تحالفات مع الشركة لتسويق منتجاتها على مستوى شبابيكها المتواجدة على المستوى الوطني، و قد وقعت الشركة الوطنية للتأمين في ما بعد عدة تحالفات مع كل من بنك التنمية المحلية BDL و البنك الجزائري الخارجي BEA[2].

لقد ساهمت هذه التحالفات الإستراتيجية في تحسين أداء الشركة من خلال النتائج المحققة خاصة فيما يخص التأمين على الأشخاص الذي يعتبر ضعيفا مقارنة بالدول الأوربية، ففي 2010 حققت الشركة من خلال بنك التأمين رقم أعمال يقدر ب 88,32 مليون دينار أي بنسبة

[1] CONVENTION BANCASSURANCE SAA - BADR.
[2] Conseil National des Assurances, www.CNA.dz.

0,44% من رقم أعمال الشركة، أما في سنة 2011 حققت الشركة 111,92 مليون دينار بنسبة 0.53% من رقم أعمال الشركة الكلي، زيادة تقدر بـ 0,09% مقارنة بسنة 2010. [1]

مليون دينار

السنة	نوفمبر (إنتاج شهري 2009)ديسمبر	2010	2011
الإنتاج	28	88.316	11192
النسبة من رقم الأعمال	0,15%	0,44%	0,53%

جدول رقم (3- 10) إنتاج بنك التأمين

2- 2- التحالف مع شركة أجنبية :

لقد وافقت وزارة المالية الجزائرية على منح اعتماد لأول شركة متخصصة في التأمين على الأفراد و الصحة و الاحتياط في 10 مارس 2011 لمزاولة نشاطها بالسوق الجزائرية، و أنشئت بالشراكة بين مجموعة **ماسيف** الفرنسية و الشركة الوطنية للتأمين SAA .

لقد بدأت هذه الشركة نشاطها في مارس 2011 برأسمال قدره 2 مليار دينار جزائري بحيث تحوز ماسيف الفرنسية على 41% في حين توزع 59% [2] الذي يحوزها الطرف الجزائري كالتالي :

- 34% للشركة الوطنية للتأمين.
- 10% لبنك الفلاحة و التنمية الريفية.
- 15% لبنك التنمية المحلية.

إن تسيير الشركة يتم من طرف الشركة الفرنسية نظرا لخبرتها و ريادتها في مجال التأمين على الأشخاص الذي تعد نسبته ضعيفة مقارنة بالفروع الأخرى إذ تقدر نسبته تقريبا 10% من الإنتاج الإجمالي، في حين في الدول المتقدمة نجد إن نسبة التأمين على الأشخاص بين 50% إلى 60% [3] من إجمالي الإنتاج، و يعود هذا إلى غياب الثقافة التأمينية للفرد الجزائري من جهة و الوازع الديني من جهة أخرى بكون أن التأمين على الأشخاص محرم من طرف الدين الإسلامي.

[1] Plan de Gestion Provisionnelle, Société Nationale d'Assurance, 2012, P10-11.

[2] ق و، جريدة الشروق اليومي الجزائرية، الثلاثاء 15 مارس2011، العدد 3253 ص6.

[3] Conseil National des Assurances, www.CNA.dz.

إن الهدف من إنشاء هذه الشركة بالشراكة مع الشركة الفرنسية **ماسيف** هو تطوير هذا الفرع من التأمين الذي تعتبر مساهمته في الإنتاج الإجمالي للتأمين في الجزائر ضعيفا مقارنة بالدول الأخرى خاصة الدول الأوربية التي تعتبر رائدة في هذا المجال و الاستفادة من خبرتها الواسعة و تحسين المركز التنافسي للشركة الوطنية للتأمين خاصة مع زيادة المنافسة سواء محليا أو دوليا نتيجة فتح سوق التأمين الجزائري من خلال القانون 95/07 فعلى الشركة الاحتكاك و عقد تحالفات إستراتيجية لحماية مركزها القيادي في السوق الوطني.

2- 3- الاتفاقيات الإستراتيجية مع المؤسسات:

تسعى الشركة الوطنية للتأمين لتحقيق أهدافها المختلف كتحقيق رقم أعمالها المسطر من قبل مجلس الإدارة و تطوير المؤسسة و المحافظة على مركزها الريادي في السوق الوطنية.

تقوم الشركة الوطنية للتأمين بعقد عدة اتفاقيات مع عدة مؤسسات أو إدارات عمومية أو خاصة بهدف تأمين مختلف وسائلها التي تتمثل في المباني و المنشات و وسائل الإنتاج، مقابل إن تمنح الشركة لعمال هذه المؤسسات أو الإدارات تخفيضات في سعر التأمين سواء إذا تعلق الأمر بشخصه أو بسيارته، ويكون هذا التخفيض حسب منصب العامل في المؤسسة، و يكون عادة التخفيض يكون بين 50% و 70% ، فتكون النسبة50% لجميع العمال، أما نسبة التخفيض 70% فتكون بالنسبة للمسئولين و الإطارات و أصحاب القرار في المؤسسة.

جدول (3- 11) إنتاج الشركة في الفترة 1992- 2011

الوحدة: مليون دينار

السنة	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الانتاج	3.181	3.592	4.035	4.857	5.453	5.615	6.207	6.460	6.818	6.772	7.322	8.537	11.188	12.532	13.422	14.719	16.408	18.531	20.072	21.117
االحصة من السوق	45%	44%	41%	36%	35%	35%	38%	37%	34%	31%	25%	27%	31%	30%	28%	27%	24%	24%	24%	25%

من إعداد الطالب بالاعتماد على:

- التقارير السنوية الخاصة بالشركة.
- مخططات التسيير التقديرية السنوية.
- www .saa.dz

– Guide des assurances en Algérie, KPMG, édition 2009, p21.

منحنى بياني(3-7) تطور إنتاج الشركة في الفترة 1992-2011

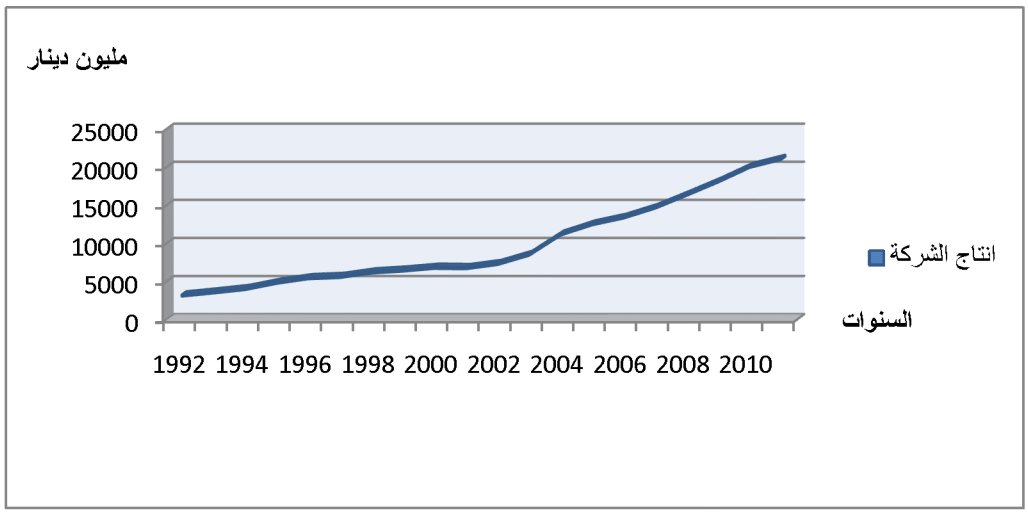

- **تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين:**

من الجدول (3- 11) نلاحظ أن رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين يحقق نموا معتبرا من سنة إلى أخرى حيث وصل سنة 2011 الى21,117 مليار دينار مقارنة بعام 1992 الذي كان يمثل 3,181 مليار دينار بإنتاج صافي قدر بحوالي 17,936 مليار دينار و بنسبة نمو قدرت بـ 563% خلال هذه الفترة، وبنسبة نمو سنوية متوسطة قدرت ب 9,92%.

إن نسبة نمو رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين يعتبر مهما خاصة وهذا بعد سنة 1995 حيث تم تحرير السوق الوطنية من احتكار الدولة وفتحه للمنافسة بين الشركات الوطنية العامة و الخاصة و الشركات الأجنبية من جهة أخرى مما أدي إلى دخول عدة شركات خاصة و أجنبية الشيء الذي ساهم في احتدام المنافسة بين الشركات المتواجدة في السوق و محاولتها الاستيلاء على جزء من السوق الوطنية مما ساهم في تراجع الحصة السوقية للشركة من السوق الوطنية حيث بلغت عام 1992 نسبة 45% لتنخفض إلى 25% سنة 2011 .

إن في الفترة 1992- 1995 التي تميزت باحتكار الدولة لقطاع التأمين مع وجود أربع شركات وطنية CAAR, CAAT, SAA, CCR نلاحظ أن حصة الشركة من السوق الوطنية مرتفعة وصلت تقربا إلى نصف السوق الوطنية والسبب يعود إلى إنتاج تأمين السيارات التي كانت الشركة متخصصة فيه في مرحلة سابقة و الخبرة المتراكمة نتيجة التخصص إضافة إلي تحقيق اقتصاديات السلم و انخفاض تكاليف الإنتاج خاصة إذا علمنا حجم الحظيرة الوطنية يزيد من سنة إلى أخرى.

أما الفترة التي عرفت المنافسة خاصة بعد سنة 2000 التي عرفت زيادة في عدد الشركات العاملة في السوق الوطنية، فنلاحظ أن الشركة الوطنية للتأمين تبقى رائدة في السوق الوطنية خلال كل السنوات رغم المنافسة التي عرفتها الصناعة التأمينية في العقد الأخير و هذا بسبب مواكبة الشركة للتطورات الحاصلة في السوق الوطنية، فقد اعتمدت الشركة عدة استراتيجيات سعيا منها للحفاظ على حصتها كعقد اتفاقيات و تحالفات إستراتيجية مع عدة بنوك وطنية لتسويق منتجاتها بالإضافة إلى إنشاء شركة متخصصة في التأمين على الأشخاص بالشراكة مع شركة فرنسية.

إن حصة الشركة الوطنية للتأمين في تراجع مستمر فقد بلغت 31% عام 2001 بعدما كانت 45% سنة 1992 لتواصل التراجع لتصل إلى 28% عام 2006 ثم إلى 25% عام2011 و هذا بسبب اشتداد المنافسة و المزاحمة بين الشركات المتواجدة في السوق و استيلاءها على جزء من الحصة السوقية.

- جدول رقم (3- 12) أنتاج الشركة حسب الفروع في الفترة 1992 إلى 2011

الوحدة: مليون دينار

2001		2000		1999		1998		1997		1996		1995		1994		1993		1992		
70%	4651	69%	4584	71%	4613	68%	4144	68%	3828	69%	3746	71%	3301	69%	2787	71%	2565	72%	2310	تأمين السيارات
24%	1610	25%	1640	23%	1460	25%	1516	25%	1373	24%	1282	23%	1069	23%	933	22%	783	22%	697	تأمينات الأخطار المختلفة
6%	453	5%	389	6%	386	7%	445	7%	421	7%	406	6%	301	8%	314	7%	240	6%	188	تأمينات الأشخاص
100%	6714	100%	6614	100%	6460	100%	6106	100%	5623	100%	5435	100%	4672	100%	4035	100%	3589	100%	3196	المجموع
2011		2010		2009		2008		2007		2006		2005		2004		2003		2002		
73%	15377	72.5%	14511	70%	13127	66%	10902	65%	9570	64%	8547	62%	7703	61%	6819	66%	5673	67%	4883	تأمين السيارات
20%	4352	19.5%	3895	22%	4075	24%	3850	26,50%	3900	28%	3760	30%	3708	30%	3339	25%	2126	24%	1748	تأمينات الأخطار المختلفة
7%	1387	8%	1624	8%	1475	10%	1655	8,50%	1249	8%	1115	8%	1121	9%	1030	9%	738	9%	691	تأمينات الأشخاص
100%	21117	100%	20030	100%	18677	100%	16407	100%	14719	100%	13422	100%	12532	100%	11188	100%	8537	100%	7322	المجموع

من إعداد الطالب بالاعتماد على:

- التقارير السنوية الخاصة بالشركة.
- مخططات التسيير التقديرية السنوية.
- www .saa.dz

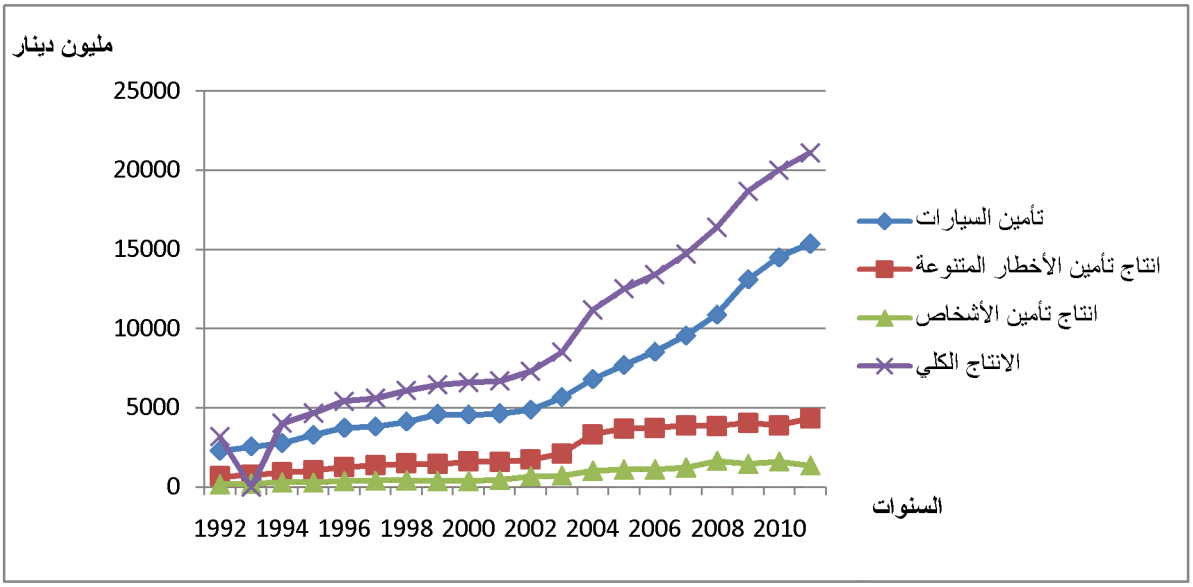

منحني(3- 8) يبين تطور إنتاج كل فرع في الفترة 1992- 2011.

إنتاج الشركة حسب الفروع (منوج التأمين):

إن من خلال تحليلنا لمعطيات الجدول رقم (3- 12) الذي يدل على نسبة مشاركة إنتاج كل فرع من فروع التأمين التي تنتجها الشركة في رقم الأعمال السنوي، نجد في الصدارة التأمين على أخطار السيارات الذي يمثل تقريبا ثلثي إنتاج الشركة و هذا يعود لسبب كونه تأمينا إجباريا يفرض القانون على كل مالك لمركبة من جهة، كما يعتبر تخصص الشركة أثناء احتكار الدولة للقطاع و منع التخصص لكل شركة لذا قد ساهمت الخبرة المتراكمة للشركة في الاستحواذ على أكبر نسبة من أكبر فرع تأميني باعتباره يحقق رقم أعمال مضاعف مقارنة بالتأمين على الأخطار المختلفة الذي يأتي بعد التأمين على السيارات، إذ يعتبر رقم أعماله ضعيف إذا علمنا أنه يحتوي على عدة فروع مثل التأمين على النقل (البري البحري أو الجوي) و التأمين الفلاحي (التأمين على الماشية، التأمين على الزرع,,,,,,,,) التأمين على الحرائق، التأمين على الكوارث الطبيعية(الزلازل، الفيضانات ,,,,,,) و التأمين على السرقة ..... الخ. و يأتي في الأخير فرع التأمين على الأشخاص الذي تبقى مساهمته في رقم أعمال الشركة محتشمة خاصة و القطاع ككل عامة علما أن الجزائر احتلت سنة 2007 المرتبة 83 عالميا مما يدل ضعف هذا الفرع.

إن وزارة المالية أجبرت شركات التأمين على الفصل بين التأمين على الأشخاص و الممتلكات بهدف التخصص الذي يمكن من كسب الخبرة التي تساهم في تطوير القطاع ككل، فخلال عام 2011 تم ولوج أربع شركات أجنبية مختصة في التأمين على الأشخاص بالشراكة مع الشركات الجزائرية.

4- الحصة السوقية للشركة:

رسم بياني (3-9) حصة الشركة من السوق الوطنية

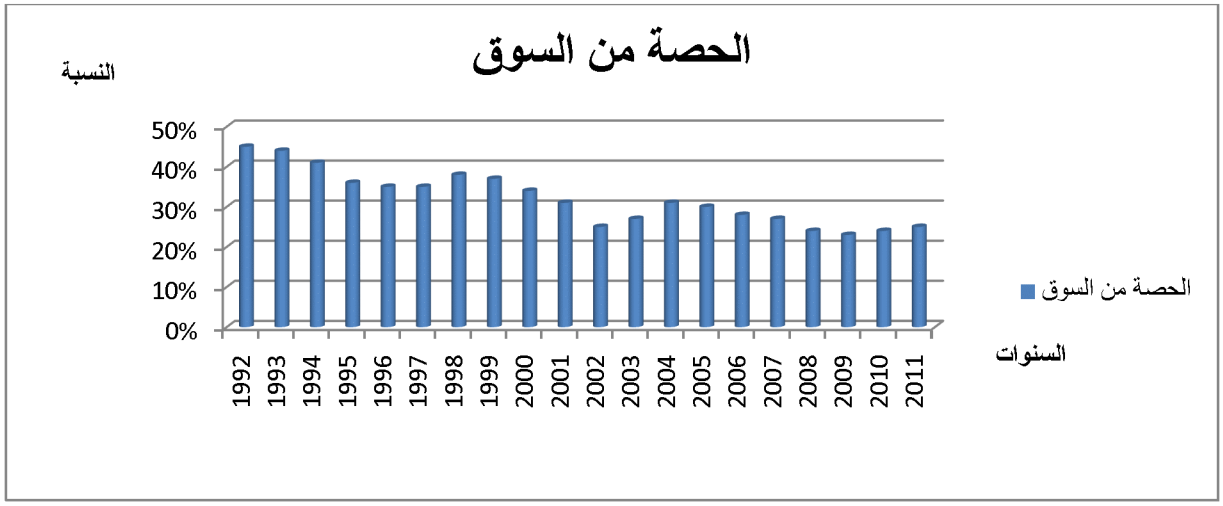

إن من الجدول (3- 11)الذي يوضح نصيب كل شركة من السوق التأميني الجزائري، نلاحظ أن الشركة الوطنية للتأمين تبقي رائدة في السوق من خلال سيطرتها على أكبر حصة سوقية خلال فترة الدراسة (1995)التي تميزت بمرحلتين، مرحلة احتكار الدولة للقطاع و التي امتدت سنة 1966 إلى غاية صدور المرسوم 07- 95 في جانفي 1995 الذي فتح القطاع للمنافسة و تحريره من الاحتكار، فخلال هذه المرحلة كانت الشركات العاملة في القطاع محدود (CAAR ,CAAT,SAA)و التعاضديتين (CNMA,MUNATEC).

تسيطر الشركة الوطنية للتأمين SAA على أكبر حصة سوقية من سوق التأمين الجزائري خلال هذه المرحلة و بنسب عالية فقد بلغت 45% سنة 1992 برقم أعمال 3181 مليون دينار الذي يعني تقريبا نصف رقم أعمال التأمين الجزائري كله.

أما مرحلة المنافسة و تحرير القطاع من احتكار الدولة فقد حافظت خلاله الشركة على المركز الريادي من حيث رقم الأعمال إلى غاية سنة 2011، إلا أن هذه النسبة في تناقص و تقلص من سنة إلى أخري و هذا بسبب اشتداد المزاحمة و التباري التنافسي ، فقد تقلصت من 37% سنة 1995 برقم أعمال 4857 مليون دينار إلى 30% سنة 2005 ثم تواصل التراجع إلى 24% سنتي 2008 و 2009، أما خلال سنتي 2010 و 2011 فقد سجلت حصة سوقية قدرت نسبتها 25% برقم أعمال 20,072و 21,117.

إن خلال الدراسة ككل نلاحظ إن الحصة السوقية للشركة تقلصت تقريبا إلى النصف من 45% سنة 1992 إلى 25% سنة 2011، و هذا يعود أساسا إلى تحرير سوق التأمين الجزائري و فتحه

للمنافسة بين الشركات الوطنية و الأجنبية، فإذا أرادت الشركة الحفاظ على مركزها القيادي و الاستيلاء على أكبر حصة سوقية مواكبة التطورات المالية و التقنية و الانفتاح على الخارج و تنويع استراتيجياتها.

5- تطور أرباح الشركة:

جدول رقم (3- 13) الربح الصافي المحقق من طرف الشركة في كل سنة

الوحدة: مليون دينار

السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الربح	176	255	264	404	612	664	1003	1142	1376	1751	2226

منحنى(3- 10) تطور الربح الصافي للشركة في الفترة2001- 2011

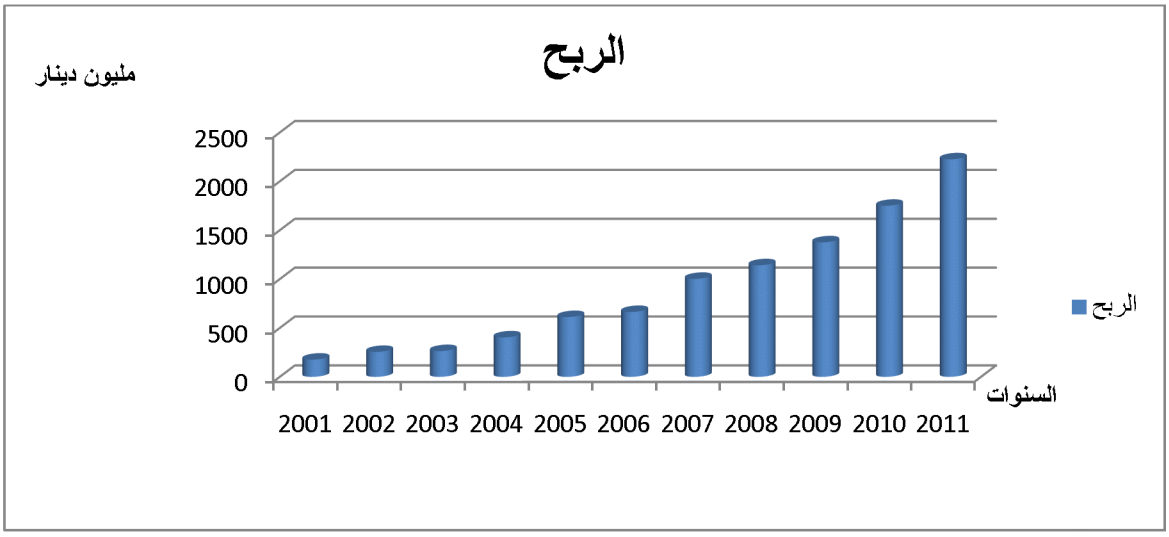

إن الربح هو" الفرق بين رقم الأعمال الإجمالي الذي تحققه الشركة و التكاليف الكلية التي تتحملها (تكاليف التوظيف، الضرائب، تكاليف المواد الأولية,,,,,,,,,,,) خلال دورة التي تمثل عادة بالسنة". نلاحظ من الجدول و المنحنى البياني أن الشركة تحقق دوما أرباح تتضاعف من سنة إلى أخرى، فقد زاد معدل الربح بـ 100% منتقلا بوتيرة محسوسة بلغت حدود 2116% أي 176,32 مليون دينار عام 2001 إلى 2225,73 مليون دينار سنة 2011 بربح صافي إضافي وصلت قيمته خلال نفس السنة 2049,41 مليون دينار.

رغم المنافسة الصعبة التي يتميز بها السوق التأميني الوطني إلا أن الشركة استطاعت أن تواصل تحقيق أرباح معتبرة، و هذا كمحصلة ناتج عن الاستراتيجيات المختلفة التي تعتمدها

بالإضافة إلى مواكبتها التطورات الحاصلة في السوق العالمية عامة إذا علمنا أن الشركة الوطنية لمركز 14 عالميا، و السوق الوطنية خاصة من التنويع في منتجاتها و تقديم منتوج بخصائص متميزة عن المنافسين و كذلك التحكم في تكاليف الإنتاج من خلال تحقيق إستراتيجية التكامل الأفقي للخلف من خلال إنشاء فروع تابعة للشركة تهتم بإنتاج المواد الأولية التي تعتمدها الشركة في إنتاج التأمين(تتمثل المواد الأولية في الأوراق التي تستعمل في استخراج مختلف العقود)، و للأمام من خلال إنشاء فروع تابعة للشركة تتمثل في مراكز الخبر الخاصة بالحوادث (في حالة حدوث للمؤمن له حادث يتم إرساله إلى احد المراكز القريب من مقر سكناه لتكوين محضر يتم إرساله في ما بعد إلى الشركة فيه كل تفاصيل الخسائر التي لحقت بالمؤمن له و المبلغ المستحق تعويضه).

6- فعالية أداء الشركة الوطنية للتأمين SAA:

جدول (3- 14) أداء الشركة كل سنة بالمقارنة بين هدفها و النتيجة المحقق في الفترة1992- 2011

الوحدة:مليون دينار

السنوات	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
أهداف الشركة	2952	3373	3800	4237	5372	6522	6073	6416	6826	6700
رقم الأعمال المحقق	3196	3589	4035	4672	5435	5623	6106	6460	6614	6714
النسبة	106.55%	106.43%	105%	110.26%	101%	86%	100.55%	100,60%	96.88%	100.22
السنوات	**2002**	**2003**	**2004**	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**
أهداف الشركة	6869	7646	9115	12200	13500	14357	16494	17587	20424	22145
رقم الأعمال المحقق	7246	8287	11024	12269	13422	14857	16369	18677	20030	21117
النسبة	105%	108%	121%	100%	99,40%	103%	99.2%	105%	98%	95.4%

- من إعداد الطالب بالاعتماد على:
- مخططات التسيير التقديرية السنوية التي تصدرها الشركة.
- وزارة المالية، مديرية التأمينات.

www.cna.dz

www.saa.dz

منحنى (3- 11) مدى تحقق أهداف الشركة في الفترة 1992- 2011

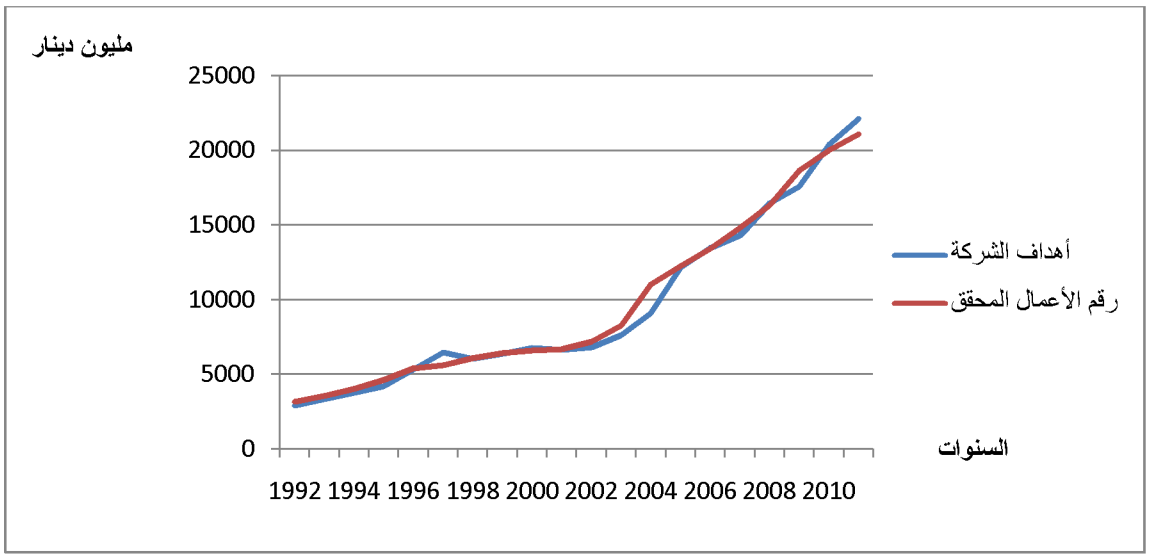

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه(3- 14) أن الشركة الوطنية تحقق فعالية في الأداء و هذا نتيجة تحقيق الشركة لأهدافها كل سنة بنسب عالية، هذا لا يعني أنها تحقق أداء جيد و الدليل تراجع حصتها السوقية في السوق الوطنية رغم تطور رقم أعمالها من سنة إلى أخرى، و هذا يعود أساسا إلى ارتفاع معدل نمو السوق الوطنية ككل مقارنة بنسبة النمو التي تعرفها الشركة.

من خلال تعريف أداء المؤسسة " الذي يتمثل في مدى تحقيق الشركة لأهدافها المسطرة "

نلاحظ من الشكل أن منحنى أهداف الشركة تقريبا متطابق مع منحنى الأهداف المحققة مما يدل على أن الشركة تحقق أداء فعال خلال فترة الدراسة و التي تميزت بمرحلتين:

- **المرحلة الأولى (1992 إلى 1995)**: خلال هذه المرحلة تميز سوق التأمين الجزائري باحتكاره من طرف الدولة، خلال هذه المرحلة كانت الشركة تحقق أهدافها بسهولة و بفعالية و الدليل على ذلك هو نسب الأداء الذي حققته في سنوات 1992و 1993و 1994 و1995 النسب العالية و التي تفوق الأهداف التي سطرتها الشركة على التوالي 106.55%و106.43%و105%و 110.26%.

- **المرحلة الثانية(1996 إلى 2011)**: و خلال هذه الفترة تم تحرير سوق التأمين من احتكار الدولة و فتحه للمنافسة مما سمح بدخول مؤسسات خاصة وطنية أو أجنبية الشيء الذي أدى إلى احتدام المنافسة بين الشركات، و هذا انعكس على أداء الشركة الوطنية للتأمين التي أصبحت تحقق أهدافها المسطرة بصعوبة و الدليل توجد سنوات لم تحقق خلالها أهدافها مما يعني تراجع أداءها و لكن بنسب ضعيفة.ففي سنة 2011 نلاحظ تراجع أداءها بشكل ملفت إذا قارناه مع السنوات الماضية حيث حققت الشركة سوى 95,4% من أهدافها المسطرة، و هذا يبين لنا مدى تأثير المنافسة

على أداءها خاصة إذا علمنا انه خلال هذه السنة تم دخول أربع شركات أجنبية للسوق مما يؤدي إلى زيادة احتدام المنافسة بين الشركات الناشطة في السوق لتحقيق أهدافها.

خلاصة الفصل:

رغم التغيرات الهيكلية المنتهجة و الإصلاحات التي عرفتها المنظومة القانونية و التشريعية خلال الفترة 1992- 2011 إلى أن صناعة التأمين الجزائرية لم ترتقي إلى مستوى الطموحات و الرهانات بالنظر إلى تواضع و هامشية مرد ودية القطاع الذي لم يتجاوز عتبة 1,5 مليار دولار، رغم المنافسة و دخول الشركات الخاصة المحلية و الأجنبية السوق الوطنية، ما يوحي بوجود مشكلات مستعصية و معضلات مزمنة تعيق السير الحسن لأنشطتها و جهودها.

إن الهدف من فتح صناعة التأمين و كسر الاحتكار وبعث المنافسة بين الشركات العمومية و الخاصة هو الرفع من القدرات التنافسية للشركات العمومية من خلال الاحتكاك بالشركات الأجنبية عن طريق الشراكة و الاتفاقات الإستراتيجية و تطوير منتجات التأمينية.

تبقى الشركات العمومية تسيطر على سوق التأمين الجزائري بحصة ثلاث أرباع 75%من رقم أعمال القطاع، وتبقى الشركة الوطنية للتأمين القائدة بأكبر حصة 25% من رقم أعمال القطاع و هذا رغم التراجع الذي عرفته.

الخاتمة

الخاتمة

مر القطاع التأميني الجزائري بتحولات عديدة منذ الاستقلال وتبعتها عدة إصلاحات هدفت إلى وضع سياسة للتخطيط تتماشى مع التوجه الاشتراكي الذي ساد الجزائر آنذاك، إلا أن هذه الإصلاحات لم تأتي بنتيجة خاصة مع تغيير التوجه الاقتصادي في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، ولذلك عرف القطاع التأميني إصلاحات أخرى تتناسب مع المرحلة الجديدة وهي مرحلة اقتصاد السوق. لقد تميزت هذه المرحلة بصدور قانون 07/95 المتعلق بالتأمينات الذي دعا إلى تحرير السوق التأميني وفتح المجال واسعا أمام الشركات الخاصة (المحلية والأجنبية) للمنافسة. لكن النتائج المرجوة من هذه الإصلاحات لم تتحقق بشكل فعال، هي انه لم ينتج عنها تحرير فعلي لسوق التأمين في الجزائر ,رغم انضمام العديد من الشركات الخاصة إلى القطاع التأميني الجزائري، حيث مازالت سوق الخدمة التأمينية تعرف سيطرة شبه تامة للشركات العمومية قياسا بالشركات الخاصة إذ بقيت حصص كبيرة في هذه السوق من نصيب الشركات العمومية رغم ولوج عدد معتبر من الشركات الخاصة إلى السوق التأميني. توضح الأرقام والمؤشرات التي تم عرضها في هذا البحث، على سيطرة الشركات العمومية على مختلف مجالات النشاط، وبالتالي لا يمكن القول حتى الآن بان هناك منافسة فعلية بين الشركات العمومية والخاصة في الجزائر. وفي الأخير يمكن القول بان القطاع التأميني في الجزائر ما يزال يحتاج إلى إصلاحات ومجهودات أخرى، حتى يتوفر فيه الجو التنافسي الذي يساعده على تنمية القدرات التنافسية لشركات التأمينية العاملة فيه لتتمكن من مواجهة الشركات العالمية خاصة في ظل حركات الاندماج التأميني المتزايدة والتطورات التكنولوجية السريعة .

إن الدراسة هذه أفرزت جملة من النتائج , و سمحت بإبراز جملة من الاقتراحات.

النتائج

- لقد أدت الإصلاحات التي باشرتها الحكومة إلى إحداث تحول مرحلي من اقتصاد مخطط مركزي إلى اقتصاد حر قائم على آليات السوق، الأمر الذي اثر تأثيرا بالغا على هيكل سوق التأمين الجزائري (العرض, الطلب ,المنافسة) ففي جانب الإنتاج تزايد عدد الشركات إلى 20 مع بروز الوكيل العام التأمين و سمسار التأمين و عدة منتجات تأمينية جديدة. وعرفت نسب نمو ملحوظة، كما شهد جانب الاستهلاك زيادة طلب القطاعات الصناعية، الزراعية، التجارية، العائلات على وثائق التأمين أما في محور المنافسة فبدأت تظهر بوادر وإرهاصات شدة المزاحمة التنافسية بأشكال غير معهودة في السابق بين شركات القطاعين العمومي والخاص (الوطني , الأجنبي) في ظل غياب ثقافة الاعتماد على الدولة غير واردة في قاموس اقتصاد السوق لكن رغم المحاولات الساعية لاستعاد رأس المال الأجنبي إلا أن القدرة التنافسية للقطاع التي تعتبر من أهم القضايا الساخنة لم ترقى إلى مستوى التطلعات .

- تتخلل صناعة التأمين الجزائري قيود ومشاكل عديدة منها ما يعود إلى عوامل داخلية، ومنها ما يعود إلى عوامل خارجية، ويبقى مشكل غياب الثقافة التأمينية من أهم العراقيل التي تواجه نشاط التأمين في الجزائر. حيث إن نقص الوعي والبصيرة الضمانية يوثر سلبا في تنافسية الشركات التأمينية , والأمر الذي يزيد من المسؤولية الجسيمة الملقاة على عاتق المجلس الوطني للتأمينات ولجنة الإشراف على التأمينات في تنظيم المنافسة وتقويض معالم الاحتكار , سيما في غضون تداعيات الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات والشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

- أصبح من المتطلبات الملحة على الشركات البحث في الميكانيزمات التي تمكنها من التعامل مع التحديات والمستجدات الراهنة، الأمر الذي يستوجب كسب هذه الرهنات من خلال تعظيم المكاسب والتقليل من المخاطر، على ضوء تنمية شركات التأمين الجزائرية لميزتها التنافسية، وسيما مع التطور الذي عرفه النشاط التأميني بالجزائر كان له تأثير كبير على تطور المنافسة في القطاع، خاصة مع إلغاء التخصص الذي سمح للشركات بممارسة جميع عمليات التأمين وهو ما يشجع تنافسها على مختلف فروع التأمين ومع فتح السوق الجزائرية أمام المنافسة الوطنية والأجنبية حيث زاد الاهتمام بالتسويق باعتباره أداة مهمة لتحقيق الأهداف ومواجهة تحديات المحيط التنافسي.

- لقد تأثرت الشركات العمومية في قطاع التأمين الجزائري نتيجة تحرير القطاع من الاحتكار و بعث المنافسة من خلال السماح للشركات الخاصة و الأجنبية دخول السوق الوطنية، مما أدى زيادة التنافس على تحقيق أكبر حصة سوقية، فنلاحظ تراجع حصة الشركات العمومية من سنة إلى أخرى و زيادة نصيب الشركات الخاصة.

- تعتبر الشركة الوطنية للتأمين من أبرز الشركات الوطنية في سوق التأمين الجزائري، فهي تعتبر الرائدة بأكبر رقم أعمال و بحصة سوقية معتبرة، إلى أن هذه الصحة في تراجع مستمر حتي وصلت تقريبا نصف الحصة التي كانت تسيطر عليها في مرحلة احتكار القطاع، ما يدل على تأثرها بالمنافسة التي يشهدها القطاع، ونتيجة لذلك فقد سارعت الشركة إلى عقد تحالفات إستراتيجية و اتفاقات بهدف الرفع من أداءها.

المقترحات

- البحث عن السبل الفعالة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي طويل الأمد بإقامة عقود الشراكة لتطوير تنافسية الشركات الوطنية وهذا يستوجب السعي لتفعيل دور السوق المالي (بورصة القيم المنقولة).

- تشجيع الشركات على بعث منتوجات جديدة تواكب التطلعات الحديثة في زمن الانفتاح على الخارج و العولمة المالية.

- الاهتمام بتصميم شبكة وطنية لإمداد متخذي القرارات بالمعلومات الضرورية لمسايرة تقلبات السوق الدولي من خلال الاستثمار في التكنولوجيا التأمينية ووسائل المعلومات والاتصالات المتطورة المستعملة في الشركات الأجنبية.

- الاستثمار الأمثل في الموارد البشرية (رأس المال الذهني) باستقطاب وتدريب العاملين والبحث عن الكفاءات الفكرية القادرة على التفاعل مع متغيرات الصناعة التأمينية العالمية.

- اعتبار نشر الثقافة والبصيرة التأمينية قضية وطنية نظرا للفوائد الجمة التي تنجر عن التعاقد مع الشركات التأمينية لذلك على صناع القرار في القطاع التأميني صياغة استراتجيات مدروسة

من شأنها أن ترفع من مستوى الوعي والإدراك التأميني لدى أفراد المجتمع الجزائري من خلال الاتصال بقنوات الاتصال المختلفة.

- التشجيع على تبني صيغ التأمين الإسلامي التي تراعي هوية الفرد الجزائري بمحاكاة التجارب الناجحة لدول الخليج أو عن طريق عقد تحالفات إستراتجية ومشروعات مشتركة مع الشركات الخليجية ونحن في زمن التكتلات الإقليمية لان المنافسة الأجنبية القوية ستؤدي عاجلا آم آجلا إلى إقصاء الشركات الوطنية من دائرة النشاط التأميني.

- لضمان نجاح تطبيق المنافسة في قطاع التأمينات الجزائري يجب إرساء أسس منظومة قانونية تأمينية مستقرة قادرة على توفير مناخ تنافسي بين الشركات وفق مقومات الحكمة الاقتصادية (الشفافية، الائتمان).

أفاق البحث:

من خلال دراسة موضوع تأثير هيكل التأمين و أداء المؤسسات، برزت مجموعة من الإشكالية التي قد تكون مواضيع لبحوث مستقبلية، نوجز أهمها فيما يلي :

- سبل تدعيم تنافسية قطاع التأمين الجزائري.
- دور تحرير قطاع التأمين في تطوير منتجات التأمين.
- دور التكنولوجيا الحديثة في تحسين أداء قطاع التأمين الجزائري.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

1- الكتب:

1- بهاء بهيج شكري، **إعادة التأمين بين النظرية و التطبيق**، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2011.

2- عيد أحمد أبوبكر، **إدارة أخطار شركات التأمين** ، دار صفاء، ط1، عمان الأردن، 2011.

3- عبد الغفور حسن كنعان المعماري، **اقتصاديات الإنتاج الصناعي**، دار وائل للنشر و التوزيع، ط1، عمان، 2010.

4- هاني جزاع ارتيمة، سامر محمد عكور، **إدارة الخطر و التأمين منظور إداري كمي و إسلامي**، دار الحامد، ط1، عمان، الأردن، 2010.

5- إسماعيل أحمد الشناوي، أسامة أحمد الفيل، **النظرية الاقتصادية الجزئية**، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2009.

6- د.عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **إدارة المنشآت المتخصصة(البنوك- منشآت التأمين**، البورصات)، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر 2009.

7- علي محمود بدوى، **التأمين دراسة تطبيقية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009.

8- عيد أحمد أبوبكر، وليد إسماعيل السيفو، **إدارة الخطر و التأمين**، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2009.

9- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **إدارة الخطر و التأمين، المبادئ النظرية و التطبيقات العلمية**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.

10- بن عبيدة عبد الحفيظ، **إلزامية تأمين السيارات و نظام تعويض الأضرار الناشئة عن حوادث المرور في التشريع الجزائري**، منشورات بغدادي، ط2، الجزائر، 2008.

11- حربي محمد عريقات، د.سعيد جمعة عقل، **التأمين و إدارة الخطر النظرية و التطبيق**، دار وائل، ط1، عمان، الأردن، 2008.

12- روبرت أ.بتس- ديفيد. لي، تر: عبد الحكم الخزامي، **الإدارة الإستراتيجية بناء الميزة التنافسية**، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2008 .

13- مصطفى محمود أبوبكر، فهد بن عبد الله النعيم، **الإدارة الإستراتيجية و جودة التفكير و القرارات في المؤسسات المعاصرة**، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 2007- 2008.

14- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر و التأمين**، دار حامد، ط1، عمان، الأردن، 2007.

15- محمد جودت ناصر، **أساسيات التأمين بمفهوميها النظري و التطبيقي**، دار التواصل العربي للطباعة و النشر و التوزيع،ج1، دمشق،2007.

16- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **مبادئ التأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

17- جورج ريجدا، تر: محمد توفيق البلقين، **مبادئ إدارة الخطر و التأمين**، دار المريخ، الرياض، السعودية،2006.

18- مبروك حسين، **المدونة الجزائرية للتأمينات** ،الطبعة الأولى، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006

19- بوكرين رزيقة، **تطبيقات في الاقتصاد الجزئي**، دار الأمل للطباعة و النشر، تيزي وزو، 2005.

20- محمدي فوزي أبو السعود، **الاقتصاد الجزئي مع التطبيقات**، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 2005.

21- مدحت القريشي، **الاقتصاد الصناعي**، دار وائل للنشر، ط2، عمان، 2005.

22- جديدي معراج، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، بن عكنون، الجزائر ،2004.

23- حسين العمر، **مبادئ التحليل الاقتصادي الجزئي**، مكتبة الفلاح للنشر و التوزيع، الكويت، 2004.

24- حمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002-2003.

25- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، **التحليل الاقتصادي الجزئي بين النظرية و التطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002- 2003.

26- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته**، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 2002.

27- عمر صخري، **مبادئ الاقتصاد الجزئي الوحدوي**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر،2001.

28- مدحت كاظم القريشي، **الاقتصاد الصناعي**، دار وائل للنشر، ط1، عمان، 2001.

29- عبد الرزاق بن خروف، **التأمينات الخاصة**، ط2، الجزء الأول، مطبعة حيرد، الجزائر، 2000.

30- حسن أبو الزيت،علي المشاقبة،هيثم الزعبي، **أسس و مبادئ الاقتصاد الجزئي بين النظرية و التطبيق**، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع،عمان، 2000.

31- منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق و المنشات المالية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 1999.

32- عبد القادر محمد عبد القادر عطية،**الاقتصاد الصناعي بين النظرية و التطبيق**، الدار الجامعية للطباعة و النسر و التوزيع، مصر،1998.

33- عقيل جاسم عبد الله، **تقييم المشروعات اطار نظري و تطبيقي**، دار مجدلاوي للنشر،ط2، عمان،1999.

34- نادية العارف، **الإدارة الإستراتيجية"إدارة الألفية الثالثة"**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1999.

35- هارون الطاهر، بلمرابط أحمد، **التحليل الاقتصادي الجزئي**، منشورات جامعة باتنة، 1997.

36- أحمد سعيد بالخرمة، **اقتصاديات الصناعة**، دار زهران للنشر و التوزيع، ط1، جدة، السعودية،1994.

37- نبيل مرسي خليل، **الميزة التنافسية في مجال الأعمال**، الدار الجامعية، مصر، 1992

38- البشير زهرة، **التأمين البرى**، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله،ط2، تونس، 1985.

39- روجر كلارك، **اقتصاديات الصناعة**، تر: فريد بشير طاهر، مرجع سابق، ص 128.

40- المنظمة العربية للتنمية الإدارية، **قياس و تقييم الأداء كمدخل لتحسين جودة الأداء المؤسسي**،2009.

2 - المذكرات:

1- بناي مصطفى، **دور التأمين في التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة الجزائر، 2005- 2006.

2- أقاسم نوال، **دور التأمين في التنمية الاقتصادية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2001 .

3- طيايبية سليمة، **تقييم الأداء المالي لشركات التأمين**، رسالة ماجستير،تخصص:اقتصاد مالي، جامعة قسنطينة،2005 - 2006.

3- المجلات

1- طارق قندوز، **المنافسة بين الشركات العمومية و الخاصة كمدخل لتنشيط سوق التأمين الجزائري**، مجلة ايكونوميكات للعلوم لمصرفية و المالية، العدد السادس عشر، 2011، سوريا.

2- حساني حسين، **التحالفات الإستراتيجية بين البنوك ومؤسسات التامين الجزائرية**، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مارس 2010.

3- د.أحمد حسين السلوم، **التأمين (ماهيته و مصطلحاته)**، مجلة ايكونوميكات للعلوم لمصرفية و المالية، العدد السادس عشر، مارس 2010 ، سوريا.

4- عبد المليك مزهودة، **الأداء بين الكفاءة و الفعالية**، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد الأول،نوفمبر 2002، جامعة بسكرة.

4- الملتقيات

1- خطيب خالد، **ملتقى حول مؤسسات التأمين التكافلي و التأمين التقليدي بين الأسس النظرية و التجريبية و التطبيقية**، جامعة سطيف،25- 26 أفريل 2011.

2- تبيب أحمد، **خصائص عقد التأمين**، ملتقى حول التأمين و القضاء، مجلس قضاء باتنة، 07 جويلية 2011.

3- د.بن بريكة عبد الوهاب،أ.صيفي وليد، **دور مقاييس التركيز و اللامساواة في قياس التركيز الصناعي و السلطة على الأسواق بالتطبيق على قطاع الاتصالات بالهاتف النقال بالجزائر**، ملتقى الاقتصاد الصناعي، جامعة بسكرة، 02- 03 ديسمبر 2008.

4- فارس محمد عمران، **أنواع التأمين و أفاق تطويرها و الشروط القانونية و الأهمية الاقتصادية**، ملتقى :التأمين كمحور فعال في التنمية الاقتصادية، القاهرة، مصر،17- 21 جويلية 2005.

5- ا لدكتور يوسف الشبيلي، **التأمين في أمريكا**، مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا دورة الاستثمار في الإسلام، ماي 2005.

6- محمد سعيد أوكيل، الملتقى العلمي الدولي، **أهمية الشفافية و نجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي**، الاوراسي، ماي- جوان 2003، جامعة الجزائر.

5- المحاضرات

1- رحال سلاف، **محاضرات في التسيير الاستراتيجي**، السنة أولى ماجستير اقتصاد صناعي، جامعة بسكرة،2010 .

2- حوبة عبد القادر، **محاضرات في قانون التأمينات**، السنة الرابعة علوم قانونية، المركز الجامعي، الوادي،2009- 2010.

3- غوفي عبد الحميد، **محاضرات الإستراتيجية**، ماجستير اقتصاد صناعي، جامعة بسكرة، 2009- 2008.

4- صالح فلاحي، **الاقتصاد الدولي**، مطبوعة خاصة بطلبة السنة الثانية اقتصاد و تسيير، شركة باتنيت للطبع و النشر، باتنة، 2003.

5- د.هاني بن عبد الله بن جبير، **عقد التأمين "نظرة فقهية موجزه لأبرز مسائله"** .

6- مواقع الأنترنيت

1-www.cna.dz

2-www.saa.dz

3-http://altamin.hooxs.com/t41-topic

4-http://www.f-law.net/law/showthread.php?21193-%CE%D5%C7%C6%D5-%DA%DE%CF-%C7%E1%CA%C7%E3%ED%E4

5- www.CAGEX.dz

6-www.Trust.dz

7- الجرائد الرسمية:

1- الأمر 95- 07 الصادر في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات .

2- المرسوم التنفيذي رقم 409- 95 الموافق لـ 09- 12- 1995.

3- المرسوم التنفيذي رقم 312- 98.

4- الأمر رقم 97 الموافق لـ 15- 12- 1998.

8- الجرائد اليومية:

1- جريدة الشروق الجزائرية.ذ

ثانيا: باللغة الأجنبية:

1- الكتب:

1- Mouloud Didane, **code des assurances**, dar belkis ,Alger , Décembre 2010.
2- Dennis W.Carlton, Jeffrey M.Perloff, tra:Fabrice Mazerolle, **Economie industrielle**,2éme édit, Groupe De Boeck,2008.
3- Karin Chapelle, **Economie Industrielle**, librairie Vuibert, Paris, 2008.
4- Daniel ZAJDENWEBER, **Economie et Gestion de l'Assurance**, Ed. ECONOMICA, France, 2006.
5- Robert Pindyck, Daniel Rubinfeld, **Microéconomie**, 6éme édit, PEARSON Education, France ,2005
6- Yadalah Dodge, **statistique dictionnaire encyclopédique**, Springer, Suisse, 2002.
7- Véronique Pornin, **Initiation a la réassurance**, édition EFE, Paris, 2000.
8- Michael Porter, **l'Avantage concurrentiel**, DUNOD, Paris, 1999.
9- Stigler George, **the Organization of Industry**, Chicago, university of Chicago, Press, 1968.
10- Louis Phlips , **Applied Industriel Economics**, université Press, Cambridge,1998.
11- Jérome Yeatman**, Manuel international de l'Assurance**, Economica, Paris.
12- N.Gregory Mankin, **Principles of Micro economics**, 4edition.
13-[1] Boualem Tafiani, **le cotrole de gestion dans une entreprise Algérienne d'assurances**, OPU, Alger, 1986.

2- المجلات:

1-Hichem Atouch, **la performance globale de l'entreprise revisitée**, Revue des économies nord Africaines, université Chelaf,N°5,

3- المحاضرات:

-Theirry Pénard,**cours d'economie industrielle** 1, licence 3 économie-gestion, 2006-2007.

4- التقارير و المنشورات السنوية:

1- Guide des assurances en Algérie, KPMG, Edition 2009.
2- Revue sigma : L'assurance dans le monde en2010, N°02/2011.
3- Revue sigma : l'assurance dans le monde en2010, N°03/2011.
4-Revue Sigma : L'assurance dans le monde, Suisse, N°3/2008.
5-revue Algérienne des assurances Présentation et perspective, édite par. UAR. 1997
6-Revue Sigma : L'assurance dans le monde, Suisse, N°6/2001.
7- Ministère de finance, Rapports annuel.
8-Plan de redressement Interne 1998
9-Plan de gestion provisionnelle 2012, SAA, Décembre 2011.
10-Plan de gestion provisionnelle 2011, SAA, Janvier 2010.
11-Plan de gestion provisionnelle 2010, SAA, Janvier 2009.
12-Plan de gestion provisionnelle 2009, SAA, Janvier 2008.
13-Plan de gestion provisionnelle 2008, SAA, Janvier 2007.
14-Plan de gestion provisionnelle 2007, SAA, Janvier 2006.
15-Plan de gestion provisionnelle 2006, SAA, Janvier 2005.
16-Plan de gestion provisionnelle 2005, SAA, Janvier 2004.
17-Plan de gestion provisionnelle 2004, SAA, Janvier 2003.
18-Plan de gestion provisionnelle 2003, SAA, Janvier 2002.
19-Plan de gestion provisionnelle 2002, SAA, Janvier 2001.
20-Plan de gestion provisionnelle 2001, SAA, Janvier 2000.
21-Plan de gestion provisionnelle 2000, SAA, Janvier 1999.
22-Plan de gestion provisionnelle 1999, SAA, Janvier 1998.
23-Plan de gestion provisionnelle 1998, SAA, Janvier 1997.
24-Plan de gestion provisionnelle 1997, SAA, Janvier 1996.
25-Plan de gestion provisionnelle 1996, SAA, Janvier 1995.
26-Plan e gestion provisionnelle 1995, SAA, Janvier 1994.
27-Plan de gestion provisionnelle 1994, SAA, Janvier 1993.
28-Plan de gestion provisionnelle 1993, SAA, Janvier 1992.
29-Plan de gestion provisionnelle 1992, SAA, Janvier 1991.
30-Ministère de finance, Rapports annuel
31-Convention Bancassurance SAA – BADR, 2008.

الفهرس

الفهرس الصفحة

الاهداء

كلمة شكر

الملخص باللغة العربية

الملخص باللغة الفرنسية

خطة البحث

مقدمة عامة.....(أ-ج)

الفصل الأول:هيكل الصناعة و أداء المؤسسات.....(1-33)

تمهيد.....01

المبحث الأول: هيكل الصناعة.....01

1- المنافسة التامة 02

1- 1- توازن المؤسسة في سوق المنافسة التامة.....03

1- 2- سلوك المؤسسة في سوق المنافسة التامة.....04

2- الاحتكار التام.....04

2- 1- التوازن في سوق الاحتكار.....05

2- 2- سلوك المؤسسة في سوق الاحتكار.....08

3- المنافسة الاحتكارية.....08

3- 1- التوازن في سوق المنافسة التامة.....08

3- 2- سلوك المؤسسات في سوق المنافسة الاحتكارية.....08

4- احتكار القلة.....09

4- 1- أشكال التكتلات الاحتكارية.....09

4- 2- سلوك المؤسسات في سوق احتكار القلة.....10

المبحث الثاني: محددات الهيكل و تحليل الصناعة..... 13

1- محددات الهيكل.....13

1- 1- التركز الصناعي.....13

1- 2- عوائق الدخول و الخروج من الصناعة.....17

2- القوى الخمس لتحليل الصناعة.....21

3- المجموعات الإستراتيجية.....25

4- العلاقة هيكل أداء.....25

المبحث الثالث: أداء المؤسسة الاقتصادية..... 27
1- مفهوم الأداء.....27
2- أنواع الأداء.....28
3- مكونات الأداء الإجمالي للمؤسسة.....29
4- مؤشرات أداء المؤسسة.....30
خلاصة الفصل.....33
الفصل الثاني:صناعة التأمين.....(34-62)
تمهيد.....34
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التأمين.....35
1- نشأة وتطور التأمين و مفهومه.....35
2- أسس التأمين و أركانه..... 39
3- خصائص عقد التأمين.....41
4- أهمية التأمين.....43
المبحث الثاني: صناعة عقد التأمين..... 45
1- مبادئ و عناصر عقد التأمين.....45
2- منتجات الصناعة التأمينية.....49
3- العرض و الطلب على الصناعة التأمينية.....53
4- إجراءات صناعة عقد التأمين.....54
المبحث الثالث: إعادة التأمين..... 56
1- مفهوم إعادة التأمين و التأمين المشترك.....56
2- العناصر الأساسية في عملية إعادة التأمين.....57
3- طرق إعادة التأمين.....58
4- أهمية إعادة التأمين.....61
خلاصة الفصل.....62
الفصل الثالث: تحليل سوق التأمين الجزائري.....(63-118)
تمهيد.....63
المبحث الأول: تطور التأمين في الجزائر..... 64
1- التطور التاريخي للتأمين في الجزائر.....64
2- الشركات العاملة في صناعة التأمين بالجزائر.....67
3- أهم المؤسسات المراقبة لعمليات التأمين في الجزائر.....72
4- منتجات صناعة التأمين الجزائرية و الطلب عليها.....75

المبحث الثاني: أداء و مكانة صناعة التأمين الجزائرية.....80
1- تطور أقساط التأمين في الجزائر.....80
2- الإنتاج و حصة كل شركة عاملة في سوق التأمين الجزائري.....86
3- مكانة صناعة التأمين الجزائرية.....89
4- صناعة التأمين الجزائرية من حيث مؤشر الكثافة و الاختراق.....92
5- المشكلات و التحديات التي تعترض سوق التأمين الجزائري.....97
المبحث الثالث: أداء الشركة الوطنية للتأمين.....101
1- نشأة و تطور الشركة الوطنية للتأمين.....101
2- الاستراتيجيات المتبعة من طرف الشركة.....104
3- تطور رقم أعمال الشركة.....109
4- الحصة السوقية للشركة.....113
5- تطور أرباح الشركة.....114
6- فعالية أداء الشركة الوطنية للتأمين.....115
خلاصة الفصل.....118
الخاتمة.....119
قائمة المراجع.....123
فهرس الجداول.....130
فهرس الأشكال 131
فهرس المحتويات.....132
الملاحق.....135